

سِلْسِلَةِ مُؤْلَفَاتٍ وَرَسَائِلِ سَمَاحَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازِ رَحْمَةُ اللَّهِ (رَقْمٌ ٥٠)

الْتَّفْهِنُ الْكَبِيرُ

فِي بَيَانِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُوْضُوَّةِ
وَالسَّقِيمَةِ

لِسَامَاعِيلَ بْنَ شِعْبَةِ

عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازِ

(١٢٣٠ - ١٤٤٠)

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

أَعْذُّ بِهِ

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ قَاسِمٍ
الْفَاضِي بِالْجَامِعَةِ الْعَالَمَةِ بِالْإِنْصَافِ بِالْمَكَانِ

طَبْعٌ عَلَى نَفْقَةِ

الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَلَيْمَانَ الْمُقِيرِنِ

فَغَرَّ اللَّهَ رَبِّ الْعَزِيزِ وَرَبِّ الْعِزَّةِ وَجَمِيعِ الْمُلْكَوْنِ

كَلِمَاتُ الْفَاضِي

الْحِفْظُ الْكَبِيرُ

في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة



ح عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم ، هـ١٤٣٠

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

بن قاسم، عبد العزيز بن إبراهيم

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسفينة . /

عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم - الرياض ، هـ١٤٣٠

٢٦٤ ص ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٩٧٨-٦٠٣-٠٠٠-١٧٣١-٧

- العنوان

١٤٢٩/٦٨٧١

- الحديث - الموضوع

٢٣٢،٩ دبوى

رقم الإيداع: ١٤٢٩/٦٨٧١
ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٠٠-١٧٣١-٧

مُحْقُوقُ الْطَّبِيعِ مَحْفُوظَة
لِجَامِعَةِ الْمَدِينَةِ
عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَازِ الْخَيْرِيَّةِ

الطبعة الأولى

١٤٣٠ - ٢٠٠٩ م

الباحث

دَارُ الصَّالِحِ الْأَصْلَحِ

المملكة العربية السعودية. الرياض : ص.ب ٢٢٧٧٢ الرمز البريدي ١١٧٧٢

هاتف وناسوخ ٤٢٤٠٧٣٤

E-mail: wshuraihi@saudi.net.sa



سِلْسِلَةٌ مُؤْلَفَاتٍ وَرَسَائِلٌ سَمَّا حَدَثَ الشَّيْخُ عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ بازَ رَحْمَةُ اللَّهِ رَقْمُ (٥٠)

الْحَقْتَالُ الْكَبِيرُ

في بيان كثيرٍ من الأحاديث الموضوعة

لِسَمَّا حَدَثَ

عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنُ بازَ

(١٣٣٠ - ١٤٢٠)

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

اعتنى به

عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ قَاسِمَ
القاضي بالمحنة العاملة بارياض سابقاً

طبع على نفقة

الشَّيْخُ عَبْدُالْعَزِيزُ بْنُ سُلَيْمانَ الْمُقِيرِنَ


غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلَوَالرَّبِّيَّهُ وَرَبِّيَّهُ وَجَمِيعِ الْمُاهِرَةِ

دَارُ الصَّالِحِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Ibn Baz Foundation



مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية

الموضوع :
المرفقات :

الرقم :
التاريخ :

مقدمة اللجنة العلمية

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

يسر اللجنة العلمية بـ«مؤسسة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز الخيرية» أن تقدم لطلاب العلم أحد كتب سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله تعالى وهو كتاب «التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والستقيمة» وقد أورد فيه سماحته مجموعة من الأحاديث الموضوعة والضعيفة بلغ عددها واحداً وسبعين حديثاً في أبواب متفرقة وقد قام صاحب الفضيلة الشيخ عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم بالعناية بهذا الكتاب وتخريج أحاديثه وشرح غريبه نسأل الله أن يجزيه خيراً على ما قام به. كما نسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم نافعاً لعباده المؤمنين، وأن يجزي سماحة شيخنا خير الجزاء وأن يضاعف له الأجر والثوابية إنه ولِي ذلك قادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

اللجنة العلمية
بمؤسسة الشيخ عبد العزيز بن باز الخيرية



المكتب الرئيس: تلفاكس ١١٩٨٥٨٥ - فاكس: ٤٣٩٨١٤٤ - ص ٢٢١٥٥ - الرياض ١١٦٧٣
العنوان: ١١٩٧٧٥٧ - مكتب المأذن الشرقي: هاتف: ٢٠٨٧٦١١ - فاكس: ٢٠٨٧٦١٢ - مكتب المدينة: هاتف: ١٣٥٤٤٤٤ - فاكس: ١٣٥٤٤٤٥
الشروع: ٤٢١ - الدار: ٥١١٢٨٩ - الأسلان: ٦٨٦٧٦١٥٨ - وادي الدواسر: ٧٤٦١٦٥٠ - الخبر: ٤٣٢٠٥٧٠ - المدينة المنورة: ٨٦٦٦٦٣ - العنبر: ٢٢٣١٤٧ - الجوف: ٦٢٥٤٠٠٠ - المطقة الشرقية: ٨٣٥٤٥٠٠ - أهواز: ٢٢٣١٤٦٦ - بيع الصناعية: ٣٢١٢٢٢٢ - العنبر: ٢٢٣١٤٧ - العنبر: ٢٢٣١٤٦٦
website : www.ibnbazfoundation.org - E-mail: info@ibnbazfoundation.org

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُفْلِحُونَ

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده، نبينا
محمد وعلى آله وصحبه.

أما بعد

فإن سماحة شيخنا العلامة الكبير الشيخ عبد العزيز بن عبد الله
ابن باز رحمه الله تعالى كانت له عناية بالعلم عامة، وبعلم الحديث
خاصة، واشتهر هذا عنه في كلماته، ودروسه، ومؤلفاته.

ومن الجهد المشكور الذي قام بها سماحته في هذا المجال:
حاشيته النفيسة على أول كتاب فتح الباري، وحاشيته على كتاب
بلغ المرام؛ كلاما للحافظ ابن حجر. وكتابه: «تحفة أهل العلم
والإيهان بمختارات من الأحاديث الصحيحة والحسان»؛ الذي
انتقى فيه مجموعة من الأحاديث الصحيحة والحسنة على أبواب
الفقه، بلغت ثلاثة وسبعين حديثاً، وعلق عليها تعلیقات مفيدة؛
حديثياً، وفقهياً.

ومن هذه الجهد المبارك أيضا كتابه هذا: «التحفة الكريمة في



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية؛ الذي حرص فيه على جمع الأحاديث الضعيفة والموضوعة مرتبة على حروف المعجم في مصنف مستقل؛ تيسيراً للوصول إليها عند المراجعة، وتحذيراً للمسلمين منها، وحماية لهم من آثارها السلبية.

كان رحمه الله شديد العناية بهذا الكتاب، حريصاً على مراجعته وتهذيبه وتنقيحه، كما هو واضح في الأصل الخطي للكتاب؛ حيث تكرر تدوين كلمة «بلغ» في مواضع كثيرة منه -مثل ما في ص ٤ و٧ و٩ و١١ و١٨ و٢٠ و٢٦ و٢٩ و٣٣ و٣٨ و٤٦ و٥٧- وتم إدراج العديد من الإلحادات -مثل ما في ص ١٠ و١٣ و١٤ و٢٧ و٣٢ و٣٤ و٥٨- وحذف بعض الكلمات أو الجمل أو الفقرات -مثل ما في ص ١ و١٥ و١٧ و٢٩ و٥٨- وتم إغفال سماحته رحمه الله وأعماله حالت دون إتمام الكتاب على الوجه الذي أراده وارتضاه، فبلغ عدد ما ذكره وحكم عليه من الأحاديث واحداً وسبعين حديثاً فقط، دون أن يكتمل له فيها الترتيب على حروف المعجم، لذا ضرب على هذا الشرط في الأصل الخطي كما سيأتي.

ص ٥٢

إلا أنّ كثرة مشاغل سماحته رحمه الله وأعماله حالت دون إتمام الكتاب على الوجه الذي أراده وارتضاه، فبلغ عدد ما ذكره وحكم عليه من الأحاديث واحداً وسبعين حديثاً فقط، دون أن يكتمل له فيها الترتيب على حروف المعجم، لذا ضرب على هذا الشرط في الأصل الخطي كما سيأتي.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

ونظراً لما في القدر المنجز من هذا الكتاب من فوائد جمة ومعلومات متنوعة مهمة، تمت العناية بنشره؛ بغية الاستفادة مما فيه.

ولقد كشف هذا الكتاب عن علو منزلة ساحة الشيخ رحمه الله في معرفة الحديث النبوى الشريف وفنونه، ورجاله والمؤلفين فيه والمعتني به وتجلّى من خلاله تميّز ساحتته الواضح في نقد المتن، ومقدراته الفائقة في باب الإعلال بنكارة المتن عند المخالفه لسائر الأحاديث، أو لروح الإسلام؛ وهو أمر لا يتم إلا من كان له إمام واسع بعلوم الشريعة، وكان دائم الاشتغال بها، وكثير البحث والنظر في مسائلها.

ومن الأحاديث التي أعلّها ساحتته بنكارة المتن في هذا الكتاب:
الأحاديث رقم (٦-١٧-٢٠ و ٣٣ و ٥٤ و ٦٧-٦٩).

العمل في هذا الكتاب:

تم الاعتماد في إخراج هذا الكتاب على الأصل الخطّي المحفوظ في مكتبة ساحة الشيخ رحمه الله وهو دفتر خاص.

وتم ضبط نصّه، واستكمال توثيق ما فيه من نقول، وتحريج ما لم يخرج من أحاديثه من كتب الحديث المشهورة؛ على سبيل الاختصار أو التوسيط بحسب الحاجة، مع مراعاة قواعد المحدثين في كل ذلك، وتتبع أقوال الأئمة السابقين على الأحاديث نصاً أو إشارة

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

بقدر المستطاع، والتعریف ببعض الأعلام غير المعروفين، وشرح الكلمات الغریبة.

وسبق أن صدر هذا الكتاب ضمن الجزء السادس والعشرين من كتاب «مجموع فتاوى ومقالات متّوقة» لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله الذي اعنى به معالي الدكتور محمد بن سعد الشويعر حفظه الله.

وبالتأمل والموازنة بين الإصدارين تبيّن ما يلي:

أولاً: إنّ الأصل الخطّي للإصدار السابق نسخة قديمة، بينما الأصل الخطّي لهذا الإصدار هو آخر ما اعتمدته سماحة الشيخ رحمه الله في الكتاب؛ لذلك كانت عبارته فيه أكثر تحريراً، ونصوصه أشدّ تهذيباً.

ثانياً: إضافة عشرة أحاديث جديدة في هذا الإصدار، ليست في الإصدار السابق وهذه أرقامها (٤٩ و٥٣ و٥٥ و٥٨ و٦٠ و٦٧ و٦٥ و٦٨ و٧١).

ثالثاً: تم فصل الأحاديث الموضوعة عن الضعيفة في الإصدار المذكور أما هنا فتم ذكر الأحاديث حسب الأصل.

هذا وقد قام أخونا الشيخ محمد زياد بن عمر التكلا بخدمة هذا الكتاب وتخریج أحاديثه تخریجاً مطولاً في كتاب مستقل جزءه الله خيراً ونفع به.

م ١١

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

وفي ختام هذه المقدمة أشكر جميع الإخوة الذين شاركوا في خدمة هذا الكتاب، وأسأل الله العظيم أن يجزيهم خير الجزاء، وأن يبارك في هذا العمل، وينفع به، ويجزي مؤلفه جزيل الأجر والثواب على جهوده العلمية المتميزة، وأن يجمعنا به في فسيح جناته، إِنَّه سميع مجيب.

وصلى الله على نبئنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المعتنى بالكتاب

عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم

نبذة عن حياة سماحة الشيخ

عبد العزيز ابن باز رحمه الله تعالى^(١)

أنا عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز.

ولدت بمدينة الرياض في ذي الحجة سنة ١٣٣٠ هـ. و كنت بصيراً في أول الدراسة ثم أصابني المرض في عيني عام ١٣٤٦ هـ. فضعف بصرى بسبب ذلك. ثم ذهب بالكلية في مستهل محرم من عام ١٣٥٠ هـ والحمد لله على ذلك. وأسأل الله جل وعلا أن يعوضنى عنه بالبصيرة في الدنيا والجزاء الحسن في الآخرة، كما وعد بذلك سبحانه على لسان نبيه محمد ﷺ، كما أسأله سبحانه أن يجعل العاقبة حميدة في الدنيا والآخرة.

وقد بدأت الدراسة منذ الصغر، وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ، ثم بدأت في تلقى العلوم الشرعية والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض، من أعلامهم:

- ١ - الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله.
- ٢ - الشيخ صالح بن عبد العزيز بن عبد الرحمن بن حسن ابن

(١) من مقدمة كتاب سماحته: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٩/١

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

الشيخ محمد بن عبد الوهاب (قاضي الرياض) رحمهم الله.

- ٣- الشيخ سعد بن عتيق (قاضي الرياض) رحمهم الله.
- ٤- الشيخ حمد بن فارس (وكيل بيت المال بالرياض) رحمهم الله.
- ٥- الشيخ سعد وقارن البخاري (من علماء مكة المكرمة) رحمهم الله. أخذت عنه علم التجويد في عام ١٣٥٥ هـ.
- ٦- سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ رحمهم الله، وقد لازمت حلقاته نحوً من عشر سنوات، وتلقيت عنه جميع العلوم الشرعية ابتداءً من سنة ١٣٤٧ هـ إلى سنة ١٣٥٧ هـ حيث رشحت للقضاء من قبل سماحته. جزى الله الجميع أفضـلـ الجزاء وأحسـنـهـ، وتعـمـدـهـمـ جـمـيعـاـ برـحـمـتهـ ورـضـوانـهـ.

وقد تولـيـتـ عـدـةـ أـعـمـالـ هـيـ:

- ١- القضاء في منطقة الخرج مدة طويلة استمرت أربعة عشر عاماً وأشهرها، وامتدت بين سنتي ١٣٥٧ هـ إلى عام ١٣٧١ هـ. وقد كان التعيين في جمادى الآخرة من عام ١٣٥٧ هـ. وبقيت إلى نهاية عام ١٣٧١ هـ.
- ٢- التدريس في المعهد العلمي بالرياض سنة ١٣٧٢ هـ وكلية الشريعة بالرياض بعد إنشائها سنة ١٣٧٣ هـ في علوم الفقه والتوحيد والحديث. واستمر عملي على ذلك تسع سنوات انتهت في عام ١٣٨٠ هـ.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والsequiema

- ٣ - عُينت في عام ١٣٨١ هـ نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وبقيت في هذا المنصب إلى عام ١٣٩٠ هـ.
- ٤ - توليت رئاسة الجامعة الإسلامية في سنة ١٣٩٠ هـ بعد وفاة رئيسها شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في رمضان عام ١٣٨٩ هـ، وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٣٩٥ هـ.
- ٥ - وفي ١٤/١٠/١٣٩٥ هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، وبقيت في هذا المنصب إلى سنة ١٤١٤ هـ.
- ٦ - وفي ١/٢٠/١٤١٤ هـ صدر الأمر الملكي بتعييني في منصب المفتى العام للمملكة ورئيس هيئة كبار العلماء ورئيس إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ولا أزال إلى هذا الوقت في هذا العمل^(١).

أسأل الله العون والتوفيق والسداد.

ولي إلى جانب هذا العمل في الوقت الحاضر عضوية في كثير من المجالس العلمية والإسلامية، من ذلك:

- ١ - رئاسة هيئة كبار العلماء بالمملكة.
- ٢ - رئاسة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في الهيئة المذكورة.

(١) وبقي في هذا المنصب إلى حين وفاته يوم الخميس ٢٧/١/١٤٢٠ هـ رحمه الله تعالى رحمة واسعة.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسببية

- ٣- عضوية ورئيسة المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي.
- ٤- رئاسة المجلس الأعلى العالمي للمساجد.
- ٥- رئاسة المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي.
- ٦- عضوية المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.
- ٧- عضوية الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة.
أما مؤلفاتي فمنها:
 - ١- الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية^(١).
 - ٢- التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة^(٢) (توضيح المناسب).
 - ٣- التحذير من البدع، ويشتمل على أربع مقالات مفيدة:
 - حكم الاحتفال بالمولد النبوى.
 - حكم الاحتفال بليلة الإسراء والمعراج.

(١) وهو من أقدم مؤلفاته، ألفه أول قدومه للدم وعمره سبعة وعشرون عاماً، طبع سنة ١٣٥٨ هـ في المطبعة الماجدية بمكة المكرمة كما طبعته مكتبة النشر والطبع بالرياض في العام المذكور، ولما قلت نسخة طلب الناشر الثاني حسن بن محمد الشنقيطي من سماته إعادة طبعه فوافق على ذلك بعد إجراء بعض التصحيحات الطباعية وإضافة بعض الفوائد كما أوضح ذلك سماته في مقدمة الطبعة الثانية سنة ١٣٦٦ هـ وطبع بعد ذلك مراراً.

(٢) على ضوء الكتاب والسنة: كتبه سنة ١٣٦٣ هـ، وكان أحب مؤلفات سماته إليه، طبع سنة ١٣٦٣ هـ على نفقة الملك عبد العزيز -رحمه الله تعالى-، ثم طبع بعد ذلك طبعات كثيرة جداً.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

- حكم الاحتفال بليلة النصف من شعبان.
- تكذيب الرؤيا المزعومة من خادم الحجرة النبوية المسمى **الشيخ أحمد**^(١).
- ٤ - رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام^(٢).
- ٥ - العقيدة الصحيحة وما يضادها^(٣).
- ٦ - وجوب العمل بسنة الرسول ﷺ وكفر من أنكرها^(٤).
- ٧ - الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة^(٥).
- ٨ - وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه^(٦).
- ٩ - حكم السفور والحجاب ونكاح الشغافر^(٧).
- ١٠ - نقد القومية العربية^(٨).

(١) طبع في مؤسسة مكة للطباعة والإعلام، من منشورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٣٩٦ هـ.

(٢) طبعت في مطابع الحارثي سنة ١٤٠١ هـ، نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

(٣) نشرت في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد الثالث، السنة السابعة، محرم ١٣٩٥ هـ، ص ٣.

(٤) رسالة في ٢٩ صفحة، طبعت للمرة الأولى سنة ١٤٠٠ هـ في مطابع الإشعاع التجارية بالرياض، ثم طبعت بعد ذلك مراراً.

(٥) نشرته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٤١٠ هـ.

(٦) رسالة في ٢٠ صفحة طبعت مراراً.

(٧) طبع مراراً.

(٨) على ضوء الإسلام والواقع: رد به سماحته على دعوة القومية العربية، وبين أن الواجب الدعوة إلى الإسلام، هذا الدين العظيم الذي أعز الله من تمسك به من العرب وغيرهم، وفي ص ٥١ من الطبعة الأولى ما يدل على أن سماحته ألفه سنة =

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسبقية

- ١١ - الجواب المفيد في حكم التصوير ^(١).
- ١٢ - الشيخ محمد بن عبد الوهاب (دعوته وسيرته) ^(٢).
- ١٣ - ثلات رسائل في الصلاة:
 - كيفية صلاة النبي ﷺ.
 - وجوب أداء الصلاة في جماعة.
 - أين يضع المصلي يديه حين الرفع من الركوع؟ ^(٣).

١٣٨١هـ، طبع هذا النقد في الرياض، نشر دار الثقافة الإسلامية للطباعة والتوزيع والترجمة والنشر، دون تاريخ، وقد ألحق سماحته بهذا النقد تكميلًا اشتمل على إجابة عن أربعة أسئلة بعضها يتعلق بالقومية سأله عنها مندوب صحيفة البلاد عام ١٣٨٠هـ، كما ذكر في ص ٥٨ تذيلًا قال فيه: «لما كان الكثير من دعاة القومية العربية من المعروفين بالمناقف والعداء للإسلام والنيل منه بأسلوب وقوالب متنوعة رأيت أن أذيل هذه الرسالة بفصل من كتاب مدارج السالكين مؤلفه العلامة ابن القيم رحمة الله في صفات المنافقين وأخلاقهم؛ لكي يحضرها ويبيّنها من يريد النجاة والسلامة، والله ولي التوفيق»، وما يستغرب حذف هذا التذليل في الطبعات الأخيرة للكتاب.

(١) نشر في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عدد (٤)، السنة السابعة، ربى الآخر ١٣٩٥هـ، ص ١٨٥، وفي مجلة البحوث الإسلامية عدد (١٧)، ص ٣٦٢، سنة ١٤٠٦-١٤٠٧هـ، وفي مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحته ٤/٢١٠، وطبع مفرداً في مطابع الرياض دون تاريخ، ثم طبع بعد ذلك مراراً.

(٢) نشرته شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر في جدة سنة ١٣٨٥هـ، وطبع بعد ذلك مراراً، وأصله محاضرة لسماحته ألقاها في قاعة المحاضرات بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٣٨٥هـ.

(٣) طُبعت عدة مرات، منها الطبعة الرابعة سنة ١٤٠١هـ في مطابع النصر الحديثية بالرياض، نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

- ١٤ - حكم الإسلام في من طعن في القرآن أو في رسول الله ﷺ^(١).
- ١٥ - حاشية مفيدة على فتح الباري، ووصلت فيها إلى كتاب الحج^(٢).
- ١٦ - رسالة الأدلة النقلية والحسبية على جريان الشمس وسكون الأرض وإمكان الصعود إلى الكواكب^(٣).
- ١٧ - إقامة البراهين على حكم من استغاث بغير الله أو صدق الكهنة والعرافين^(٤).
- ١٨ - الجهاد في سبيل الله^(٥).
- ١٩ - الدروس المهمة لعامة الأمة^(٦).
- ٢٠ - فتاوى تتعلق بأحكام الحج والعمرة والزيارة^(٧).

(١) طبع في مؤسسة مكة للطباعة والإعلام، من منشورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٣٩٦ هـ.

(٢) طبعت مع الفتح في المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٨٠ هـ، واعتذر سماحته عن الإكمال وبين ذلك في آخر المجلد الثالث من الفتح ص ٦٢٥.

(٣) طبع دون ذكر للناشر سنة ١٣٩١ هـ، ثم طبعته ثانية الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٣٩٥ هـ.

(٤) طبع في مطابع دار الثقافة - الظاهر، نشر رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة سنة ١٣٩٣ هـ، ثم طُبع بعد ذلك عدة مرات.

(٥) طبع باسم فضل الجهاد والمجاهدين في مطابع الجيش بالرياض نشر وزارة الدفاع والطيران بالمملكة العربية السعودية سنة ١٣٩٢ هـ.

(٦) طبعت في مطابع دار طيبة بالرياض سنة ١٤١٦ هـ.

(٧) وهي عبارة عن إجابة عن خمسة وأربعين سؤالاً عن الحج والعمرة، أملأها سماحته في محافظة الطائف سنة ١٤٠٧ هـ، طبعت مراراً بعنوان: فتاوى مهمة تتعلق بأحكام الحج والعمرة.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والسوقية

٢٠ م

٢١ - وجوب لزوم السنة والحذر من البدعة^(١).

هذا آخر ما ذكر سماحته عن مؤلفاته.

وله رَحْمَةُ اللَّهِ مُؤْلِفَاتٌ أُخْرَى لَمْ يُذْكُرْهَا وَمِنْهَا:

١ - الأُجُوبَةُ الْمُفَيَّدَةُ عَلَى بَعْضِ مَسَائِلِ الْعِقِيدَةِ: طُبِّعَتْ فِي مَطَابِعِ الْحَمِيْضِيِّ بِالْرِيَاضِ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ سَنَةُ ١٤١٨ هـ.

٢ - الْأَدْلَةُ الْكَاشِفَةُ لِأَخْطَاءِ بَعْضِ الْكِتَابِ: طَبَعَتْهُ مَؤْسَسَةُ النُّورِ لِلطبَاعَةِ وَالتَّجْلِيدِ بِالْرِيَاضِ، دُونَ تَارِيخٍ.

٣ - التَّبَرِجُ وَخَطْرُ مُشارِكَةِ الْمَرْأَةِ لِلرَّجُلِ فِي مَيْدَانِ عَمَلِهِ: نَشَرَتْهُ الْجَامِعَةُ إِلَيْسَامِيَّةُ بِالْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ سَنَةُ ١٤٠٨ هـ، وَطُبِّعَ بَعْدَ ذَلِكِ عَدَدٌ مِنْ مَرَاتٍ.

٤ - التَّحْذِيرُ مِنِ الإِسْرَافِ وَالتَّبَذِيرِ: نَشَرَتْهُ دَارُ الذَّخَائِرِ بِالدَّمَامِ مَعَ دَارِ الْمَجَمِعِ بِالْخَبْرِ سَنَةُ ١٤١٧ هـ.

٥ - التَّحْذِيرُ مِنِ الْقَهَّارِ وَشَرْبِ الْمَسْكِرِ: نَشَرَتْهُ إِدَارَةُ الْبَحْثِ الْعَلْمِيَّةُ وَالإِفْتَاءُ وَالدُّعْوَةُ وَالإِرْشَادُ سَنَةُ ١٤٠٨ هـ.

٦ - التَّحْذِيرُ مِنِ الْمَغَالَةِ فِي الْمَهْوُرِ وَالإِسْرَافِ فِي حَفَلَاتِ الزَّوَاجِ: طَبَعَ سَنَةُ ١٤٠٧ هـ دُونَ ذَكْرِ لِلنَّاشرِ.

٧ - تَحْفَةُ الْإِخْوَانِ بِأَجْوَبَيْةِ مَهْمَةٍ تَعْلَقُ بِأَرْكَانِ إِلَيْسَامِ: نَشَرَتْهُ دَارُ الْفَائِزِينَ لِلنَّشْرِ بِالْرِيَاضِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى سَنَةُ ١٤١٥ هـ.

(١) نَشَرٌ فِي مجلَّةِ الْبَحْثِ إِلَيْسَامِيَّةِ عَدْدُ (٢٢)، ص٧، سَنَةُ ١٤٠٨ هـ وَفِي مَجمُوعِ فَتاوىٍ وَمَقَالَاتٍ مُتَنوِّعَةٍ لِسَماحتِه ٢٢٢ / ١.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة وال سقieme

- ٨- تحفة الأخيار بيان جملة نافعة مما ورد في الكتاب والسنة من الأدعية والأذكار: نشرته الرئاسة العامة لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سنة ١٤٠٩هـ، ثم طُبع بعد ذلك عدة مرات.
- ٩- التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة وال سقieme وهو هذا الكتاب.
- ١٠- تعليق على العقيدة الطحاوية: نشرته الرئاسة العامة لإدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سنة ١٤٠٩هـ.
- ١١- تعليقات على الحواشى التي وضعها الشيخ محمد حامد الفقي رحمة الله عليه كتاب «فتح المجيد» شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن ابن الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله، طُبعت مع «فتح المجيد» وتعليقات الشيخ محمد حامد الفقي عليه عدة مرات، منها سنة ١٣٩٧هـ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ١٢- تنبیهات هامة على ما كتبه محمد علي الصابوني في صفات الله عز وجل: نشرته الدار السلفية بالكويت سنة ١٤٠٤هـ.
- ١٣- الجواب الصحيح من أحكام صلاة الليل والتراويح: نشرته دار الوطن دون تاريخ.
- ١٤- حاشية على بلوغ المرام: للحافظ ابن حجر رحمه الله راجعها واعتنى بها عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، نشر دار

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والستقية

الامتياز للنشر بالرياض سنة ١٤٢٤ هـ، وطبعتها الدار المذكورة ثانية سنة ١٤٢٥ هـ.

١٥ - حكم الغناء: نشرته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سنة ١٤١٠ هـ، ثم طبع بعد ذلك مراراً.

١٦ - حواشى على تقريب التهذيب: اعتنى بها الشيخ الدكتور عبد الله ابن فوزان الفوزان، وطبعها باسم «النكت على تقريب التهذيب»، نشر مكتبة دار المنهاج بالرياض سنة ١٤٢٦ هـ.

١٧ - رسائل في الطهارة والصلوة: نشرتها دار البخاري للنشر والتوزيع سنة ١٤١٢ هـ.

١٨ - رسالة في حكم السحر والكهانة: طبعتها الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد سنة ١٤٠٨ هـ، ثم طبعت بعد ذلك مراراً.

١٩ - شرح ثلاثة الأصول، اعتنى به وخرج أحديه الشيخ علي ابن صالح المري، والشيخ أحمد ابن سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز: نشرته دار الفتح بالمدينة المنورة سنة ١٤١٦ هـ.

٢٠ - مع بعض الكتاب في بيان حكم إعفاء اللحية وخبر الآحاد: حرره سماحته بتاريخ ٢١/٩/١٤١١ هـ، طبع عدة مرات.

٢١ - القوادح في العقيدة ووسائل السلامة منها: نشرتها دار بلنسية بالرياض، الطبعة الأولى سنة ١٤١٦ هـ، وأصلها محاضرة ألقاها سماحته في الجامع الكبير بالرياض سنة ١٤٠٣ هـ،

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسيقية

أعدها للنشر وعلق عليها الشيخ خالد بن عبد الرحمن الشابع.

- ٢٢ ما هكذا تعظم الآثار: وهو عبارة عن رددين على مقالين نشراً في جريدة الندوة، الأول بتاريخ ٢٤/٦/١٣٨٠هـ والثاني بتاريخ ٢٤/٥/١٣٨٧هـ، فيها الدعوة إلى تعظيم بعض الآثار، وقد رد عليهما سماحته في حينه، ثم رأى سماحته طبع الردين في رسالة مستقلة وتم ذلك سنة ١٣٨٩هـ، كما طبعاً ضمن المجموع المقيد المسمى «الجامع الفريد» ص ٥٤٥.

- ٢٣ مجموع فتاوى في الحج والعمرة: مجلدان، إعداد الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد الطيار والشيخ أحمد بن عبد العزيز ابن باز، نشرتها دار الوطن بالرياض، الأول سنة ١٤١٤هـ والثاني سنة ١٤١٥هـ.

- ٢٤ مسألة دخول الجن في بدن المتصروع وجواز مخالطة الجن للإنس: طبعت عدة مرات، منها طبعة مكتبة دار السلام سنة ١٤١١هـ ومعها رسالة أخرى لسماحة الشيخ بعنوان «العلاج عن طريق السحر أو الكهانة خطير عظيم على الإسلام والمسلمين».

- ٢٥ منتخبات من تقارير سماحته على العقيدة الواسطية: طبعت مع كتاب «التبيهات اللطيفة فيما احتوت عليه الواسطية من المباحث المنيفة» للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي سنة ١٣٦٩هـ، ثم طبعت بعد ذلك مراراً.



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٢٦ - نصيحة هامة في التحذير من المعاملات الربوية، ويليها الرد على الدكتور إبراهيم بن عبد الله الناصر في البحث الذي أعده بعنوان « موقف الشريعة الإسلامية من المصارف »: نشرًا عدّة مرات، منها نشرة رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء سنة ١٤١٧هـ.
- ٢٧ - وجوب التوبة إلى الله والضراعة إليه عند نزول المصائب: نشر في مجلة البحوث الإسلامية، عدد (١١) ص ٧ سنة ١٤٠٤هـ، وفي مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١٢٦ / ٢، كما طبع مفرداً ومع غيره مراراً.
- كتب تحت الطبع:
- ١ - تحفة أهل العلم والإيمان بمختارات من الأحاديث الصحيحة والحسان: اعتنى به عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.
 - ٢ - تحفة الإخوان بتراجم بعض الأعيان: اعتنى به عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، ووثق ترجمته محمد زيدان بن عمر التكلا.
 - ٣ - الفوائد المتنوعة في العقائد والتفسير والحديث والتاريخ وغيرها: ربها واعتنى بها عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم.

وقد قام غير واحد بجمع فتاوى سماحته في موضوع أو أكثر، وجمع الدكتور محمد بن سعد الشويعر أكثر مقالات سماحته ورسائله وفتاويه في « مجموع فتاوى ومقالات متنوعة »، في ثلاثة



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والسوقية

مجلداً، وألحق بها فهارس مفصلة في مجلد مستقل.

وقام الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش بجمع وترتيب فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وجزء كبير منها برئاسة سماحة الشيخ، وصدر منها المجموعة الأولى في ٢٦ مجلداً، والمجموعة الثانية في أحد عشر مجلداً.

وهناك فتاوى خاصة مكتوبة، وإملاءات كثيرة.

كما قدم سماحته لعدد من الكتب والرسائل.

وأما تعليقاته على الكتب سوى ما تقدم فكثيرة، ومن هذه الكتب: تفسير ابن كثير، وتفسير القرطبي، والسنة لعبد الله ابن الإمام أحمد، وشرح العقيدة الطحاوية، والمتقى لمجد الدين ابن تيمية، والمقنع لابن قدامة، وحاشيته للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، والفروع، وكشاف القناع، وبعض الأجزاء من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، و اختياراته للبعلي، وغير ذلك، وستطبع هذه التعليقات قريباً إن شاء الله تعالى.

وهناك عدة كتب لها شرح مسجل بصوت سماحته، كبلغ المرام (وله شرحان مسجلان) وهو في طور الإعداد للطباعة، فضلاً عن الدروس والمحاضرات والندوات، أما ما سجل في الإذاعة فبلغت الأشرطة الموجودة سبعة وأربعين وستمائة شريط.



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسقية

٢٦ م

هذا ما تيسر من الكلام على تراث الشيخ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واسعة
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الْحِفْرَةُ الْكَبِيرَةُ

في بيان كثيرون من الأحاديث الموضوعة

لبيانها

عبد العزير بن عبد الله بن باز

(١٤٢٠ - ١٣٣٠)

رحمه الله تعالى

اعتنى به

عبد العزير بن إبراهيم بن قاسم

القاضي بالمحكمة العامة بارسياض سابقاً

كتاب الصالحة الخضراء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي حفظ لنا دين الإسلام وجعله أكمل الأديان، وحفظ علينا سنة نبينا ﷺ بأئمة نقاد من ذوي العلم والإيمان، والصدق والإتقان، أوضحوالأئمة صحيح الأحاديث من سقيمها؛ وحسنها من ضعيفها؛ وبرزوا في هذا الميدان، ودرسوا أحوال الرجال من نقلة الأخبار؛ حتى عرّفوا الثقات الأثبات، والصادقين من الرواة، من ذوي الحفظ والأمانة، والرواية والدراية، ومن قد يلتبس بهم من المتهمين والكذابين، ومن حاله بين ذلك من ساء حفظه وفحش غلطه للاختلاط أو غيره من الأسباب، فبيّنوا جميع ذلك نصحاً للأئمة وقياماً بواجب البلاغ والبيان، فرضي الله عنهم وجزاهم عن عملهم المشكور وجهادهم العظيم أحسن ما جزى به أهل الإيمان والإحسان، وجعلنا من أتباعهم والمهتمدين بهداهم بمنه وفضله وهو الكريم المنان.

أما بعد:

فهذه رسالة لطيفة في بيان بعض الأحاديث الم موضوعة والضيعية، قصدت أن أجمع فيها ما تيسر لي من ذلك، لأكون منها على بصيرة، ولأنتفع بها، ولنيتتفع بها من شاء الله من الإخوان، ومن

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

٦

الله أستمدُّ المعونة والتيسير، وأسأله التوفيق لما يرضيه وينفع عباده،
إنه جواد كريم^(١).

وهذا أوان الشروع في المقصود، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي
العظيم.

* * *

(١) في الأصل: «وقد رأيت أن أجمع ما وقفت عليه من الأحاديث الضعيفة والمكذوبة مرتبًا على حروف المعجم، أسوة بأهل العلم، وتسهيلاً للمراجعة»، ثم ضرب عليه.

الحديث الأول

(أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيمة إمام عادل رفيق، وشُرُّ عباد الله عند الله منزلة يوم القيمة إمام جائز).
 رواه الطبراني في الأوسط^(١) من رواية ابن هبعة، ذكره المنذري في الترغيب^(٢).

وهو ضعيف بهذا السندي من أجل ابن هبعة^(٣).

(١) ١١٢ / ٣٤٨، قال: حدثنا أحمد بن رشدين، قال: نا يحيى بن بکير، قال: نا ابن هبعة: قال: حدثني محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، أنَّ النبي ﷺ قال ... فذكره بنحوه.
 قال في مجمع الزوائد ١٩٧ / ٥: «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن هبعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف».

(٢) ٨٤٨ / ٣١٧٤، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط من رواية ابن هبعة، وحديثه حسن في المتابعات».

(٣) لسوء حفظه، وتدايسه عن الضعفاء، وقوله التلقين. ينظر: تهذيب الكمال ٤٨٧ / ١٥، وتهذيب التهذيب ٣٧٣ / ٥ (٦٤٨)، وميزان الاعتدال ١٣٣ / ٥٣٨ (٣٥١٣)، وتهذيب التهذيب ١ / ٢٠١ (٧٤٠).

وفي الإسناد ثلاثة علل أخرى، هي:
 أولاً: شيخ الطبراني «كذبوه، وأنكرت عليه أشياء»، ينظر: الكامل ١ / ٢٠١، وميزان الاعتدال ١ / ٥٣٨ (١٣٣)، ولسان الميزان ١ / ٥٩٤ (٧٤٠).
 ثانياً: زيد بن المهاجر: مجهول العين، كما نبه عليه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ / ٣٤، وينظر: الجرح والتعديل ٣ / ٥٧٢ (٢٥٩٢).
 ثالثاً: نص أبو زرعة على أنَّ روايته عن عمر رضي الله عنه مرسلة، كما في المراسيل لابن أبي حاتم (٢٢٨).

=

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسيقمة

٨

لَكُنَ الْجَمْلَةُ الْأُولَى يَشَهِدُ لَهَا مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: (سَبْعَةُ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَّهُ يَوْمَ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَّهُ: إِمامٌ عَادِلٌ ...)، وَذَكْرُ بَقِيَّةِ الْحَدِيثِ.

* * *

وتَابِعُ ابْنِ هَيْعَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَيْدٍ؛ رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَّهُ فِي مُسْنَدِهِ -كَمَا فِي الْمَطَالِبِ الْعَالِيَّةِ ٢٠١٦ (٨٥ / ١٠) -، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي الْعَلَلِ ٣٢٨ / ٥ (٢١٥٠). قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَابْنُ أَبِي حَيْدٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ». قَلَتْ: مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَيْدٍ شَدِيدُ الْضَّعْفِ، يَنْظُرُ: تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢٥ / ١١٢ (٥١١٩)، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٩ / ١٣٢ (١٨٣). وَزَيْدٌ مُجْهُولُ الْعَيْنِ، وَرَوَائِتِهِ عَنْ عَمْرٍ مُرْسَلَةٍ كَمَا تَقَدَّمَ. فَالْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقِهِ شَدِيدُ الْضَّعْفِ.

وَرُوِيَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَلَا يَصْحَّانُ؛ وَلَا تَقوِيهِ. وَقَدْ ثَبَّتَ فِي فَضْلِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ وَذَمِّ الْجَائزِ أَحَادِيثٌ تُغْنِيَ عَنْ هَذَا مِنْهَا: حَدِيثُ «سَبْعَةُ يُظْلَمُهُمُ اللَّهُ فِي ظَلَّهُ يَوْمَ لَا ظَلَّ إِلَّا ظَلَّهُ»، الَّذِي ذَكَرَهُ سَاحِةُ الشَّيْخِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ.

(١) البخاري (٦٦٠ و ١٤٢٣ و ٦٤٧٩ و ٦٨٠ و ٦)، ومسلم (١٠٣١).

الحديث الثاني

الحديث: (أَخْرُوهُنَّ مِنْ حِيْثُ أَخْرَهُنَّ اللَّهُ).

ذكر في كشف الخفاء (صفحة ٦٧ جلد أول) عن المقاصد^(١)
 وعن الزركشي^(٢) بأنه موقوف على ابن مسعود، آخر جهه
 عبد الرزاق^(٣) والطبراني^(٤) من طريقه، وليس بمرفوع^(٥)، انظر
 تمامه في الكشف.

* * *

(١) (٤١).

(٢) الآلائى المنشورة (٢١).

(٣) ١٤٩/٣ (٥١١٥). وصحح إسناده الحافظ في الفتح ١/٤٠٠ و٢/٣٥٠.

(٤) في الكبير ٢٩٥/٩ (٩٤٨٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٥/٢: «رجاله رجال الصحيح».

(٥) قال ابن خزيمة ٩٩/٣ (١٧٠٠): «الخبر موقوف غير مسند»، وأفاد الزيلعبي في نصب الراية ٣٦/٢، وابن حجر في الدرية ١/١٧١، بأنه لا أصل للحديث مرفوعاً.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والمسقية

الحديث الثالث

الحديث: (أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم).

ذكره^(١) في كشف الخفا (صفحة ١٥٤ ج ١)، وقال: رواه أبو نعيم^(٢)، والعقيلي^(٣)، من طريق عمرو السكسكي، عن ربيعة بن كعب، رفعه. قال: وعمرو المذكور ضعيف جداً. وقال العقيلي^(٤): لا يُعرف هذا الحديث إلا به، ولا يصح فيه شيء.

وذكر في الكشف له طرفاً آخر، ونقل عن ابن الجوزي أنه أدخله في الموضوعات^(٥)، فراجع كلامه فيه إن شئت، والله الموفق^(٦).

(١) في مجموع فتاوى ومقالات ساحة الشيخ زكي^{رحمه الله} ٢٦ / ٢١١: ضعيف أو موضوع، وقد ذكره ... إلخ.

(٢) الخلية ٥ / ٣٦٢، وقال: غريب من حديث ربيعة وعمرو، تفرد به محمد بن داود الرملي.

(٣) ٤ / ٢٨٣ (٤٢٠٧).

(٤) ٤ / ٢٨٣ (٤٢٠٧)، وفي أوله: عمرو بن بكر السكسكي عن أبي سنان الشيباني حديثه غير محفوظ.

(٥) ٣ / ١٢٦ - ١٢٧ (١٣٤٠).

(٦) للحديث شواهد بنحوه، كلها موضوعة أو شديدة الضعف، لا تخلو من كذاب، أو متهم، انظر: المغني عن الحفظ والكتاب ص ٤٤٧ مع جنة المرتاب، والمنار المنيف (٢٨٩)، وحاشية المعلمي على الفوائد المجموعة ص ١٦٨ (٤٩٥)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (٣٧٢٤ و ٣٥٧٩).

الحديث الرابع

أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (الدعاء موقوفٌ بين السماء والأرض حتى تصلي على نبيك محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه).^(١)

هكذا رواه الترمذى ^(٢) رَجُلُهُ اللَّهُ مُوْقُوفًا، ورواه الإسماعيلي ^(٣) بلفظ: «ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الدُّعَاءَ يَكُونُ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؛ لَا يَصْعُدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى تصلي على نبيك صلوات الله عليه وآله وسلامه»، وهو موقوف.

ذكر ذلك العلامة ابن القيم رَجُلُهُ اللَّهُ في كتابه جلاء الأفهام (ص ٣٥ الطبعة المنيرية، الصادرة عام ١٣٥٧ هـ).

قلت: وفي السندين جميماً أبو قرة الأสดى، وهو من رجال البدية، مجهول كما في التقريب ^(٤)، وهو الراوى له عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه، وبذلك يعتبر هذا الأثر ضعيفاً، من أجل جهالة أبي قرة، والله أعلم ^(٥).

(١) (٤٨٦)، ولفظه: «إِنَّ الدُّعَاءَ مُوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، لَا يَصْعُدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى تصلي على نبيك صلوات الله عليه وآله وسلامه».

(٢) في مستند عمر، كما في جلاء الأفهام، وساق إسناده.

(٣) (٨٣٧٩).

(٤) للأثر المذكور طرق عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً لا يصح منها شيء. ورجح وقفه الرضاوى في الأربعين كما في كنز العمال ٢٦٩ / ٢ (٣٩٨٦)، وابن القيم في جلاء الأفهام، وابن كثير في مستند الفاروق ١ / ١٧٦.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والسوقية

الحديث الخامس

عن الحسن مرسلاً قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: (لعنة الله الناظر والمنظور إليه).

رواه البيهقي في شعب الإيمان^(١)، كذا في المشكاة: في باب النظر إلى المخطوبة، في آخر الفصل الثالث^(٢).

قلت: ومرسلات الحسن ضعيفة^(٣)، ولا نعلم لهذا المتن أصلاً يعضده.

وفي الباب مرفوعاً عن عليّ، ومعاذ، وجابر، وعبد الله بن بسر، وأنس، وأبي عمرو بن العلاء عن أبيه ، ولا يصح في الباب منها شيء. قاله الحافظ أبو اليمن ابن عساكر - كما في القول البديع ص ٣٢٢.

(١) ٤٧٨ / ٧٣٩٩، من طريق بحر بن نصر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن سليمان، عن عمرو مولى المطلب، عن الحسن، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال ... فذكره. وهو في سنته الكبرى ٧/٩٩.

ورواه أبو داود في المراسيل (٤٦٨)، قال: حدثنا ابن السرّاح، نا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن سليمان، عن عمرو مولى المطلب: «أنّ رسول الله ﷺ لعن الناظر والمنظور إليه»، ولم يذكر فيه الحسن. وهذا الاختلاف مما يزيد في ضعف الإسناد. وضعفه ابن القطان في كتاب النظر في أحكام النظر ص ٢٦٠: بعد الرحمن وعمرو.

(٢) ٩٣٦ / ٢ (٣١٢٥).

(٣) ينظر: التمهيد ١ / ٥٧، وشرح علل الترمذى ١ / ٢٨٥-٢٩١، وفتح الباري ١١ / ٥٤٧، وتدريب الرواوى ١ / ٣٠٩-٣١٠، وفيض القدير ٣ / ٣٦٩ و ٥ / ٣٠٣.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة وال سقيمة

ثم رأيت في كشف الخفاء للعجلوني رحمه الله (ص ٤٠٨)^(١)
 نسبة هذا الحديث إلى وضع إسحاق المطبي^(٢)، عامله الله بما
 يستحق^(٣).

* * *

(١) الجزء الثاني.

(٢) هو إسحاق بن نجيح أبو صالح المطبي، قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ٢٥٧ / ٩ (١٤٠): «أجمعوا على تكذيبه». أخرج حديثه ابن عدي في الكامل ٣٢٥، قال: حدثنا محمد بن حسين بن قبية، ثنا يحيى بن شعيب الحراني، حدثنا إسحاق بن نجيح، عن عباد بن راشد المنقري، عن الحسن، عن عمران ابن حصين قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره، مرفوعاً، مع زيادة عمران بن حصين في إسناده. واتهم ابن عدي أبا صالح المطبي بوضعه، وتبعه على ذلك الذهبي في ميزان الاعتدال ٢٠٢ / ١.

(٣) وروي من حديث علي، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما، والسند إليهما لا يصح.

الحديث السادس

الحديث: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ أَصْحَابِ أَرْبَعَةٍ: عَلِيًّا، وَسَلْمَانَ، وَأَبَا ذَرًّا، وَالْمَقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ).

آخر جه: الإمام أحمد في المسند (في المجلد الخامس صفحة ٣٥١، ٣٥٦)، والترمذى (في المجلد الرابع من الطبعة الهندية بشرح المباركفوري صفحة ٣٢٧)، وقال: «حسن غريب لا نعرفه إلا من طريق شريك»، يعني به: شريك القاضي. وأخرجه ابن ماجه (في المجلد الأول صفحة ٦٦). وأخرجه الحاكم (صفحة ١٣٠ من المجلد الثالث). كلهم من طريق شريك القاضي، عن أبي ربيعة الإيادي، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وكلهم رواه عن شريك، عن أبي ربيعة، بالمعنى، ما عدا أحمد في إحدى روايته^(١)؛ فإن شريكأ صرّح فيها: بأنّ أبي ربيعة حديثه بذلك.

واسناده ضعيف؟ من أجل أبي ربيعة المذكور^(٢)، فإنه انفرد به،

(١) ٣٥١/٥.

(٢) قيل: اسمه: عمر بن ربيعة. ينظر: تهذيب الكمال ٣٣/٣٠٥ (٧٣٥٧)، وميزان الاعتدال ٣/١٩٦ و٤/٥٢٤ (٦١٠٦ و١٠١٨٢)، وتهذيب التهذيب ١٢/٩٤. (٤١٤).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

وهو منكر الحديث، قاله أبو حاتم الرازى^(١).

وصحّحه الحاكم، وزعم أنه على شرط مسلم، وأنكر الذهبي عليه ذلك^(٢)، وقال: إنّ مسلماً لم يخرج عن أبي ربيعة المذكور. انتهى.

وكثيراً ما يصحح الحاكم رحمه الله أحاديث ضعيفة وموضعية، فلا ينبغي أن يُغترّ بتصحّيحه^(٤).

وقد أغرب الحافظ ابن حجر في ترجمة المقاداد^(٥) فحسّن هذا الحديث، وليس ذلك بجيد؛ لضعف إسناده لأنفراً من أبي ربيعة به^(٦)، ونکارة متنه، ولأنّ هذا الحديث لو كان صحيحاً لم يخفَ على الحفاظ من أصحاب بريدة وابنه، والله ولي التوفيق.

تبنيه: لو صحّ فليس له مفهوم.

تبنيه آخر: نقل الحافظ الذهبي كلام أبي حاتم المذكور في شأن أبي ربيعة في الميزان، في ترجمة عمر بن ربيعة (صفحة ٢٥٧ جلد ٢).

(١) الجرح والتعديل ٦/١٠٩ (٥٧٥).

(٢) إضافة إلى ضعف شريك؛ فإنه سبب الحفظ. ينظر: تهذيب الكمال ١٢/٤٦٢ (٢٧٣٦)، وتهذيب التهذيب ٤/٣٣٣ (٥٧٧).

(٣) تلخيص المستدرك ٣/١٣٠.

(٤) ينظر: فتح المغيث ١/٦٢-٦٣، وتدريب الراوي ١/١٤٤-١٤٦.

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة ٦/٢٠٣ (٨١٨٩).

(٦) وضعف شريك، كما تقدم.

الحديث السابع

خرج البيهقي في السنن^(١) من طريق الحجاج بن فروخ الواسطي، عن العوام بن حوشب، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: «كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة، نهض النبي ﷺ وكبر». وأعللَه بالحجاج المذكور، وذكر أنَّ ابن معين ضعفه^(٢).

وذكره صاحب الميزان -أعني: الحافظ الذهبي^(٣)- من طريق الحجاج المذكور، وذكر: أنَّ ابن معين والنسيائي^(٤) ضعفاه. انتهى المقصود.

قلت: وفي السنن المذكور علة أخرى، وهي: الانقطاع بين العوام وبين عبد الله بن أبي أوفى؛ لأنَّ العوام لم يسمع منه، ولا من غيره من الصحابة^(٥)، كما يُعلم ذلك من تهذيب التهذيب^(٦) وغيره^(٧)، وبذلك يكون الحديث المذكور ضعيفاً لعلتين، وهما:

(١) ٢٢/٢.

(٢) قال ابن معين: «ليس بشيء». التاريخ برواية الدوري ٨٧ / ٤ (٣٢٧٤).

(٣) في ميزان الاعتدال ١/٤٦٤، تبعاً لابن عدي ٢/٦٥٠، الذي عدَه من مناكر الحجاج.

(٤) كتاب الضعفاء والمتروكين (١٦٧).

(٥) ١٦٣/٨ (٢٩٧).

(٦) ينظر: تهذيب الكمال ٤٢٧/٢٢ (٤٥٤١)، وجامع التحصيل ص ٣٠٤ (٥٩٦)، وتحفة التحصيل (٨٠٠).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفقة

الانقطاع، وضعف الحجاج^(١).

وقد ذكره كثير من الفقهاء في أول باب صفة الصلاة، محتاجين به على استحباب قيام المأمور عند قول المؤذن: «قد قامت الصلاة»، ولم يعزو كثير منهم إلى أحد، ولا حجّة فيه لضعفه.

وبذلك يعلم: أنه لا تحديد في وقت قيام المأمور للصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة، فهو مخير في القيام في أول الإقامة، أو في أثنائها، أو آخرها، وهو قول أكثر أهل العلم^(٢)، والله أعلم.

* * *

(١) وضعفه النبووي في المجموع ٣٤٠-٣٣٩ / ٣٢٦، وفي خلاصة الأحكام والذهبي في المذهب في اختصار السنن الكبير ٤٧٦ / ١ (٢٠٦٧).

(٢) ينظر: المبسوط ٣٩ / ١، والمدونة الكبرى ٦٢ / ١، والمجموع ١٦٣ / ٣، والمغني ١٢٣ / ٢.

الحديث الثامن

حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: (إذا كثرت ذنوبيك فاسقِ الماء على الماء تناثر ذنوبيك).

رواه أبو بكر الخطيب البغدادي ^(١) عن إسحاق بن محمد التّمّار
-وقال: «كان لا بأس به» - قال: حدثنا هبة الله ... بهذا.

وهبة الله: هو ابن موسى المزني الموصلي، عُرف بابن قتيل، لا
يُعرف، كما في الميزان (الجلد الرابع صفحة ٢٩٣). وبذلك يكون
هذا الحديث ضعيفاً.

ولكن يُعلم فضل سقي الماء من أدلة أخرى؛ لكون ذلك من
أعمال البرّ والخير، والله ولي التوفيق.

* * *

(١) في تاريخ بغداد ٤٠٣/٦، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق
٥٤/٣٨٥ وقال: «منكر المتن والإسناد».

الحديث التاسع

الحديث: (رجَعْنَا من الجَهاد الأَصْغَر إِلَى الجَهاد الأَكْبَر).
 رواه البيهقي بسند ضعيف^(١)، قاله الحافظ العراقي في شرح
 الإحياء^(٢)، نقله عنه العجلوني في كشف الخفاء^(٤).
 وقال الحافظ ابن حجر^(٥): هو من كلام إبراهيم بن أبي عبد الله،

(١) في كتاب الزهد الكبير (٣٧٣)، ولفظه: عن جابر رض قال: قدم على رسول الله صل قوم غزاة، فقال رض: (قدمتم خير مقدم من جهاد الأصغر إلى جهاد الأكبر). قيل: وما جهاد الأكبر؟ قال: (مجاهدة العبد هوه). وقال: «هذا إسناد فيه ضعف». لفظ المتن متوافق مع ما في كشف الخفاء.

(٢) كذا في الأصل، والظاهر أنه تصحيف من الكاتب، وصوابه: تحرير الإحياء، كما يفهم من كشف الخفاء /١٤٢، واسمها: المغني عن حل الأسفار في الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار، وهو مطبوع.

(٣) ٢٥٨٤ / ٧٠٩، قال: «البيهقي في «الزهد» من حديث جابر، وقال: هذا إسناد فيه ضعف».

(٤) ٤٢٤ - ٤٢٥.

(٥) في «تسديد القوس»، كما في الدرر المشتركة (٢٤٥)، وكشف الخفاء /١٤٢. وقال في كتاب «الكاف الشاف في تحرير أحاديث الكشاف» ١٣٢ / ٣: «هو من روایة عیسی بن ابراهیم عن یحیی بن یعلی عن لیث بن سلیم، والثلاثة ضعفاء، وأورده النسائي في الکنی من قول إبراهيم بن أبي عبد الله، أحد التابعين من أهل الشام».

قلت: یحیی بن یعلی ولیث بن أبي سلیم ضعیفان كما قال الحافظ، أما عیسی بن

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والستقيمية

٢٠

وليس بحديث. نقله أيضاً العجلوني عن الحافظ في الكشف، هذا ملخص ما ذكره العجلوني.

وفي رواية البيهقي: «قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال: جهاد القلب»^(١).

ورواه الخطيب البغدادي^(٢) بلفظ: «رجعنا من الجهاد الأصغر

ابراهيم - وهو الشاعري البركي البصري - فقد قال فيه أبو حاتم: «صدقوق»، وقال النسائي: «لا يأس به»، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذبيحي: «وثيق»، وقال ابن حجر: «صدقوق ربها وهم»، ينظر: تهذيب الكمال ٥٨٠ / ٢٢ (٤٦١٥)، والكافش (٤٣٦٤)، وتهذيب التهذيب ٢٠٤ / ٨ (٣٧٩)، والتقريب (٥٣١٩).

ومن طريق النسائي: أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦ / ٤٣٨، وفي آخره: «قالوا: يا أبا إسماعيل، وما الجهاد الأكبر؟ قال: جهاد القلب».

(١) تقدمت رواية البيهقي قريباً، وفيها: قيل: وما جهاد الأكبر؟ قال: (مجاهدة العبد هواء). أما لفظ «جهاد القلب»، فهو في رواية النسائي، كما في الحاشية السابقة. وقد أوردها المزي في تهذيب الكمال ٢ / ١٤٤، والذهبي في سير أعلام النبلاء ٦ / ٣٢٥، والزيلعي في تخريج الكشاف ٢ / ٣٩٦، وابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢ / ٥٨٣، والسيوطى في الدرر المنتشرة (٢٤٥). فلعل ما في المتن سبق قلم، والله أعلم.

(٢) في تاريخ بغداد ١٣ / ٥٢٣-٥٢٤، ولفظه: قدم النبي ﷺ من غزوة له، فقال لهم رسول الله ﷺ: (قدمتم خير مقدم، وقدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر). قالوا: وما الجهاد الأكبر يا رسول الله؟ قال: (مجاهدة العبد هواء). ومن طرقه: ابن الجوزي في ذم الهوى ص ٣٩. وفي إسناده يحيى بن العلاء البجلي الرازى، قال الذبيحي في الكافش (٦٢٢٤): «تركوه»، وقال الحافظ في التقريب

إلى الجهاد الأكبر. قالوا: وما الجهاد الأكبر؟ قال: مجاهدة العبد هواه». وقد رويه جميعاً عن جابر رضي الله عنه، كذا في كشف الخفاء.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (جزء ١١ صفحة ١٩٧): «أما الحديث الذي يرويه بعضهم أنه قال في غزوة تبوك: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر^(١) فلا أصل له، ولم يروه أحد من أهل المعرفة بأقوال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأفعاله».

* * *

(٧٦٦٨): «رمي بالوضع»، ينظر: تهذيب الكمال ٤٨٤ / ٣١ (٦٨٩٥)، والكافش (٦٢٢٤)، وتهذيب التهذيب ١١ / ٢٦١ (٥٢٦)، والتقريب (٧٦٦٨). وفيه أيضاً ليث بن أبي سليم، وتقدم قول الحافظ ابن حجر في تضعيقه.
 (١) أورده بهذا السياق أبو المظفر السمعاني في تفسير القرآن ٣ / ٤٥٨، وفيه: «لما رجع من غزوة تبوك»، وصدره بقوله: «وفي بعض الغرائب من الأخبار»، وذكره البيضاوي في تفسيره ٤ / ١٤٢-١٤٣، وبنحو ما تقدم، والزيلعي في تخريج الكشاف ٢ / ٣٩٥، وفيه: «أنه رجع من بعض غزواته»، وقال: «غريب جداً»، وذكره الثعلبي هكذا من غير سند».

الحديث العاشر

الحديث: (حُبِّك الشيء يعمي ويصم). لا يصح عن النبي ﷺ. قال الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَشْرِيُوا فِي قُلُوبِهِمْ أَعْجَلَ بِكُفَّارِهِمْ ...﴾ الآية [البقرة: ٩٣]:^(١) قال الإمام أحمد^(٢): حدثنا عصام بن خالد، حدثني أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني، عن خالد بن محمد الثقفي، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: (حُبِّك الشيء يعمي ويصم). [وارواه أبو داود^(٣) عن حمزة بن شريح، عن بقية، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، به. انتهى]. قلت: هذا الحديث المذكور ضعيف؛ لأنّ في إسناده أبا بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وهو ضعيف^(٤) لا يحجّ به^(٥).

(١) ٤٩٢-٤٩١ / ١.

(٢) ١٩٤ / ٥. وأخرجه أيضاً ٤٥٠ / ٦، عن محمد بن مصعب، عن أبي بكر، به، بلفظ: (حبك الشيء يصم ويعمي).

(٣) (٥١٣٠). ورواه غيرهما مرفوعاً، وذكر السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٢٩٥: أن الرفع رواية الأكثر.

(٤) قال الذهبي في الكافش (٦٥٢٦): «ضعفوه»، وقال الحافظ في التقريب (٨٠٣١): «ضعيف، وكان قد سرق بيته فاختلط»، وينظر: تهذيب الكمال ١٠٨ / ٣٣ (٧٢٤١)، وتهذيب التهذيب ١١ / ٢٨ (١٣٩).

(٥) عذر سراج الدين القزويني هذا الحديث من موضوعات المصايح كما في «أجوية

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

ولكن معناه صحيح، نسأل الله العافية.

* * *

الحافظ ابن حجر العسقلاني عن أحاديث المصايح» المطبوعة باخر «مشكاة المصايح» ١٧٧٦ / ٣. وتعقبه الحافظ العلائي، فقال - كما في عون المعبود ٤ / ٣٩ -: «هذا الحديث ضعيف، لا ينتهي إلى درجة الحسن أصلاً، ولا يقال فيه: موضوع».

و الحكم بوضعه أيضاً: الصغاني في الدر الملتقط (١٢)؛ فتعقبه الحافظ العراقي في ردّه عليه الملحق بمسند الشهاب ٢ / ٣٦١-٣٦٣، وينظر كلام المعلم في حاشيته على الفوائد المجموعة (٧٦٢).

ورواه البخاري في التاريخ الكبير ٢ / ١٠٧، وأبو داود في الزهد (٢١٩)، من طريق حميد بن مسلم الدمشقي.

ورواه ابن الأعرابي في المعجم (١٢٤٧)، والبيهقي في الشعب ٢ / ٣٥٢ (٤٠٨)، من طريق حرير بن عثمان الرحيبي.

كلاهما عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه موقوفاً عليه. والطريق الثانية سندها جيد، وبها يثبت الخبر موقوفاً. وقد أشار الإمام أحمد إلى الرواية الموقوفة في المسند ٥ / ١٩٤.

قال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٨ / ٣١: «وروي عن بلال عن أبيه قوله، ولم يرفعه. وقيل: إنه أشبه بالصواب. وروي من حديث معاوية بن أبي سفيان، ولا يثبت».

وللحديث شواهد كلها تقصّر عن درجة الاعتبار، فالحديث لا يثبت إلا من قول أبي الدرداء رض، والله أعلم.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والسوقية

الحديث الحادي عشر

الحديث: «أنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّهَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائد: ٥٥] أَنَّهَا نَزَلتَ فِي عَلَيْ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، تَصَدَّقُ بِخَاتَمِهِ وَهُوَ رَاكِعٌ»، لِيسَ بِصَحِيحٍ. ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي التَّفْسِيرِ^(١)، وَحُكِمَ عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ؛ لِضَعْفِ رِجَالِ أَسَانِيدِهِ وَجَهَالَةِ بَعْضِهِمْ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِيمَا يَعْلَمُ بِفَضْلِ الصَّدَقَةِ حَالُ الرُّكُوعِ. انتهى المقصود. وَذَكَرَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ فِي الْمَهَاجِ (الْجَلْدُ الْأُولُ، صَفْحَةُ ١٦٥) أَنَّ الْحَدِيثَ الْمُذَكُورُ مَوْضِعُ^(٢).

(١) ٢٦٤-٢٦٨ / ٥.

وقال أيضًا في البداية والنهاية ١١/٩٤: «هذا لا يصح بوجه من الوجوه؛ لضعف أسانيده، ولم ينزل في علي شيءٌ من القرآن بخصوصيته، وكل ما يوردونه ... من الآيات والأحاديث الواردة في أنها نزلت في علي لا يصح شيء منها». وينظر: الفتح السماوي ٢/٥٧١-٥٧٢ (٤٥٨).

(٢) قال في منهاج السنة ٢/٣٠: «وقد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى: أنَّ هذه الآية نزلت في علي لما تصدق بخاته في الصلاة، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل، وكذبه يبيّن من وجوه كثيرة ...» وذكر منها تسعة أوّجه. وينظر ٣/٤٠٤ و٧/٣١-١٠ من المصدر نفسه، ففيها تأكيد لبطلان هذا الخبر، ومزيد تفصيل في ردّه من تسعة عشر وجهاً، منها ٧/١٨: «أنَّه من المعلوم المستفيض عند أهل

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

وبهذا يعلم: أنّ قوله تعالى: ﴿وَهُمْ رَاكِبُونَ﴾ معناها: وهم خاضعون، ذليلون لله تعالى؛ لأن الركوع والسجود يمثلان غاية الذل والاستكانة، فالمؤمن يتصدق وهو خاضع لله، لا يتكبر، ولا يُدَلِّ بعمله، ولا يُرَأِي، ولا يسمّ^(١). والله ولي التوفيق.



التفسير -خلفاً عن سلف- أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالة الكفار، والأمر بموالاة المؤمنين ...»، وفصل القول في ذلك، وأكده بسياق الآيات قبل الآية المذكورة، وبعدها. وجزم العلامة ابن القيم في الصواعق المرسلة ٦٩٧ / ٢ بأنّ ادعاء أنّ الآية المذكورة نزلت في عليٍّ وحده هو كذب على الله قطعاً. وأصح ما ورد في سبب نزولها: قصة عبادة بن الصامت عليهما السلام؛ لما تبرأ من حلفائه اليهود، ورضي بولايته الله تعالى ورسوله عليهما السلام والمؤمنين. وهو ما اعتمد الحافظ ابن كثير في تفسيره ٢٥٨-٢٥٥ / ٥.

وما يقوّي القول بأنّ الآية عامة في جميع المؤمنين: ما رواه الطبرى في تفسيره ٤١٣٥، وابن أبي حاتم في تفسيره ٤ / ١١٦٢ (٦٥٤٧)، وأبو جعفر النحاس في «معانى القرآن الكريم» ٢ / ٣٢٥، وأبو نعيم في الخلية ٣ / ١٨٥، من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، قال: «سألت أبا جعفر محمد بن علي عن قوله عز وجل: ﴿إِنَّا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِبُونَ﴾ [النادرة: ٥]. قال: أصحاب محمد عليهما السلام. قلت: يقولون: هو علي؟ قال: علي منهم»، واللفظ لأبي نعيم.

(١) ينظر: الكشاف ١ / ٤٩٩، والتفسير الكبير ١٢ / ٢٥، وتفسير البحر المحيط ٤ / ٣٠١، وتفسير التحرير والتنوير ٦ / ٢٤٠.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

الحديث الثاني عشر

الأحاديث الواردة في دفن عيسى ابن مريم الظليلة في حجرة النبي ﷺ بعد نزوله آخر الزمان وموته كلّها ضعيفة.

وهكذا ما روى الترمذى^(١) عن عبد الله بن سلام؛ أنه مكتوب

(١) (٣٦١٧)، قال: حدثنا زيد بن أخزم الطائي البصري، قال: حدثنا أبو قتيبة سلم ابن قتيبة، قال: حدثني أبو مودود المدنى، قال: حدثنا عثمان بن الصحّاك، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده، قال: «مكتوب في التوراة صفة محمد، وعيسى ابنُ مريم يُدفَنُ معه». قال: فقال أبو مودود: «وقد بقي في البيت موضع قبر». قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب. هكذا قال: «عثمان بن الصحّاك»، والمعروف: الصحّاك بن عثمان المدیني.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير ٢٦٣ / ١ عن الحزامي، حدثنا محمد بن صدقة، سمع عثمان بن الصحّاك بن عثمان، به، بلفظ: «لَيُدْفَنَ عِيسَى ابْنُ مُرِيمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ». قال البخاري: «هذا لا يصحّ عندي، ولا يتبع [محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام] عليه».

ورواه الطبراني في الكبير ص ٣٨٤ - قطعة من الجزء ١٣)، عن محمد بن أحمد الترمذى، قال: حدثنا بكر بن عبد الوهاب، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، عن عثمان بن الصحّاك، به، بلفظ: «يُدْفَنَ عِيسَى الظليلة مع رسول الله ﷺ وصاحبيه؛ فيكون قبره الرابع».

قال الم testimي في مجمع الزوائد ٢٠٦ / ٨: «رواه الطبراني، وفيه عثمان بن الصحّاك؛ وثقة ابن حبان، وضعفه أبو داود...».

وعثمان بن الصحّاك بن عثمان: حجازي. قال المزي في تهذيب الكمال ١٩ / ٣٩٤ =



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسيقية

في التوراة: «أن عيسى عليه الصلاة والسلام يُدفن مع النبي ﷺ»؛
 فهو ضعيف.

انظر: (صفحة ٨١ من المجلد العاشر) من تحفة الأحوذى شرح
جامع الترمذى، الطبعة المصرية.

(٣٨٢٥): «قيل: إنه الحزامي، وقيل: ليس بالحزامي». وجزم الذهبي في الكاشف (٣٧٠٥)، والسعخاوي في التحفة اللطيفة (١٥٤/٣) (٢٩٠٠) بأنه الحزامي. ذكره ابن حبان في الثقات ٤٥٣/٨، وضعفه أبو داود في رواية الآجري عنه - كما في تهذيب الكمال ٣٩٤/١٩ ونقله الحافظ في التقريب (٤٥١٣)-، وقال الذهبي في الكاشف: «فيه ضعف»، وينظر: تهذيب التهذيب (١٢٣) (٢٦٦).

ومحمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام مجهول الحال؛ فلم يوثقه غير ابن حبان ٣٦٨/٥، وساق له البخاري حدثاً في التاريخ الكبير، وقال: «هذا لا يصح عندي، ولا يتابع عليه»، كما تقدم قريراً، وقال الحافظ في التقريب (٦٤٥٣): «مقبول»، ومعناها: أنّ الراوي لِيَنَّ الحديث إذا لم يتابع، كما نبه عليه في مقدمة التقريب ص ٨١. وينظر: تهذيب الكمال ٤٨/٢٧ (٥٧١٤)، وتهذيب التهذيب (٥٣٤) (٨٧٦).

وفي الباب: عن أم المؤمنين عائشة وعبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ مرفوعاً، ومن قول سعيد بن المسيب رحمه الله، ولا يثبت من ذلك شيء، والله أعلم.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

الحديث الثالث عشر

الحديث: (لا ربا بين المسلم والحربي):
 ذكره العيني في «البنية على الهدایة»^(١)، وقال: «غريب، ليس له
 أصل مسنده»، ونَقَلَ عن المبسوط^(٢): آنه رُوي عن مكحول
 مرسلاً^(٣). انتهى.

* * *

(١) البنية في شرح الهدایة ٧/٣٨٤-٣٨٥.

(٢) ١٤/٥٦.

(٣) وقد أورده الإمام الشافعي في الأم ٩/٤٩ - ومن طريقه: البهقي في معرفة السنن والآثار ١٣/٢٧٦ (١٨١٦٩) - وقال: «ليس ثابت، فلا حجّة فيه»، وقال ابن قدامة في المغني ٦/٩٩: «مرسل، لا نعرف صحته ...» إلى أن قال: «... خبر مجهول، لم يرد في صحيح، ولا مسنداً، ولا كتاب موثوق به، وهو مع ذلك مرسل محتمل»، وقال النووي في المجموع ٩/٢٩٥: «مرسل ضعيف، فلا حجّة فيه»، وقال الزيلعي في نصب الرأية ٤/٤٤: «غريب»، وقال الحافظ ابن حجر في الدرية ٢/١٥٨: «لم أجده».

الحديث الرابع عشر

الحديث: (عقوبة تارك الصلاة بخمس عشرة عقوبة ...) إلخ .
 من الأحاديث الباطلة المكذوبة على النبي ﷺ، كما بين ذلك
 الحفاظ من العلماء رحمة الله؛ كالحافظ الذهبي في الميزان^(١)،
 والحافظ ابن حجر، وغيرهما.

قال ابن حجر في كتابه لسان الميزان^(٢) -في ترجمة محمد بن علي
 بن العباس البغدادي العطار-: إنَّه رَكِبَ عَلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ زَيْدِ
 الْنِسَابُورِيِّ حَدِيثًا باطِلًا فِي تَارِكِ الصَّلَاةِ. رُوِيَ عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
 الْمَوَازِينِيُّ. زَعَمَ الْمَذْكُورُ: أَنَّ ابْنَ زَيْدَ أَخْبَرَهُ عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ
 الشَّافِعِيِّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ^{رض}
 رَفِعَهُ: (مَنْ تَهَاوَنَ بِصَلَاتِهِ عَاقِبَهُ اللَّهُ بِخَمْسِ عَشْرَةَ خَصْلَةً ...)
 الْحَدِيثُ . وَهُوَ ظَاهِرُ الْبَطْلَانِ، مِنْ أَحَادِيثِ الطُّرُقِيَّةِ. اهـ^(٣).

(١) ٦٥٣ / ٣ (٧٩٦٩).

(٢) ٣٦٦ / ٧ (٧١٩٦).

(٣) رواه ابن النجاشي في ذيل تاريخ بغداد، في ترجمة أبي بكر محمد بن علي بن العباس ابن أحد العطار، كما في ذيل الموضوعات للسيوطى ص ١٠١-١٠٠، وقال:
 «غريب المتن والإسناد»، وذكر السيوطى حكم الذهبي عليه في ميزان
 الاعتدال، وابن حجر في لسان الميزان، وتابعه ابن عراق في تنزيه الشريعة
 ١١٣-١١٤.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة وال سقية

فكيف يرضى مؤمن لنفسه بترويج حديث موضوع، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: (مَنْ رَوَى عَنِّي حَدِيثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ)، خرجه مسلم في صحيحه^(١). وفيما جاء عن الله وعن رسوله في شأن الصلاة وعقوبة تاركها

وأخرجه قوام السنة في الترغيب والترهيب ٤٣١ / ٤٣٢ (١٩٣٤)، قال: حدثنا محمد بن محمد بن زيد العلوي، أخبرنا الحسن بن أحمد بن عبد الله المقرى، أخبرنا الحسين بن أحمد المعلم، ثنا أحمد بن إبراهيم الغامى، ثنا محمد بن أحمد بن صديق الأصبهانى، ثنا إسحاق بن إبراهيم السرخسى، ثنا علي بن شعيب، ثنا شجاع بن الوليد بن قيس، ثنا عبد الواحد بن راشد، عن أبيه راشد، أنه سمع الحارث، عن علي بن أبي طالب رض، عن النبي ﷺ أنه قال ... الحديث: وقال: «هذا حديث غريب، لم أكتب إلا عن هذا السيد العلوي». والحسن بن أحمد بن عبد الله المقرى ضعيف كما في لسان الميزان ٣ / ٢٧ (٢٢٣٨)، والحارث هو ابن عبد الله الأعور، قال في التقريب (١٠٣٦): «كَذَبَ الشَّعْبَى فِي رَأْيِهِ، وَرُومِي بِالرَّفْضِ، وَفِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ»، وبينهما غير واحد من المجاهيل.

وقد نبه ساحة الشيخ رَجُلُ اللَّهِ عَلَى بُطْلَانِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًاً فِي مَقَالٍ نُشِرَ فِي الصَّحَافَةِ الْمُحْلَّيَّةِ بِرَقْمِ (١/٢٣٧٢) فِي ٩/٧/١٤٠١ هـ، وَفِي العَدْدِ (٩٢٩) مِنْ مَجَلَّةِ الدُّعَوَةِ بِتَارِيخِ ١٤٠٤/٥/١٢ هـ، كَمَا فِي كِتَابِ مُجْمُوعِ فتاوىٍ وَمَقَالاتٍ مُتَنَوِّعةٍ ١٤٠٨/١٠ وَ٢٦/٢٧٧ وَ٣٥٧، وَفِي العَدْدِ (٢٢) سَنَةِ ١٤٠٨ هـ مِنْ مَجَلَّةِ الْبَحْثِ الْإِسْلَامِيَّةِ صِ ٣٢٩-٣٣١. كَمَا سُئِلَتْ الْجَنْةُ الدَّائِمَةُ لِلْبَحْثِ الْعِلْمِيِّ وَالْإِفْتَاءِ عَنْهُ، فَأَصْدَرَتْ فَتْوَى بِطْلَانَهُ (٨٦٨٩)، كَمَا فِي فَتاوىٍ

٤٦٨/٤ - ٤٧٠/٤.

(١) المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكاذبين ١/٩.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

ما يكفي ويشفي، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَبًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء]، وقال تعالى عن أهل النار: ﴿مَا سَأَكَكُفُّ فِي سَقَرَ﴾ [الآيات]، الآيات [الدثر: ٤٢-٤٦]، فذكر من صفاتهم التي دخلوا بسيبها النار ترك الصلاة، وقال سبحانه: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّيْنَ﴾ [الذين هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ] [٦]، ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُوْنَ وَيَمْنَعُوْنَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون]، وقال ﷺ: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، وحج البيت)^(١). وقال ﷺ: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة؛ فمن تركها فقد كفر)^(٢). والأيات والأحاديث الصحيحة في هذا كثيرة معلومة.

* * *

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦) (٢٢).

(٢) أخرجه الترمذى (٢٦٢١) وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، والنسائي /١٢٣٢-١٢٣١، وأبن ماجه (١٠٧٩)، والإمام أحمد ٥/٣٤٦ و٣٥٥، وأبن حبان ٤/٣٠٥ (١٤٥٤)، والحاكم ١/٦-٧ وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد، لا تعرف له علة بوجه من الوجوه...».

الحديث الخامس عشر

الحديث: التوسل بجاه النبي ﷺ موضوع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (ج ١ صفحه ٣١٩)^(١): «روى بعض الجهال عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا سألكم الله، فاسأله بجاهي؛ فإنّ جاهي عند الله عظيم). وهذا الحديث كذب، ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث، ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث»^(٢).

* * *

(١) وهو في ص ٢٥٢ من كتاب قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة.

(٢) وقال في مجموع الفتاوى ١/ ٣٤٦: «وقد تقدم أن ما يذكره بعض العامة من قوله ﷺ: (إذا كانت لكم حاجة فاسألوا الله بجاهي) حديث باطل، لم يروه أحد من أهل العلم، ولا هو في شيء من كتب الحديث، وإنما المشروع الصلاة عليه في كل دعاء»، وهو في ص ٢٨٤ من كتاب قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة. وينظر: مجموع الفتاوى ٢٤/ ٣٣٥ و ٢٧/ ١٢٦، واقتضاء الصراط المستقيم ٣١٨/ ٢.

الحديث السادس عشر

حدث عن علي عليه السلام قال: دخلت أنا وفاطمة على رسول الله ﷺ، فوجده يبكي بكاءً شديداً، فقلت: فداك أبي وأمي يا رسول الله، ما الذي أبكاك؟ فقال ﷺ: (يا علي، ليلة أسرى بي إلى السماء رأيت نساءً من أمتي في عذاب شديد، فأنكرت شأنهن لما رأيت شدة عذابهن: رأيت امرأة معلقة بشعرها يغلي دماغ رأسها، ورأيت امرأة معلقة بسانها والحميم يصب في حلقتها، ورأيت امرأة معلقة بشديبيها، ورأيت امرأة تأكل لحم جسدها والنار توقد من تحتها، ورأيت امرأة قد شُدّت رجلها إلى يديها وقد سلط عليها الحيات والعقارب، ورأيت امرأة صماء عمياء خرساء في ثابوت من نار يخرج دماغ رأسها من منخرها وبدنها فتقطع من الجذام والبرص، ورأيت امرأة معلقة برجليها في تنور من نار، ورأيت امرأة تقطع لحم جسدها من مقدمتها ومؤخرتها بمقارض من نار، ورأيت امرأة تحرق وجهها ويداها وهي تأكل أمعاءها، ورأيت امرأة رأسها رأس خنزير وبدنها بدن الحمار وعليها ألف لون من العذاب، ورأيت امرأة على صورة الكلب والنار تدخل في دبرها وتخرج من فيها والملائكة يضربون رأسها وبدنها بمقامع من نار).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسبقة

فقالت فاطمة رضي الله عنها: حبيبي وقرة عيني! أخبرني ما كان عملهن
وسيرتهن حتى وضع الله عليهن هذا العذاب!

فقال صلوات الله عليه: (يا بنتي، وأما المعلقة بشعرها فإنها كانت لا تغطي
شعرها من الرجال، وأمّا المعلقة بلسانها فإنها كانت تؤذى زوجها،
وأمّا المعلقة بثدييها فإنها كانت تمتنع من فراش زوجها، وأمّا المعلقة
برجليها فإنها كانت تخرج من بيتها بغير إذن زوجها، وأمّا التي
كانت تأكل لحم جسدها فإنها كانت تزيّن بدمها للناس، وأمّا التي
شدّت يداتها إلى رجلها وسلط عليها الحيات والعقارب فإنها
كانت قدرة الوضوء؛ قدرة الثياب؛ وكانت لا تغسل من الجناة
والحيض؛ ولا تنظف؛ وكانت تستهين بالصلوة، وأمّا العماء
الصماء الخرساء فإنها كانت تلد من الزنى فتعلّقه في عنق زوجها،
وأمّا التي كانت تفرض لحمها بالمقارض فإنها كانت تعرض نفسها
على الرجال، وأمّا التي كانت تحرق وجهها وبدمها وهي تأكل
أمعاءها فإنها كانت قوادة، وأمّا التي كان رأسها رأس خنزير
وبدمها بدن الخمار فإنها كانت نهامة كذابة، وأمّا التي كانت على
صورة الكلب والنار تدخل في دبرها وتخرج من فيها فإنها كانت
قينة - (مفنية) - نواحة حاسدة).

ثم قال صلوات الله عليه: (ويل لأمرأة أغضبت زوجها، وطوبى لأمرأة رضي



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

عنها زوجها). انتهى.

هذا خبر مكذوب، ومتنه منكر، وبعد البحث التام لم نجد من عزاه إلى إمام من أئمة الحديث^(١)، ولم نجد من تكلم عليه، إلا أن بعض الناس عزاه إلى كتاب «بحار الأنوار»^(٢)، وبمراجعة «إيضاح المكنون ذيل كتاب كشف الظنون»^(٣) وجدنا في حرف الباء أنَّ الكتاب المذكور من مؤلفات بعض الشيعة، وهو محمد بن باقر بن محمد تقى الشهير بالمجلسى الشيعي المتوفى سنة (١١١١ هـ)، كذا في الكتاب المذكور. وقد ذُكر في البطاقة الموجهة إلى المتضمنة السؤال عن هذا الحديث أنَّ صاحب البحار ذكره في (الجزء ١٨ صفحة ٣٥١).

وقد حدثني من لا أتهم عن بعض من له عناية بكتب الشيعة:

(١) تنبئه: ذُكر هذا الحديث في الطبعات الأولى لكتاب الكبائر للحافظ الذهبي، الكبيرة السابعة والأربعون؛ نشوز المرأة على زوجها، غير منسوب لكتاب معين. إلا أنه من المعلوم: أنَّ الكتاب المذكور قد أدخل فيه ما ليس منه؛ وهذا لا يوجد في النسخة الصحيحة من كتاب الكبائر، تنظر: مقدمة تحقيقه للشيخ مشهور بن حسن آل سليمان.

كما أورده ابن حجر الهيثمي في كتابه الزواجر عن اقتراف الكبائر ٢/١٠٥، الكبيرة الثمانون بعد المائتين، نشوز المرأة.

(٢) هو من كتب الرافضة المعتمدة عندهم، وطبعته المشهورة -مع التهات والفالهارس- في ١١١ مجلداً.

(٣) ١٦٣/٣.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

أن هذا الكتاب -أعني «بحار الأنوار»- ملوء من الأحاديث المكذوبة الم موضوعة^(١)، والله ولي التوفيق. انتهى^(٢).

* * *

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة ٥٩/١: «وقد اتفق أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف، والكذب فيهم قدیم، وهذا كان أئمة الإسلام يعلمون امتيازهم بالكذب ...»، وساق طائفه من أقوال أئمة السلف في بيان ذلك. وينظر: ٦٦ من المصدر نفسه، ومجموع الفتاوي ٢٠٩/١٣ و ٤٢٣/٢٢ و ٤٧٥/٢٧ و ٤٨٤/٢٨.

(٢) وقد سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن هذا الحديث، فأصدرت فتوى (١٩٤٩٣)، بينت فيها كذب هذا الحديث وبطلانه، كما في فتاواها ١٦٥/١٧.

الحديث السابع عشر

حديث الرخصة للمرأة في كشف وجهها وكفيها لغير محارمها:
ضعيف جداً، لا يصح عن النبي ﷺ.

وهو ما رواه أبو داود في سنته^(١): حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، ومؤمل بن الفضل الحراني، قالا: حدثنا الوليد^(٢)، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن خالد بن دريك، عن عائشة^(٣): «أنّ أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي ﷺ وعليها ثياب رقاد، فأعرض عنها، وقال: (يا أسماء، إنّ المرأة إذا بلغت المenses لم يَصلُحْ أن يُرَى منها إِلَّا هذَا وَهَذَا)، وأشار إلى وجهه وكفيه»^(٤).

(١) (٤١٠٤).

(٢) هو الوليد بن مسلم القرشي مولاهم الدمشقي، أبو العباس، توفي سنة ١٥٩ هـ، قال في التقريب (٧٥٠٦): «ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية»، وجعله في تعريف أهل التقديس (١٢٧) في المرتبة الرابعة. وينظر: تهذيب الكمال ٨٦/٣١ (٦٧٣٧)، وتهذيب التهذيب ١٥١/١١ (٢٥٣). وقد عنون في جميع ما تيسر الوقوف عليه من طرق الحديث، ونبه ابن الترمذاني على تدليسه في الجوهر النقي ٨٦/٧، وهذه علة أخرى تزيد في ضعف الحديث.

(٣) وأخرجه أيضاً من طريق الوليد بن مسلم به: الطبراني في مسنده الشاميين ٤/٦٤ (٢٧٣٩)، وابن عدي ١٢٠٩/٣، والبيهقي في السنن الكبرى ٢٢٦/٢ و٧/٨٦، وفي شعب الإيمان ١٣/٤٨٥ (٧٤٠٩)، وفي معرفة السنن والآثار ٣/١٤٤ (٤٠٥٩)، وفي الآداب (٨٧٧).

=

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

٣٨

قال أبو داود: «هو مرسل»^(١)، وكذا قال أبو حاتم الرازى^(٢). قلت: هذا الحديث ضعيف جدًا؛ ولا تقوم به حجّة؛ للعلة المذكورة - وهي: الانقطاع بين خالد وعائشة وهو مراد أبي داود وأبي حاتم بقولهما مرسل -، ولضعف سعيد بن بشير^(٣)، وتلخيص

قال ابن عدي: (لا أعلم رواه عن قتادة غير سعيد بن بشير، وقال مرة فيه: عن خالد بن دريك عن أم سلمة بدل عائشة). قال الحافظ ابن القطان في أحكام النظر ص ١٦٨: «فهذه زيادة علة الاضطراب»، يعني: إضافة إلى ضعف روایة سعيد بن بشير عن قتادة على وجه الخصوص، والانقطاع بين خالد بن دريك وأم المؤمنين عائشة^٤، كما بيّنه في ص ١٦٧-١٦٨ من الكتاب المذكور.

وآخرجه أبو داود في المراسيل (٤٢٤) يأسناد صحيح إلى قتادة مرسلاً، قال: حدثنا ابن بشار، نا أبو داود، نا هشام، عن قتادة: أن رسول الله ﷺ قال: (إن البارية إذا حاضرت لم يَصلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا وَجْهُهَا وَيَدَاهَا إِلَى الْمَفْصِلِ). قال الحافظ ابن القطان في أحكام النظر ص ١٦٩: «ينبغي أن يكون معيلاً...»، وكذا قال ابن الملقن في البدر المنير ٦٧٦، والحافظ ابن حجر في الدرية ١١٢٣(١٣٠). وهشام هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وهو من ثبت الرواية عن قتادة، ينظر: تهذيب الكمال ٢١٥/٣٠ (٦٥٨٢)، وتهذيب التهذيب ٤٣/٨٥ (٨٥).

(١) وتتمة كلامه: «... خالد بن دريك لم يدرك عائشة^٤.

(٢) كما في العلل لابنه ٦/٣٣٥ (١٤٦٣).

(٣) هو سعيد بن بشير الأزدي مولاهم، الشامي، أبو عبد الرحمن، وقيل غير ذلك، توفي سنة ١٦٨هـ، أو بعدها بسنة. وقد نبه بعض أئمّة الجرح والتعديل على ضعف روایته عن قتادة على وجه الخصوص. ينظر: تهذيب الكمال ٣٤٨/١٠ (٢٢٤٣)، والكافش (١٨٥٨)، وتهذيب التهذيب ٤/٨ (١١)، والتقريب (٢٢٨٩).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

قتادة^(١)؛ وقد عنون.

وبذلك يتضح أنَّ هذا الحديث في غاية الضعف والسقوط؛ هذه العِلل الثلاث. ولو صَحَّ؛ لكان مُمْلأً على ما كانت عليه الحال قبل نزول آية الحجاب^(٢). وهناك علة رابعة، وهي: نكارة متنه؛ فإنَّه لا يُظْنَنْ بأسهاء أن تدخل على النبي ﷺ بالزي المذكور، وهي من خيرة النساء، ومن فضليات الصحابيات، ومن أتقاهنَّ لله، وهي زوجة الزبير بن العوام حواري النبي ﷺ، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة رض، والله ولِي التوفيق^(٣). ١٤٠٤ / ٨ / ٢٦ هـ.

* * *

وعَدَ الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٤٣ / ٣ تفرده بالإسناد المذكور من علل الحديث.

(١) ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين في تعريف أهل التقديس (٩٢).

(٢) هي قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَنَّعَ فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ جَابِرٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقَوْبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ...﴾ الآية [الأحزاب: ٥٣].

(٣) ضعف الحديث أيضاً: ابن القطان في بيان الوهم والإيمان ٢٦ / ٣، وفي أحكام النظر ص ١٦٧-١٦٩، والمندرى في مختصر سنن أبي داود ٥٨ / ٦، وفي الترغيب ٨٠٥ / ٢ (٢٩٧٤)، وابن الترکماي في الجوهر النقي ٨٦ / ٧، وابن الملقن في البدر المنير ٦ / ٦٧٥-٦٧٦، والحافظ في التلخيص الحبير ٤٣ / ٣، وفي الدرية ١٢٣ / ١.

الحديث الثامن عشر

الحديث الاحتياج عن الأعمى: ضعيف شاذ.

وهو ما روى أبو داود^(١) والترمذى^(٢)، من حديث الزهرى، عن نبهان مولى أم سلمة أنه حدثه، أنّ أم سلمة حدثته: أنها كانت عند رسول الله ﷺ وميمونة، قالت: فبینما نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم، فدخل عليه، وذلك بعدما أمرنا بالحجاب، فقال رسول الله ﷺ: (احتجاً منه). فقلت: يا رسول الله، أليس هو أعمى لا يصرنا ولا يعرفنا؟ فقال رسول الله ﷺ: (أو عميوا وان أنتما؟ أولستما تبصرانه؟).

ثم قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح»^(٣).

قلت: في تحسين الترمذى وتصحیحه لهذا الحديث نظر؛ لأنّ نبهان ليس مشهوراً بالحفظ والعدالة، وإن وثقه ابن حبان^(٤)، كما في

(١) (٤١١٢).

(٢) (٢٧٧٨).

(٣) وأخرجه أيضاً: الإمام أحمد ٢٩٦/٦، والنسائي في الكبرى ٢٩٢/٨ - ٢٩٣، وأبو يعلى ٩١٩٧-٩١٩٨، وأبو يعلى ١٢/٣٥٣ (٦٩٢٢)، وابن حبان ١٢/٣٨٧ - ٣٨٩ (٥٥٧٥-٥٥٧٦)، والبيهقي في السنن الكبرى ٩٢-٩١/٧، وفي الآداب (٨٨٦)، جميعهم من طريق الزهرى، عن نبهان مولى أم سلمة، عن أم سلمة

صحيح

(٤) ٤٨٦/٥.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

تهذيب التهذيب^(١).

والصواب أنَّه ضعيف شاذ^(٢)؛ مخالف للأحاديث الصحيحة الدالة على عدم وجوب الحجاب عن الأعمى، كحديث فاطمة بنت قيس^(٣)، وحديث: (إِنَّمَا جعل الاستئذان من أجل النظر)^(٤)،

(١) ٤١٦ / ٧٤٩.

ونقل البيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ٣٢٧، وفي معرفة السنن والآثار ١٤ / ٤٥٠ (٢٠٧١٨-٢٠٧١٧) عن الإمام الشافعي: أنَّه لم ير من يرضى من أهل العلم يثبت حديثه، وأشار البيهقي إلى جهالته في الموضعين، وقال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد ١٦ / ٢٣٦: «ليس بمعرفة بحمل العلم»، وحكم عليه ابن حزم بالجهالة في مختصر الإيصال الملحق بال محل ١١ / ٥، ونقل الذهبي حكمه في ذيل ديوان الضعفاء (٥١٦)، وأقرَّه، وكذلك في المغني في الضعفاء (٦٥٩٥)، وخالف في الكاشف (٥٧٩٥) فقال: «ثقة»، وقال الحافظ في التقرير (٧١٤٢): «مقبول»، أي: لين الحديث ما لم يتابع.

(٢) قال الإمام أحمد - كما في المغني ٩ / ٥٠٧ -: «نبهان روى حديثين عجبيين»، هذا أحد هما، قال ابن قدامة: «وكانه أشار إلى ضعف حديثه». وأعلى الحديث أيضاً: ابن عبد البر في التمهيد ١٦ / ٢٣٧، وذكر في ١٩ / ١٥٥ منه: أنَّ بعض أهل العلم ردَّه، لأنَّه لا أصل له! كما أعمله ابن بطال في شرح صحيح البخاري ٧ / ٣٦٤، والقرطبي في تفسيره ١٢ / ٢٢٨، وابن قدامة في المغني ٩ / ٥٠٧، وابن التركمان في الجوهر النقي ٧ / ٩٢.

(٣) في قصة طلاقها ثلاثة^١، وقد أخرجه مسلم (١٤٨٠) من طرق متعددة، وفيه: (... اعترضتني عند ابن أم مكتوم؛ فإنه رجل أعمى، تضليلك ثيابك ...). وأخرجه البخاري (٥٣٢٨-٥٣٢١)، وليس فيه ذكر الشاهد، ونبه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٩ / ٤٧٨ إلى أنَّ الإمام البخاري إنَّما «أورد أشياء من قصتها بطريق الإشارة إليها».

(٤) أخرجه باللفظ المذكور: ابن أبي شيبة ٨ / ٦٢٨٣ (٧٥٧)، والبيهقي ٨ / ٣٣٨.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والمسقية

٤٢

والله أعلم. ١٤٠٤ / ٨ / ٢٦ هـ

* * *

وأخرجه البخاري (٦٢٤١) بلفظ: (إِنَّمَا جَعَلَ الْاسْتِذَانَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ)،
ومسلم (٢١٥٦) (٤٠) بنحوه، وفي روايته: «الإِذْنُ» بدل «الاستذان». =



الحديث التاسع عشر

الحديث: (أنا مدينة العلم وعلي بابها).

قال العجلوني في كشف الخفاء^(١): «وهذا حديث مضطرب غير ثابت، كما قاله الدارقطني في العلل^(٢)، وقال الترمذى^(٣): منكر، وقال البخارى: ليس له وجه صحيح^(٤)، ونقل الخطيب البغدادى^(٥) عن يحيى بن معين أنه قال: إنه كذب لا أصل له، وذكره ابن الجوزى في الموضوعات^(٦)، ووافقه الذهبي^(٧) وغيره،

(١) ١/٢٠٣-٢٠٤ (٦١٨).

(٢) ٣/٢٨٤، وينظر: تعلیقات الدارقطنی على المجروہین لابن حبان ص ١٧٩.

(٣) (٣٧٢٣)، وتمام کلامه: «هذا حديث غريب منكر».

(٤) نقله الزركشى في الالائى المشورة (١٥١)، وعزاه لكتاب العلل للترمذى، وقال البخارى في بداية جوابه: «هذا حديث منكر». وفي علل الترمذى الكبير ترتيب أبي طالب القاضى ص ٣٧٥ (٦٩٩): «سألت محمدًا [يعنى البخارى] عنه فلم يعرفه، وأنكر هذا الحديث».

(٥) في تاريخ بغداد ١١/٢٠٥، من طريق ابن الجنيد، وهو في سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين (٥٣).

(٦) ٢/١١٨-١١٩ (٦٥٤-٦٦٦).

(٧) في تلخيص الموضوعات (١٦٣-١٦٦)، وحكم عليه بالوضع أيضًا في: تلخيص المستدرک ٣/١٢٦ - ١٢٧، ومیزان الاعتدال ١/٤١٥ و ٣/٦٦٨ (١٥٢٥) و ٥/١١٩٢ (٢٤٠)، وتاريخ الإسلام ٥/٨٠٢ (٣٤٠).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

وقال أبو زرعة^(١): كم خلق افتضحاوا فيه، وقال أبو حاتم ويجيسي بن سعيد: لا أصل له^(٢)، وقال ابن دقيق العيد^(٣): لم يثبتوه. وأورده^(٤) الديلمي^(٥) بلا إسناد عن ابن مسعود رفعه: (أنا مدينة العلم، وأبو بكر أساسها، وعمر حيطانها، وعثمان سقفها، وعلى بابها)، وروى أيضاً عن أنس مرفوعاً: (أنا مدينة العلم، وعلى بابها، ومعاوية حلقتها)^(٦). قال في المقاصد^(٧): وبالجملة فكلّها ضعيفة، وألفاظ أكثرها ركيكة. وقال النّجم: كلّها ضعيفة واهية^(٨).

قلت: بل هي موضوعة بلا شك^(٩)، والله ولي التوفيق.

(١) سؤالات البرذعي ٥٢٠ / ٢.

(٢) ينظر: اللآلئ المنشورة ص ١١٣ - ١١٧، والدرر المنشرة (٣٨).

(٣) في شرح الإمام، كما ذكر الزركشي في اللآلئ المنشورة ص ١١٥، وأورده السخاوي في المقاصد الحسنة ص ١٧٠، والسيوطى في الدرر المنشرة (٣٨).

(٤) المثبت أنساب للسياق كما في المقاصد الحسنة ص ١٧٠، وفي الأصل: ورواه، ولعله ذهول من الكاتب.

(٥) ينظر: فردوس الأخبار ١ / ٧٦ (١٠٨).

(٦) ذكره الديلمي في فردوس الأخبار ١ / ٧٧ (١١١)، ونقله السخاوي في المقاصد الحسنة (١٨٩).

(٧) المقاصد الحسنة (١٨٩).

(٨) إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن لنجم الدين الغزّي ١ / ١٢٦.

(٩) قال المأزوذي في العلل ومعرفة الرجال (٣٠٨) - ومن طريقة الخطيب في تاريخ بغداد ١١ / ٤٨ -: «سئل أبو عبد الله - [يعني: الإمام أحمد] - عن أبي الصلت،

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

قال: روى أحاديث مناكير. قيل له: روى حديث مجاهد عن علي: (أنا مدينة العلم وعلي بابها). قال: ما سمعنا بهذا! قيل له: هذا الذي تنكر عليه؟ قال: غير هذا، أما هذا فما سمعنا به! وروى عن عبد الرزاق [أحاديث] لا نعرفها ولم نسمعها!...».

وقال الحال في العلل كما في منتخبه لابن قدامة (١٢٠): «أخبرنا محمد بن علي، ثنا محمد بن أبي يحيى، قال: سألت أحمد: عن أبي معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (أنا مدينة العلم وعلي بابها). فقال أحد: قبح الله أبا الصلت، ذاك ذكر عن عبد الرزاق حديثاً ليس له أصل».

وقال العقيلي ٤/١٢٢ (٣٨٦٦): «لا يصح في هذا المتن حديث».

وقال ابن حبان في المجموعين ١٣٦/٢: «وهذا شيء لا أصل له، ليس من حديث ابن عباس، ولا مجاهد، ولا الأعمش، ولا أبو معاوية حدث به، وكل من حدث بهذا المتن فإنه سرقه من أبي الصلت هذا، وإن قلب إسناده». وينظر: ٦٨ من المصدر نفسه.

وقال ابن عدي ١٩٥/١: «هذا حديث منكر موضوع، لا أعلم رواه عن عبد الرزاق إلاّ أحمد بن عبد الله المؤدب هذا». وينظر: ١٩٣ و٧٥٣ و٢/٢ و٣/١٧٢٢ و١٢٤٨ من المصدر نفسه.

وقال أبو الفتح الأزدي كما في البداية والنهاية ٩٦/١١: «لا يصح في هذا الباب شيء».

وقال أبو بكر بن العربي في أحكام القرآن ١١٠٢/٣: «هو حديث باطل». وكذا قال النووي في تهذيب الأسماء واللغات ١/٣٤٨.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة ٧/٥١٥: «... إنما يعدّ في الموضوعات، وإن رواه الترمذى، وذكره ابن الجوزى وبين أنّ سائر طرقه موضوعة، والكذب يعرف من نفس متنه...»، وفضل القول في بيان ذلك، وينظر: مجموع الفتاوى ٤/٤١٠ و١٨٣ و١٢٣ و٣٧٧.

الحديث العشرون

الحديث صلاة التسبيح موضوع.

في سنن أبي داود (الجزء الثاني، صفحة ٣٠-٢٩ باب صلاة التسبيح)^(١) وابن ماجه (الجزء ١ صفحة ٤١٩)^(٢): حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابوري، ثنا موسى بن عبد العزيز، ثنا الحكم ابن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنّ رسول الله ﷺ قال للعباس ابن عبد المطلب: (يا عباس، يا عمه، ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبوك؟^(٣) ألا أفعل بك عشر خصال. إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك؛ أوله وأخره، قدime وحديته، خطأه وعمده، صغره وكبيره، سرّه وعلانيته. عشر خصال: أن تصلي أربع ركعات، تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، خمس عشرة مرّة، ثم ترکع فتقوها وأنت راكع عشرًا، ثم

(١) (١٢٩٧).

(٢) (١٣٨٧).

(٣) أي: ألا أعطيك؟ من الحباء، وهو العطاء بلا مَنْ ولا جراء. ينظر: النهاية ١/٣٣٦، ولسان العرب ١٦٢/١٤، مادة (حبا).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرًا، ثم تهوي ساجدًا، فتقولها وأنت ساجد عشرًا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تفعل ذلك في أربع ركعات. إن استطعت أن تصليها في كل يوم مرّة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرّة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرّة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرّة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرّة)^(١). اهـ.

هذا الحديث ذكر ابن الجوزي رحمه الله أنه موضوع على النبي ﷺ انتهى^(٢).

وضعفه الترمذى^(٣)، والعقيلي^(٤)، وقال الحافظ ابن حجر في

(١) اللفظ لأبي داود، وهو بنحوه عند ابن ماجه.

(٢) ينظر: الموضوعات ٢/٤٦٥-٤٧٠ (١٠٣٠-١٠٣٢).

(٣) (٤٨١) من حديث أنس بن مالك ﷺ: «أنَّ أمَّ سُلَيْمَانَ غَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ ...» الحديث، وقال: «وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ حَدِيثٍ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ، وَلَا يَصْحُّ مِنْهُ كَبِيرٌ شَيْءٌ».

وآخر جهأً أيضًا: من حديث أبي رافع^٤ (٤٨٢)، وقال: «هذا حديث غريب من حديث أبي رافع».

قال أبو بكر ابن العربي في عارضة الأحوذى ٢/٢٦٦-٢٦٧: «وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي رَافِعِ الْعَبَّاسِ فَضَعِيفٌ، لِمَا هُوَ أَصْلُ فِي الصَّحَّةِ، وَلَا فِي الْحُسْنِ، وَإِنَّمَا غَرِيبًا فِي طَرِيقِهِ، غَرِيبًا فِي صَفْتِهِ، وَمَا ثَبَّتَ بِالصَّحِيفَ يَغْنِيكُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا (ذَكْرُهُ أَبُو عِيسَى [يُعْنِي التَّرْمِذِيَّ] لِبَنْبَهِ عَلَيْهِ؛ لَثَلَاثَةٌ يُعْتَرَّ بِهِ)».

(٤) أخرجه ١/٣٣٨ (٥٧٥) من حديث عبد الله بن عمرو^٥، وقال: «لِيَسْ فِي

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

التلخيص^(١) ما نصّه: «والحقّ أنّ طرقه كلّها ضعيفة^(٢)»، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن، إلّا أنّه شاذ؛ لشدة الفردية فيه، وعدم التابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات، وموسى بن عبد العزيز^(٣) وإن كان صادقاً صالحًا فلا يحتمل فيه هذا التفرد، وقد ضعفها ابن تيمية^(٤)،

صلوة التسأبب حديث ثابت».

(١) ٨٧/٢

(٢) خالف الحافظ حكمه هذا في كتبه الأخرى؛ فقال في خاتمة كلامه على الحديث في الأوجبة على أحاديث رميت بالوضع اشتمل عليها كتاب المصابيح للإمام البغوي، المطبوع باخر مشكاة المصابيح ١٧٨٢/٣: «... والحقّ أنه في درجة الحسن؛ لكثره طرقه التي يقوى بها الطريق الأولى، والله أعلم»، علمًا بأنّ زمن تأليف هذه الأوجبة متّأخر عن زمن تصنيف التلخيص الجبير، كما يتضح بالرجوع إلى خاتميها. كما حسّنه في النكّت على كتاب ابن الصلاح ٢/٨٤٨-٨٥٠.

(٣) هو البياني العدني، أبو شعيب القينباري -نسبة إلى القينبار، وهي جبال تُقتل من ليف شجر النارجيل تجّر بها السفن-، توفي سنة ١٧٥ هـ. قال في التقرير (٧٠٣٧): «صدق سمع الحفظ». وينظر: الأنساب ٥٨/١٠، واللباب في تهذيب الأنساب ٥٨/٣، وتهذيب الكمال ١٠١/٢٩ (٦٢٧٩)، وتهذيب التهذيب ١٠/٣٥٦ (٦٣٥).

(٤) في مجموع الفتاوى ١١/٥٧٩، حيث قال: «لم يقل به أحد من الأئمة الأربع، بل أحمد ضعف الحديث، ولم يستحب هذه الصلوات، وأمّا ابن المبارك فالمnocول عنه ليس مثل الصلاة المرفوعة إلى النبي ﷺ، فإنّ الصلاة المرفوعة إلى النبي ﷺ ليس فيها قعدة طويلة بعد السجدة الثانية، وهذا يخالف الأصول، فلا يجوز أن ثبت بمثل هذا الحديث، ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع»، وهو في

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

والمرّي^(١)، وتوقيف الذهبي^(٢)، حكاه ابن عبد الهادي عنهم في

الفتاوى العراقية ٢ / ٧٤٣ - ٧٤٤.

وفي منهاج السنة ٧ / ٤٣٤ أيضاً، حيث قال: «كُل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، إلا صلاة التسبيح؛ فإن فيها قولين لهم، وأظهر القولين أنها كذب، وإن كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم، وهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين، بل أَحْمَد ابن حنبل وأئمة الصحابة - [كذا في مطبوعته، ولعل صوابها: أصحابه، كما يتكرر مراراً في كتبه] - كرهوها وطعنوا في حديثها، وأمّا مالك وأبي حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعية وأحمد وغيرهما فإنما هو اختيار منهم، لا نقل عن الأئمة، وأمّا ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها التسبيح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع، لثلا ثبت سنة بحدث لا أصل له».

وينظر: إتحاف السادة المتدينين ٣ / ٤٨٢؛ حيث نقل الزبيدي عن شيخ الإسلام ابن تيمية كلاماً نفيساً في إبطال الحديث.

(١) لم يتيسر الوقوف على حكمه هذا فيما تم الوقوف عليه من كتبه.
وقد أخرج حديث صلاة التسبيح في تهذيب الكمال ١٠ / ٤٦٥ - ٤٦٦ / ٢٩٠ - ١٠٢.

(٢) لم يتيسر الوقوف على هذا التوقف فيما تم الاطلاع عليه من كتبه، لكنه قال في تلخيص الموضوعات ص ٢٥٥ - بعد أن ضعف طرق الحديث التي ساقها ابن الجوزي -: «ولكن لا ينبغي أن تُذكر هذه الطرق في الموضوعات»، وهذا لا يعني حكمه عليها بالقبول، كما لا يخفى.

وقال في ترجمة موسى بن عبد العزيز القنباري من ميزان الاعتدال ٤ / ٢١٣
(٨٨٩٣) - بعد أن أشار إلى حديثه في صلاة التسبيح -: «حديثه من المنكرات، لا سيما الحكم بن أبيان ليس أيضاً بالثبت».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

أحكامه^(١)، وقد اختلف كلام الشيخ حبي الدين^(٢)؛ فوهّاها في شرح المذهب^(٣)، فقال: حديثها ضعيف، وفي استحبابها عندي نظر؛ لأنّ فيها تغييرًا لهيئة الصلاة المعروفة، فينبغي ألا تفعل، وليس حديثها ثابت^(٤)». انتهى.

قلت: والحقّ أنه موضوع^(٥)، كما قال ابن الجوزي رحمه الله ؟

(١) لم يتيسر الوقوف عليه، وهو كتاب «الأحكام الكبير»، قال الصفدي في الواقي بالوفيات ١٦١/٢: «... لم يكمل، قيل: إنه في ثمان مجلدات»، وهو ما ذكره الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة ٤٢٢/٣، وغيره. وسمه آخرؤن: «الأحكام الكبرى»، منهم: الحافظ ابن رجب الحنبلي في الذيل على طبقات الحنابلة ١١٧/٥، حيث قال: «الأحكام الكبرى، المرتبة على أحكام الحافظ الضياء، كمل منها سبع مجلدات».

(٢) هو الإمام النووي، المتوفى سنة ٦٧٦ هـ رحمه الله .

(٣) المجموع شرح المذهب ٣٧٧/٣. وهو ما يقتضيه كلامه أيضًا في: خلاصة الأحكام ١/٥٨٣، والأذكار ص ٣١٣-٣١٤.

(٤) وخالف هذا في تهذيب الأسماء واللغات ١٤٤/٣، فقال: «وأما صلاة التسبيح المعروفة؛ فسميت بذلك لكثره التسبيح فيها، على خلاف العادة في غيرها، وقد جاء فيها حديث حسن في كتاب الترمذى وغيره... وهي سنة حسنة، وقد أوضحتها أكمل إيضاح، وسائلها إيضاحاً في شرح المذهب مبوسطة إن شاء الله تعالى».

(٥) وحكم عليه بالوضع أيضًا في: إجابته على أحد أسئلة المجلة العربية، كما في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٣٧٦-٣٧٧/٢٦.

وقال سماحته رحمه الله في إجابته على أحد أسئلة التي أقيمت عليه في البرنامج الإذاعي: «نور على الْدُّرُب» كما في المصدر المتقدم ٤٢٦/١١: «أختلف العلماء في حديث صلاة التسابيح، والصواب: أنه ليس ب صحيح؛ لأنّه شاذ، ومنكر

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

لضعف أسانيده، ونكاره متنه، ومخالفته للأحاديث الصحيحة المتوترةة في صفة الصلاة، والله ولي التوفيق^(١).

المن، ومخالف للأحاديث الصحيحة المعروفة عن النبي ﷺ في صلاة النافلة، الصلاة التي شرعها الله لعباده في ركوعها وسجودها وغير ذلك، وهذا: الصواب قول من قال بعدم صحته، لما ذكرنا، ولأنّ أسانيده كلّها ضعيفة، والله ولي التوفيق».

وجاء في الفتوى (٧٧٦) من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ٨/١٦٤ برئاسة سماحته رحمه الله: «صلاة التسبيح بدعة، وحديثها ليس ثابت، بل هو منكر، وذكره بعض أهل العلم في الموضوعات»، وأجاب أعضاء اللجنة بنحو ذلك في الفتوى (٢٦٣٧) كما في ٤٧٢/٤ من الكتاب المذكور.

(١) قال ابن المديني في كتاب العلل كما في إتحاف المهرة ٤٨٦/٧: «هو حديث منكر».

وضعفها الإمام أحمد كما في مسائل الكوسج ٥٤١/٢ (٣٣٠٩)، وابن هانئ ١٠٥/١ (٥٢٠)، وابنه عبد الله ص ٨٩، ومهنا كما في بداع الفوائد ٤/١١٤، وقال في رواية الأثرم -كما في أجوبة الحافظ ابن حجر العسقلاني عن أحاديث المصايب، المطبوعة بأخر مشكاة المصايب ١٧٧٩/٣ نقلًا عن الموفق ابن قدامة وهو في المغني ٥٥١/٢ دون النسبة للأثرم-: «لا يعجبني، ليس فيها شيء صحيح، ونفض يده كالمنكر»، وقال في رواية أبي الحارث كما في بداع الفوائد ٤/١١٤: «صلاة التسبيح حديث ليس لها أصل، ما يعجبني أن يصلّيها، يصلّي غيرها».

وضعفه أيضًا: العزّ بن عبد السلام في مساجلة علمية مع ابن الصلاح حول صلاة الرغائب ص ٣٦. وقال أبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٠: «لم تصح، على كثرة طرقها لم يتصف منها طريق، ولا يفتر بآخر ارجها في سنن أبي داود، وجامع الترمذى، وسنن ابن ماجه، ثم في مستدرك الحاكم،

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

٥٢

الحديث الحادي والعشرون

حدث: عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (كيف أنت إذا غُدِيَ عليكم بِجَفْنَةٍ^(١)، ورِيحَ عليكم بِأُخْرَى؟) قالوا: (يا رسول الله، إِنَّا يوْمَئِذٍ لِيَخِيرُونَا؟) قال رسول الله ﷺ: (بل أَنْتُم الْيَوْمَ [خَيْرٌ]).

وسنن البيهقي، وبأنه قد صنف فيها الحافظ أبو بكر أحد بن ثابت الخطيب جزءاً جمع فيه طرقها وتسمية من رواها من الصحابة، فقد قال إمام الأئمة محمد بن إسحق بن خزيمة في صحيحه: باب صلاة التسبيح إن صحة الخبر، فإن في القلب منه [شيئاً]، وقال الحافظ أبو جعفر العقيلي: ليس في صلاة التسبيح حديث يثبت، وأخرجها الشيخ أبو الفرج [ابن الجوزي] في كتاب الموضوعات، وطرقها كلها ما تخلو من وقف أو إرسال أو ضعف رجال، والله أعلم».

وحكم عليه بالوضع عمر بن علي بن عمر القزويني، كما في أجوبة الحافظ ابن حجر العسقلاني عن أحاديث المصاييع، المطبوع باخر مشكاة المصاييع ١٧٧٥/٣.

وقال ابن القيم في فوائد حديثه ص ١١٥: «أَنَّ صَلَاتَ التَّسْبِيحِ، وَصَلَاتَ الْحَاجَةِ، وَصَلَاتَ يَوْمِ عَاشُورَاءِ وَإِحْيَاءِ لَيْلَتِهِ ... -[وَذَكْرُ بَعْضِ الصلوات الأخرى]- فَلَا يَصْحُ شَيْءٌ مِنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَلْ أَكْثَرُهَا مُوْضِوَّةٌ عَلَيْهِ، وَأَمْثَلُهَا صَلَاتَ التَّسْبِيحِ».

(١) الجفنة: وعاء كبير للطعام. ينظر: لسان العرب ٨٩/١٣، وтاج العروس ٣٥٩، مادة (جفن).

رواه أبو يعلى^(١)، وفيه من لم أعرفهم، انظر: مجمع الزوائد (ج ١٠ صفحة ٢٣٧).

(١) ٤/٣٨ (٤٣/٢٠)، قال: حدثنا أبو يوسف الجيزى، حدثنا مؤمل، حدثنا عبد الله العمرى، حدثنا ربيعة بن عطاء، عن جابر بن عبد الله رض قال ... الحديث.

وأبو يوسف الجيزى: هو يعقوب بن إسحاق، تفرد ابن حبان بذكره في الثقات ٩/٢٨٥-٢٨٦، وقال: «حدثنا عنه المواصلة»، وذكر السمعانى في الأنساب ٤١٢-٤١١ أسماء اثنين من تلاميذه؛ فهو مجھول الحال.

ومؤمل: هو ابن إسماعيل البصري، قال في التقريب (٧٠٧٨): «صدق سمعي الحفظ»، وينظر: تهذيب الكمال ٢٩/١٧٦ (٦٣١٩)، وتهذيب التهذيب ١٠/٣٨٠ (٦٨٢).

وعبد الله بن عمر العمرى، قال في التقريب (٣٥١٣): «ضعف عابد»، وينظر: تهذيب الكمال ١٥/٣٢٧ (٣٤٤٠)، وتهذيب التهذيب ٥/٣٢٦ (٥٦٤).

وربيعة بن عطاء، لم أقف على ترجمته، ولعله المقصود في قول الميشمى: «و فيه من لم أعرفهم».



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والسوقية

الحديث الثاني والعشرون

الحديث: وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا مشت أمتى المطيطاء^(١) وخدمتهم فارس والروم، تسلط بعضهم على بعض).

رواه الطبراني في الأوسط^(٢)، وإنسانه حسن.

وفي رواية^(٣): (إذا مشت أمتى المطيطاء، وخدمها أبناء فارس

(١) المطيطاء: بالمد والقصر، مشية فيها تبخر، ومد اليدين. النهاية ٤ / ٣٤٠ (مطا).

(٢) ٤٨-٤٧ و٤/٥٣-٥٢ (١٣٢ و٣٥٨٧)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن عمارة ابن غزية إلا ابن هيبة».

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ٢٣٧: «رواه الطبراني في الأوسط، وإنسانه حسن».

وهذا التحسين محل نظر، لحال ابن هيبة.

قال الدارقطني في العلل ١١ / ١٧٣-١٧٤: «يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه؛ فرواه ابن هيبة عن عمارة بن غزية عن يحيى بن سعيد عن يحيى بن عيسى عن أبي هريرة ... وال الصحيح عن يحيى بن سعيد عن يحيى بن عيسى مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم». أخرجه من هذا الوجه: البيهقي في دلائل النبوة ٦ / ٥٢٥.

(٣) أخرجهما: الترمذى (٢٢٦١)، وابن المبارك في الزهد ص ٥١-٥٢ (١٨٧ زيدات نعيم)، والعقيلي ٤٥٥ / ٥٧٠٩، وابن حبان في المجموعين ٢ / ٢٤٣، وابن عدي ٦ / ٢٢٣٥، من طريق موسى بن عبيدة الرَّبَّذِيِّ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً، قال الترمذى: «هذا حديث غريب»، وقال العقيلي -بعد أن ساقه مع أحاديث أخرى في ترجمة موسى بن عبيدة-: «كلها لا يتابع عليها إلا من جهة فيها ضعف»، وقال ابن عدي -بعد أن ساقه مع أحاديث

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

والرّوم، سُلْطُ شرارها على خيارها).

حديث حسن، وانظر كتاب «إتحاف الجماعة» للشيخ حمود بن عبد الله التويجري^(١)، فقد خرجها مع أحاديث أخرى^(٢).

* * *

آخرى:- «وهذه الأحاديث لموسى عن عبد الله بن دينار ليست محفوظة»، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/٥٣٩: «ال الحديث لم يصح».

وموسى بن عبيدة الرَّبَّذِي، قال في التقريب (٧٠٣٨): «ضعيف، ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً»، وينظر: تهذيب الكمال ٢٩/١٠٤ (٦٢٨٠)، وتهذيب التهذيب ٦٥٦/٦٣٦.

(١) ١/٣٤٥.

(٢) جاء في الأصل: «ينقل بعد المراجعة إلى الأحاديث الصحيحة، وبعد التأكيد من حسنها؛ لأنَّ هذا ليس محله إذا لم يثبت ضعفه. في ١٤٠٧/١١/٢٢هـ». وبالمراجعة تبين أنَّ الحديث ضعيف، فلم ينقل.

الحديث الثالث والعشرون

الحديث: (فقيهٌ واحدٌ أشدُّ على الشيطان من ألف عابد).

آخر جه ابن ماجه^(١) من حديث ابن عباس رض، وفي إسناده روح بن جناح، وهو ضعيف كما في التقريب^(٢).

* * *

(١) (٢٢٢). وأخرجه أيضاً الترمذى (٢٦٨١)، من طريق الوليد بن مسلم، قال: ثنا رَوْحَ بْنَ جَنَاحَ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رض، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... الحديث. قال الترمذى: «هذا حديث غريب، لا نعرف إلا من هذا الوجه، من حدث الوليد بن مسلم»، وقال الساجى - كما في تهذيب التهذيب ٣/٢٩٢-٢٩٣: «هو حديث منكر»، وعده ابن عدى من مناكر روح بن جناح ٣/١٤٠٠، وتبعه الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/٥٨، وقال ابن الجوزي في العلل المتنائية ١/١٣٤: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتهم برفعه روح ابن جناح ... هذا الحديث من كلام ابن عباس، إنما رفعه روح؛ إنما قصدأ، أو غلطأ ...»، وساقه بإسناده إلى ابن عباس رض، ولا يصح، وقال الذهبي - كما في فيض القدير ٤/٤٤٢: «هذا الحديث - لو صح - نص في الفقيه الذي تبصر في العلم ...»، وضعف العراقي سنه في تخريج الإحياء ١/١٤ (٢٥).

(٢) (١٩٧٢)، وفيه: «ضعف، اتهمه ابن حبان». وقال ابن حبان في المجموعين ١/٣٧٤ (٣٤٣): «منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما إذا سمعها الإنسان الذي ليس بالمتبحر في صناعة الحديث شهد لها بالوضع ...»، وساق الحديث مستنداً. وينظر: تهذيب الكمال ٩/٢٣٣ (١٩٢٩)، وتهذيب التهذيب ٣/٢٩٢ (٥٤٨).

الحديث الرابع والعشرون

الحديث (سبّ أصحابي ذنب لا يغفر): لا يصحّ.

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (الجزء ٣ صفحه ٢٩٠) ما نصّه - بعد كلام سبق -: «كما أنّ طائفة أخرى زعموا: أنّ مَن سبّ الصحابة لا يقبل الله توبته وإن تاب، ورووا عن النبي ﷺ أنه قال: (سبّ أصحابي ذنب لا يغفر)، وهذا الحديث كذب على رسول الله ﷺ، لم يروه أحد من أهل العلم، ولا هو في شيء من كتب المسلمين المعتمدة، وهو مخالف للقرآن؛ لأنّ الله قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، هذا في حقّ من لم يتبعه، وقال في حقّ التائبين: ﴿قُلْ يَعْبُدِي الَّذِينَ أَشْرَقُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، فثبت بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ أنّ كلّ من تاب تاب الله عليه.

ومعلوم أنّ من سبّ الرسول من الكفار المحاربين، وقال: هو ساحر أو شاعر أو مجنون أو معلم أو مفتر؛ وتاب: تاب الله عليه، وقد كان طائفة يسبّون النبي ﷺ من أهل الحرب، ثمّ أسلموها، وحسن إسلامهم، وقبّل النبي ﷺ منهم، منهم: أبو سفيان بن

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

٥٨

الحارث بن عبد المطلب - ابن عم النبي ﷺ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح ...^(١).

* * *

(١) وقال في مجموع الفتاوى ٧/٦٨٣: «إنَّ الحديث كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وهو مخالف للقرآن، والسنّة، والإجماع ...». وينظر: مجموع الفتاوى ٣٨١/١٨.

وقال ابن الصلاح في فتاويه ١٩٠/١: «من أحاديث العوام، التي لا أصل لها يُعرف».

وينظر: ذيل الموضوعات ص ٢٠٣، وتنزيه الشريعة ١/٣٢٠، وتذكرة الموضوعات ص ٩٢، والأسرار المرفوعة (٢٢٣)، وكشف الخفاء ١/٤٤٤، والفوائد المجموعة (١١٤٣).

الحديث الخامس والعشرون

الحديث: (أنا أفصح من نطق بالضاد، بِيَدِ أُنَيْ من قريش): قال الحافظ ابن كثير رَجَمَهُ اللَّهُ في آخر تفسير الفاتحة^(١): «لا أصل له». وقال العجلوني في كشف الخفا (الجزء ١ صفحة ٢٠٠-٢٠١) ما نصّه: «قال في الالائى^(٢): معناه صحيح، ولكن لا أصل له؛ كما قال ابن كثير وغيره من الحفاظ، وأورده أصحاب الغريب^(٣)، ولا يُعرف له إسناد»^(٤).

* * *

(١) ٢٢٨/١.

(٢) هو: الالائى المنشورة في الأحاديث المشهورة، للزرकشي (١٤٧).

(٣) منهم: المروي في الغربين ١/٢٣٣، والرخشي في الفائق ١/١٤١، وابن الأثير في النهاية ١/١٧١، مادة (بيد)، بلفظ: «أنا أفصح العرب، بِيَدِ أُنَيْ من قريش» عند جميعهم.

(٤) قال الحلبي في السيرة الخلبية ١/٣٠: «قال جمع: لا أصل له». وينظر: المقاصد الحسنة (١٨٥)، والدرر المنتشرة (٣٧)، والأسرار المرفوعة (٦٨)، وإتقان ما يحسن ١/١٢٤ (٣٠٧).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

٦٠

الحديث السادس والعشرون

الحديث: يقول رسول الله ﷺ: (الناس نیام فإذا ماتوا انتبهوا).
 هذا الكلام ليس بحديث، بل هو من كلام عليّ بن أبي طالب^(١)، وقيل: من كلام سهل بن عبد الله التستري^(٢)، حسب

(١) قال العراقي في تخریج الإحياء ٩٩٣/٢ (٣٦١١): «لم أجده مرفوعاً، وإنما يعزى إلى عليّ بن أبي طالب»، وجزم السخاوي في المقاصد الحسنة (١٢٤٠)، والسيوطى في الدرر المنتشرة (٤٢٧) بأنه من قول عليٍّ عليه السلام، ويعتمدا على ذلك كثير من ألف في الأحاديث المشهورة والموضوعة بعدهما.
 وذكر النجم الغزى في إتقان ما يحسن ٢٦٦ (٢١٦٦)، والعلجوني في كشف الخفاء ٢/٣٨٨ (٣٢٠٩) أن ابن عساكر رواه عن عليٍّ عليه السلام موقوفاً، ولم أقف عليه في تاريخه.

(٢) هو: سهل بن عبد الله بن يونس التستري -نسبة إلى مدينة تستر بالأهواز- أبو محمد. وصفه الذهبي بشيخ العارفين، الصوفي، الزاهد، وقال: «له كلمات نافعة، ومواعظ حسنة...». توفي سنة ٢٨٣ هـ رحمه الله.

ينظر: الخلية ١٠/١٨٩ (٥٤٦)، والأنساب ٣/٥٥، وسير أعلام النبلاء ١٣/٣٣٠ (١٥١).

(٣) رواه السلمي في طبقات الصوفية ص ٢٠٧ (٢) - وعنه البيهقي في الزهد الكبير ٥١٥) - بلفظ: «الناس نیام، فإذا انتبهوا ندموا، وإذا ندموا لم تنفعهم ندامتهم». ونسبة إليه الشعراوي في لواحق الأنوار في طبقات الأخيار ١/٧٧ (١٤٩)، بسياق أتم، قال: «ومن كلامه عليه السلام: الناس نیام، فإذا ماتوا انتبهوا، وإذا انتبهوا ندموا، وإذا ندموا لم تنفعهم الندامة».

٦١

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

ما ذُكر في كشف الخفاء للعجلوني^(١).

* * *

(١) (٣١٢ / ٢٧٩٥).

ورواه أبو نعيم في الحلية ٥٢ / ٧ من كلام سفيان الثوري رَحْمَةُ اللَّهِ.

وذكره السبكي في طبقات الشافعية الكبرى ٣٥٧ / ٦ ضمن أحاديث كتاب إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي التي لم يجد لها إسناداً.



الحديث السابع والعشرون

الحديث: رقم (٦٣٨) ج ١ صفحه ١٧٢، ورقم (٤٠٨٦) ج ٤
 ص ٥٧ من سنن أبي داود^(١)، ونصه: عن أبي هريرة رض قال: بينما
 رجلٌ يصلي مُسبلاً إزاره؛ إذ قال له رسول الله صل: (اذهب
 فتوضاً). فذهب، فتوضاً، ثم جاء، ثم قال: (اذهب فتوضاً).
 فذهب، فتوضاً، ثم جاء، فقال له رجل: يا رسول الله، مالك أمرته
 أن يتوضأ ثم سكت عنه؟ فقال: (إنه كان يصلي وهو مُسبلاً إزاره،
 وإن الله تعالى لا يقبل صلاةَ رجلٍ مسبلاً إزاره).
 قال النووي في رياض الصالحين^(٢): رواه أبو داود [بإسناد
 صحيح]^(٣) على شرط مسلم.

قلت: هذا وهم من المؤلف، فليس بإسناده على شرط مسلم، بل

(١) قال أبو داود في الموضعين: حدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا أبان، حدثنا يحيى،
 عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رض قال ... الحديث.

(٢) (٨١٠).

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية ٥١٤/٣: رواه أبو داود بإسناد صحيح.
 وقال الهيثمي في مجمع الروايد ١٢٥/٥: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.
 وهو في مسندي الإمام أحمد ٦٧ و٥/٣٧٩، من طريق هشام عن يحيى عن أبي
 جعفر عن عطاء بن يسار عن بعض أصحاب النبي صل مرفوعاً، بنحوه.

(٣) ليست في الأصل، وهي في رياض الصالحين، ومثلها في المجموع شرح المذهب
 ١٢٨/٣.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

هو ضعيف^(١) لعلتين، إحداهما: أنه من روایة أبي جعفر المؤذن، وهو مجهول^(٢).

والعلة الثانية: أنه من روایة يحيى بن أبي كثیر عن أبي جعفر المذکور بالعنونه، ويحيى مدلّس^(٣)، والمدلّس إذا لم يصرّح بالسماع لم يُتّجح به، إلا ما كان في الصحيحين.

(١) وضعفه أيضاً العيني في شرح سنن أبي داود ٣٢٤ و ٥١ / ٦٠٩ و ٣٩٢٧: «لأنَّ فيه رجلاً مجهول الاسم، وهو أبو جعفر المذکور».

(٢) قال الترمذى (١٩٠٥): «... لا نعرف اسمه، وقد روی عنه يحيى بن أبي كثیر غير حديث».

وقال أبو الحسن بن القطان في بيان الوهم والإيمام ٤ / ٦٢٥ (٢١٨١): «لا تعرف له حال».

وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ١ / ٣٢٤ و ٦ / ٥١ (٦٠٩ و ٣٩٢٧): «رجل من أهل المدينة لا يعرف اسمه»، وقال في الترغيب ٢ / ٨٠٣ (٢٩٦٨): «أبو جعفر المدّنى، إن كان محمد بن علي بن الحسين فروایته عن أبي هريرة مرسلة، وإن كان غيره فلا أعرفه»، قال في التقريب (٨٠٧٥): «من زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم».

ويينظر: تهذيب الكمال ٣٣ / ١٩١ (٧٢٨٣)، وتهذيب التهذيب ١٢ / ٥٥ (٢١٨). علمًا بأنَّ أبي جعفر في إسناد حديث أبي هريرة هذا قد روی عن عطاء ابن يسار عن أبي هريرة رض، كما تقدّم قریباً.

(٣) قال في التقريب (٧٦٨٢): «ثقة ثبت، لكنَّه يدلّس ويرسل»، وجعله في تعريف أهل التقديس (٦٣) من رجال المرتبة الثانية، وهي مرتبة «من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روی ...». وينظر: تهذيب الكمال ٣١ / ٥٠٤ (٦٩٠٧)، وتهذيب التهذيب ١١ / ٥٣٩ (٢٦٨).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والsequencia

ولو صحّ فمعناه التغليظ والتشديد؛ ليحذر من العود إلى الإسبال، أمّا صلاته فصحيحة؛ لأنّ الرسول ﷺ لم يأمره بإعادتها، وإنّما أمره بإعادة الوضوء. ونفي القبول في الصلاة لا يلزم منه بطلان الصلاة في جميع موارده، لأنّه ﷺ قال: (مَنْ أتَى عِرَافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)، رواه مسلم في صحيحه^(١). وقد حكى النووي الإجماع^(٢) أنه لا يؤمر بالإعادة، وإنّما فاته الثواب للزجر والتحذير، وله نظائر في أحاديث أخرى. ويدلّ على أنّ نفي القبول في حديث المسيل لو صحّ لا يلزم منه بطلان الصلاة، لأنّ الرسول ﷺ لم يأمره بالإعادة، فدلّ ذلك على أنّ مراده ﷺ بأمره بإعادة الوضوء هو الزجر والتحذير، ولعلّ وضوءه يخفّ عنه الإثم. وهذا كله على تقدير صحة الحديث المذكور، وقد يستدلّ بنفي القبول على عدم الصحة لعدم وجود ما يقتضي خلاف ذلك، مثل قوله ﷺ: (لَا تُقْبَلْ صَلَاةً أَحَدْكُمْ إِذَا أَحَدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأْ)، متّفق عليه^(٣).

حرر في ١٤٠٦/٩/١٥ هـ.

* * *

(١) (٢٢٣٠)، من طريق نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ مرفوعاً.

(٢) ينظر: شرح صحيح مسلم ١٤/٢٢٧.

(٣) البخاري (٦٩٥٤ و ١٣٥)، ومسلم (٢٢٥).

الحديث الثامن والعشرون

حديث: (إِنَّ أَكْثَرَ شَهِدَاءِ أُمَّتِي أَصْحَابُ الْفُرْشِ، وَرُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِنِيَّتِهِ).

آخر جه الإمام أحمد رحمه الله في المسند (جلد واحد، ص ٣٩٧)^(١) من طريق عبد الله بن هبيرة، وهو ضعيف لاختلاطه، فيكون هذا الحديث ضعيفاً بهذا السندي^(٢).

وفي السندي أيضاً أبو محمد؛ الراوي للحديث المذكور عن النبي

(١) قال: ثنا حسن بن موسى، ثنا ابن هبيرة، عن خالد بن أبي يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، أنَّ أبا محمد أخبره، وكان من أصحاب ابن مسعود، حدَّثَهُ عن رسول الله ﷺ أنه ذكر عنده الشهداء فقال ... فذكره.

في طبعة مؤسسة الرسالة ٦ / ٣١٣-٣١٤ (٣٧٧٢): «خالد بن يزيد» بدل «خالد ابن أبي يزيد»، وهو الصواب، ينظر: تهذيب الكمال ٨ / ٢٠٨-٢٠٩ (٢٩١-٢٩٠) (٣٧٧٢)، وحاشية الشيخ أحمد محمد شاكر على المسند ٥ / ٥٠٥ (١٦٦٦).

(٢)تابع ابن هبيرة الليث بن سعد؛ أخرجه ابن أبي شيبة في المسند ١ / ٢٧٠ (٤٠٣)، قال: نا يونس بن محمد: قال: حدثنا ليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، عن أبي محمد - وكان من أصحاب ابن مسعود -، عن ابن مسعود رض، عن رسول الله ﷺ ... فذكره. وهي متابعة صحيحة؛ فيونس بن محمد «ثقة ثبت»، والليث بن سعد «ثقة ثبت فقيه إمام مشهور»، كما في التقرير (٧٩٧١ و ٥٧٢٠)، إلا أن العلة في من فوقه كما سيأتي.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسفينة

ﷺ، ولم يصرّح بسماعه منه عليه الصلاة والسلام، فيحتمل أن يكون مرسلاً^(١)؛ إن لم يثبت سماع أبي محمد المذكور من النبي ﷺ، وقد ذكر في السند أنه من أصحاب ابن مسعود^(٢)، والله ولي التوفيق^(٣).

(١) وهو ما ذهب إليه الهيثمي في جمجم الزوائد ٣٠٢/٥، قال: «رواه أحمد هكذا، ولم أره ذكر ابن مسعود، وفيه ابن هبعة وحديثه حسن وفيه ضعف»، والظاهر أنه مرسلاً، ورجاله ثقات، ووافقه الشيخ أحمد شاكر في حاشيته على المستند ٢٩١/٥ ٢٧٧٢.

وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٩٤/١٠: «... فشهد له حديث ابن مسعود الذي أخرجه أحمد من طريق إبراهيم بن عبيد بن رفاعة أن أبو محمد أخبره وكان من أصحاب ابن مسعود أنه حدثه عن رسول الله ﷺ قال ... والضمير في قوله: «أنه» لابن مسعود؛ فإنَّ أحدَ أخْرَجَهُ فِي مَسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ، ورَجَالُ سَنَدِهِ مُوثَقُونَ»، وقال في بذل الملاعون ص ١٨٨: «... أخْرَجَهُ أَحَدُ فِي مَسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ، مِنْ مَسْنَدِهِ، وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ».

إلى كونه من مسنده ابن مسعود ﷺ ذهب ابن القيم في مدارج السالكين ٥١٨/١، وابن رجب في جامع العلوم والحكم ٦٦/١، والعراقي في تخريج الإحياء ١١٦٧ (٤٢٢٧) - مُعِلّاً الحديث بعده الله بن هبعة -، وهو ما تؤكده روایة ابن أبي شيبة في المسند المتقدمة قریباً، وبناء عليه يكون السند متصلأً لا مرسلاً.

(٢) ذكره البخاري في الكني (٦٠٧)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٣٢/٩ (٢١٥٠)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات ٥٨٦/٥، ولم يذكروا في الرواية عنه سوى إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، فهو مجهول العين، وبه يتعلّم الحديث.

(٣) وفي الإسناد أيضاً: سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم المصري، قال في التقريب (٢٤٢٣): «صَدُوقٌ، لَمْ أَرْ لَابْنَ حَزْمَ فِي تَضْعِيفِهِ سَلْفًا، إِلَّا أَنَّ السَّاجِي حَكَى

حرر في ١٤٠٦/١١ هـ الأربعاء.

* * *

عن أحد آنه اختلط»، وقال في تهذيب التهذيب ٩٥/٤ (١٥٩): «... وقال الساجي: صدوق، كان أحد يقول: ما أدرى أي شيء يخلط في الأحاديث»، ونقله عنه الأثرم في سؤالاته للإمام أحمد (٦٩).

والظاهر: أن المقصود بقول الإمام أحمد: «يخلط في الأحاديث» آنه يخالط فيها، وليس المراد الاختلاط بمعناه الاصطلاحى، ويؤكد ذلك: أن العلاني وسبط ابن العجمي وابن الكيال لم يذكروه في كتبهم في المختلطين، والله أعلم.



الحاديـث التاسع والعشرون

حـديث: (تعـشوا وـلـو بـكـفـ من حـشـفـ) ^(١)، فـإـن تـرـكـ العـشـاءـ مـهـرـمـةـ ^(٢).

خرّجه الترمذى في جامعه ^(٣) رَجُلٌ لِّلَّهِ، حيث قال: حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا محمد بن يعلى الكوفى، حدثنا عنبرة بن عبد الرحمن القرشى، عن عبد الملك بن علاق، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

ثم قال رَجُلٌ لِّلَّهِ: هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعنبرة يضعف في الحديث، وعبد الملك بن علاق مجاهول. انتهى كلامه رَجُلٌ لِّلَّهِ.

وقال الحافظ في التقريب ^(٤): محمد بن يعلى السلمي، أبو ليل الكوفى، لقبه زُنبور، ضعيف، من التاسعة.

وقال الحافظ أيضاً ^(٥) في عنبرة بن عبد الرحمن المذكور: متوك.

(١) الحشف: اليابس الفاسد من التمر، وقيل: الضعيف الذي لا نوى له. النهاية ٣٩١/١، مادة (حشف).

(٢) أي: مظنة للهرم. النهاية ٥/٢٦١، مادة (هرم)، وينظر: فيض القدير ٣/٢٥١.

(٣) ١٨٥٦.

(٤) ٦٤٥٢.

(٥) التقريب ٥٢٤١)، وعد ابن عدي ١٩٠١/٥ هذا الحديث من مناكره.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

رماء أبو حاتم^(١) بالوضع، من الثامنة.

وقال الحافظ أيضاً^(٢) في عبد الملك بن علاق المذكور: مجهول، من الخامسة.

وبهذا يتضح أن هذا الحديث ضعيف جداً، ويحتمل أنه موضوع^(٣)، والحمل فيه على عنبرة، أما شيخ الإمام الترمذى وهو يحيى بن موسى - فثقة معروفة، روى له البخاري، وأبو داود، والترمذى، والنسائى؛ كما في التقريب^(٤).

وقال العجلونى في كشف الخفاء^(٥) - بعد ما عزاه للترمذى، وذكر أن فيه ضعيفاً ومجهولاً - ما نصه: ورواه أبي نعيم^(٦) عن أنس بلفظ: (لا تدعواعشاء الليل ولو بكف من حشف، فإن تركه

(١) الجرح والتعديل ٤٠٣ / ٦ (٢٤٧).

(٢) التقريب (٤٢٩)، وقال الأزدي كما في تهذيب التهذيب ٤١٣ / ٦ (٨٦٣) متrok.

(٣) ينظر: الموضوعات ٣ / ١٩٤-١٩٥ (١٤١٧)، واللآلئ المصنوعة ٢ / ٢٥٥.

(٤) (٧٧٠٥).

(٥) (٩٩٥) ٣٠٨ / ١.

(٦) لفظ أبي نعيم في الحلية ٨ / ٢١٤-٢١٥: (لا تدعواعشاء الليل ولو بكف من حيس؛ فإن بركته تهرب).

والحيس: الطعام المتّخذ من التمر والأقط و السمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق، أو الفتتت. النهاية ١ / ٤٦٧، مادة (حيس).

وآخر جه أيضاً في الطب النبوي (١٧١)، من حديث أنس ~~طه~~ مرفوعاً، بلفظ: (تعشو ولو بكف من حشف؛ فإن ترك العشاء مهرمة).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

٧٠

مهرمة)، ورواه ابن ماجه^(١) عن جابر مرفوعاً بلفظ: (لا تدعوا العشاء ولو بكتّ من تمر، فإن تركه مهرمة). ورواه^(٢) في اللائئ^(٣) معزاً لابن ماجه^(٤) عن جابر بلفظ: (لا تتركوا العشاء ولو على كفت تمر، فإن تركه يُهرم). قال: وفي سنته إبراهيم بن عبد السلام ضعيف يسرق الحديث^(٥). وقال في المقاصد^(٦): وحكم عليه

(١) (٣٣٥٥)، قال: حديثنا محمد بن عبد الله الرَّقِيُّ، ثنا إبراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه المخزومي، ثنا عبد الله بن ميمون، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ ... الحديث، وفيه: «يُهرم» بدل «مهرمة».

(٢) كذلك في كشف الخفاء، والصواب: ذكره؛ لأن الزركشي لم يستند.

(٣) اللائئ المشورة للزرکشي (١٢٨).

(٤) لم أقف عليه باللطف المذكور في سنن ابن ماجه.

(٥) هو المخزومي المكي، قال ابن عدي ٢٥٨ / ١: ليس بمعروف، حديث بالمناقير، وعندى: أنه يسرق الحديث، وقال في التقريب (٢١١): «ضعيف».

وفي سند ابن ماجه أيضاً: عبد الله بن ميمون؛ قال المزي في تهذيب الكمال ٢٠٢ / ١٦ (٣٦٠٤): «أحد الضعفاء المتrocين، أظنه غير القدّاح، فإن القدّاح لم يدرك محمد بن المنكدر، إلا أن يكون أرسل الرواية عنه، إن كان إبراهيم بن عبد السلام في روايته عنه صادقاً، والله أعلم».

وقال في التقريب (٣٦٧٨): «محظول ... هو عندي القدّاح الذي قبله». وقال في ترجمة الذي قبله (٣٦٧٧): «عبد الله بن ميمون بن داود القدّاح المخزومي المكي، منكر الحديث متroc»؛ فهو بين متroc ومحظول، مما يزيد في علة الحديث.

(٦) (٣٣٨).

٧١

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

الصغافي^(١) بالوضع^(٢). انتهى ملخصاً، والله ولي التوفيق.

حرر في ٢٠/١/١٤٠٧ هـ.

* * *

(١) في الدر الملتقط (٣٨)، والمواضيع للصغراني (١٤١).

(٢) وقال ابن حبان في المجموعين ١٦٥/٢ (٧٩٩): «لا أصل له»، وضعف الحديث أبو زرعة كما في العلل لابن أبي حاتم ٣٨٩/٤ (١٥٠٥)، والعراقي في تخریج الإحياء ٣٦٥/١ (١٣٧٦).

الحديث الثلاثون

الحديث: (اطلبو العلم ولو في الصين).

جمهور أهل العلم بالحديث قد حكموا على هذا الحديث بأنه ضعيف من جميع طرقه، وقد بسط الكلام في ذلك الشيخ إسماعيل بن محمد العجلوني رحمه الله في كتابه «كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس»^(١) في حرف الهمزة مع الطاء، وعزاه إلى البيهقي^(٢) والخطيب^(٣) وابن عبد البر^(٤) والديلمي^(٥) وغيرهم^(٦) عن أنس رضي الله عنه.

(١) ١٣٨/١ (٣٩٧).

(٢) في شعب الإيمان ٤/٤ (١٥٤٣-٢٨٩٠)، وأخرجه أيضاً في المدخل إلى السنن الكبرى ١/٢٩٢ (٣٢٤-٢٩٣).

(٣) في تاريخ بغداد ٩/٣٦٤، والرحلة في طلب الحديث (١-٣).

(٤) في جامع بيان العلم وفضله ١/٣٠ (٢٠-٢٨).

جميعهم من طريق الحسن بن عطية عن أبي عاتكة عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً، وزادوا في آخره: «إإن طلب العلم فريضة على كل مسلم».

(٥) ينظر: فردوس الأخبار ١/١٠١ (٢٠٥)، وهو فيه بالزيادة المتقدمة.

(٦) منهم:

العقيلي ٣/١٦٩ (٢٧٥١)، من طريق حماد بن خالد الخياط.

وابن عدي ٤/١٤٣٨، من طريق الحسن بن عطية.

كلاهما عن أبي عاتكة، به، بالزيادة المتقدمة.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

وجزم^(١) بضعفه، ونقل عن الحافظ ابن حبان - صاحب

وقال العقيلي: «لا يحفظ (ولو بالصين) إلا عن أبي عاتكة، وهو متزوك الحديث ...».

وقال ابن عدي: «قوله: (ولو بالصين) ما أعلم يرويه غير الحسن بن عطية عن أبي عاتكة عن أنس»، وقال في أبي عاتكة: «منكر الحديث ... وعامة ما يرويه عن أنس لا يتبعه عليه أحد من الثقات».

كذا قال، ولكن قد تابع الحسن بن عطية: حاد بن خالد الخياط عند العقيلي، كما تقدم قريراً.

قال الخلال: «أخبرني المروذى، أنَّ أبا عبد الله ذكر له هذا الحديث، فأنكره إنكاراً شديداً»، كما في المتتخب من العلل للخلال ص ١٣٠.

وقال البزار ١٧٥ / ٩٥: «حديث أبي العاتكة: (اطلبو العلم ولو بالصين)، لا يُعرف أبو العاتكة، ولا يُدرى من أين هو، فليس لهذا الحديث أصل».

وأبو عاتكة، اسمه: طريف بن سليمان، ويقال: سليمان بن طريف، كوفي، ويقال: بصري. لم يعرفه يحيى بن معين، كما في المتتخب من العلل للخلال ص ١٢٩.

وقال البخاري في التاريخ الكبير ٤٨٨ / ٤ (٣١٣٥): «منكر الحديث».

وقال أبو حاتم كما في الجرح والتعديل ٤٩٤ / ٤ (٢١٦٩): «ذاهب الحديث، ضعيف الحديث».

وقال النسائي في الضعفاء والمتروكين (٣١٩): «ليس بشقة».

وقال ابن حبان في المجرورين ٤٨٨ / ١ (٥١١): «منكر الحديث جداً، روى عن أنس ما لا يشبه حديثه، وربما روى عنه ما ليس من حديثه ...».

وقال الدارقطني في الضعفاء والمتروكين (٣٠٥): «ضعف».

وذكره السليماني في من عرف بوضع الحديث، كما في تهذيب التهذيب ١٤٢ / ١٢.

وينظر: تهذيب الكمال ٣٤ / ٥ (٧٤٥٨)، وميزان الاعتلال ٣٣٥ / ٢ (٣٩٨٤)،

وتهذيب التهذيب ١٤١ / ١٤٢ (٦٧٦).

(١) أي: العجلوني.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

الصحيح - أنه باطل^(١)، كما نقل عن ابن الجوزي أنه ذكره في الموضوعات^(٢)، ونقل عن المزي أن له طرقاً كثيرة، ربما يصل بمجموعها إلى الحسن^(٣)، وعن الذهبي أنه روي من عدّة طرق واهية، وبعضاً منها صالح.

وبهذا يتضح لطالب العلم حكم هذا الحديث، وأنه من الأحاديث الضعيفة عند جمهور أهل العلم، وقد حكم عليه ابن حبان بأنه باطل، وابن الجوزي بأنه موضوع.

أما قول الحافظ المزي رحمه الله: إن له طرقاً ربما يصل بمجموعها إلى الحسن فليس بجيد في هذا المقام؛ لأن كثرة الطرق المشتملة على الكذابين والمتهمين بالوضع وأشباههم لا ترفع الحديث إلى الحسن. وأما قول الحافظ الذهبي رحمه الله: إن بعض طرقه صالح، فيحتاج إلى بيان ذلك الطريق الصالح حتى يُنظر في رجاله، والجرح في هذا المقام مقدم على التعديل، والتضييف مقدم على التصحيح؛ حتى يتضح من الأسانيد وجه التصحح، وذلك بأن يكون الرواة كلّهم عدو لا ضابطين، مع اتصال السند، وعدم الشذوذ والعلة

(١) المجرودين ٤٨٩ / ٥١١.

(٢) ٣٤٧ / ١ (٤٢٧-٣٤٩).

(٣) إنما حسن المزي - وكذا الذهبي في تلخيص العلل المتأتية (٢٧) - شطره الثاني وهو: طلب العلم فريضة على كل مسلم.

ينظر: الآلئ المنشورة (٤)، والمقاصد (٦٦٠)، والتعقيبات على الموضوعات، والدرر المنشورة (٢٨٣)، وتدريب الراوي ١ / ٢١٧.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفقة

القادحة؛ كما نبه عليه أهل العلم في كتب المصطلح^(١) والأصول^(٢). ولو صَحَّ لم يكن فيه حجَّة على فضل الصين وأهلهما؛ لأنَّ المقصود من هذا اللُّفْظ: (اطلبوا العلم ولو في الصين) -لو صَحَّ- الحث على طلب العلم ولو بعُدَّ المكان غاية؛ لأنَّ طلب العلم من أهم المهمَّات، لما يترتب عليه من صلاح أمر الدنيا والآخرة في حق من عمل به، وليس المقصود ذات الصين، ولكن لما كانت بعيدة بالنسبة إلى أرض العرب مثل بها النبي ﷺ -لو صَحَّ الخبر-، وهذا بيِّن واضح لمن تأمل المقام، والله ولي التوفيق.

* * *

(١) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث لابن الصلاح ص ٧٩-٨٠، وفتح المغيث ١/٢٣-٢٩، وتدريب الراوي ١/٧٩-٨٠.

(٢) ينظر: المستصفى للغزالى ١/٢٩٠، والكوكب المنير ٢/٣٧٨، وإرشاد الفحول ١/٣١٤.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

الحديث الحادي والثلاثون

روى الترمذى في آخر جامعه^(١)، في كتاب الفتنة، عن علي عليهما السلام ما نصّه: حدثنا صالح بن عبد الله الترمذى، حدثنا الفرج بن فضالة أبو فضالة الشامى، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمر^(٢) بن

(١) (٢٢١٠).

(٢) هكذا في الأصل، تبعاً لما في السنن مع تحفة الأحوذى ٤٥٤ / ٦ (٢٣٠٧)، والذى في تهذيب الكمال ٢١٨ / ٢٦ (٥٥١٤)، وتحفة الأشراف ٤٤٤ / ٧ (٤٤٤)، وسنن الترمذى بتحقيق د/ بشار عواد معروف: «محمد بن عمرو بن علي».

ومحمد بن عمرو بن علي بن أبي طالب، قال في التقرير (٦٢٢٩): «مجهول»، وقال في تهذيب التهذيب ٣٧٧ / ٩ (٦١٨): «ليس في أولاد علي أحد اسمه: عمرو». وعمر بن علي هو المعروف بعمراً ابن الشعلية، أو التغليلية، ولا عقب له إلا من ابنه محمد. ينظر: جهرة أنساب العرب ص ٣٧ و ٦٦.

وآخرجه ابن حبان في المجرودين ٢٠٨ / ٢، والطبراني في المعجم الأوسط ١٥٠ / ١ (٤٦٩)، وابن حزم في المحل ٥٦ / ٩، والخطيب في تاريخ بغداد ١٥٨-١٥٧ / ٣، من طريق الفرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن علي، عن علي عليهما السلام مرفوعاً.

قال في تهذيب الكمال ٢١٩ / ٢٦ (٥٥١٤): «وهو الأشبه بالصواب». وجزم بذلك الذهبي في الكاشف ٢٠٧ / ٢، وقال في ميزان الاعتدال ٣٤٥ / ٣ (٦٦٩٦): «... شذ الترمذى، فقال فيه: حدثنا صالح بن عبد الله، حدثنا فرج، عن يحيى، عن محمد بن عمرو بن علي، عن علي؛ كذا قال»، وأشار إليه الحافظ في التقرير (٦٢٢٩).

ومحمد بن علي: هو ابن الحنفية، كما في إسناد ابن حزم في المحل، وكما نصّ عليه

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: (إذا فعلت أُمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء). فقيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: (إذا كان المغنم دولاً^(١)، والأمانة مغناً، والزكاة مغراً، وأطاع الرجل زوجته، وعَقَ أُمّه، وبرَ صديقه، وجفا أباها، وارتقت الأصوات في المساجد، وكان زعيمُ القوم أرذهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وشربت الخمور، ولبس الحرير، وانخذلت القينات والمعازف، ولعن آخر هذه الأُمّة أوّلها، فليرتقوا عند ذلك ريحًا حمراء، أو خسفاً، ومسخاً).

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث علي بن أبي طالب إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري غير الفرج بن فضالة، والفرج بن فضالة قد تكلّم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه، وقد رواه عنه وكيع، وغير واحد من الأئمة. اهـ.
وهو بهذا السند ضعيف لعلتين:

إحداهما: ضعف فرج المذكور؛ كما ذكر المؤلف، وقد جزم

المزي في تحفة الأشراف، والذهبي في ميزان الاعتدال.

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا الفرج بن فضالة»

(١) جمع دُولة بالضم، وهو ما يُتداول من المال، فيكون لقوم دون قوم. النهاية
٢ / ١٤٠ ، مادة (دول).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

٧٨

الحافظ في التقريب^(١) بضعفه، ونقل في تهذيب التهذيب^(٢) ضعفه عن جماعة من الأئمة، ونقل^(٣) عن البرقاني أنه سأله الدارقطني رَجَحَهُ لِأَنَّهُ عن حديثه هذا، فقال: باطل^(٤).

والعلة الثانية: انقطاعه، لأنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْنَ عَلَيْهِ الْكَفَافُ لم يسمع من جده على^(٥)هـ، ولم يدرك زمانه؛ كما يعلم ذلك من تهذيب التهذيب^(٦) والتقريب^(٧)، والله ولي التوفيق^(٨).

(١) (٥٤١٨).

(٢) (٤٨٥-٢٦٢-٢٦٠).

(٣) في (٢٦١) من تهذيب التهذيب، وهو في سؤالات البرقاني للدارقطني (٧٨٩)، وينظر: (٤١٧) من المصدر نفسه.

(٤) وأعلمه بفرج بن قصالة أيضاً: ابن حزم في المحل ٩/٥٦-٥٧، ومحمد بن طاهر في المساع ص ٨٥، وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٨٥٠، والعلائي في جامع التحصل ص ٣٢٩.

(٥) (٣٦١/٩).

(٦) (٦٢١٠).

(٧) هذا على اعتبار أنه محمد بن عمر، وأما على اعتبار أنه محمد بن عمرو - كما في النسخ الصحيحة - فهو مجهول، كما سبق بيانه. وعلى اعتبار أنَّ الراوي عن علي^(٩) هو ابنه محمد ابن الحنفية - وهو الراجح في كلام الأئمة، كما تقدم قريباً - تكون العلة الثانية: الانقطاع بين يحيى بن سعيد و محمد ابن الحنفية، وبذلك أعلمه: ابن حزم في «رسالة في الغناء الملهي ألمباح هو أم محظور»، المطبوعة ضمن رسائل ابن حزم الأندلسي ٤٢٤/١.

والعلائي في جامع التحصل ص ٣٢٨-٣٢٩، حيث قال: «... إنَّ كانت الرواية الأولى محفوظة، فهي مرسلة؛ لأنَّ محمد بن عمر لم يدرك جده. وإن

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والopicية

وقد أخرجه الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رضي الله عنه، حيث قال في جامعه^(١) بعد روايته حديث علي المذكور: حدثنا علي بن حُجْر، حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسْطِيُّ، عنْ الْمُسْتَلِمِ بْنِ سَعِيدٍ، عنْ رُمَيْحِ الْجَذَامِيِّ، عنْ أَبِي هَرِيرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا اتَّخَذَ الْفَيْءُ دُولَةً، وَالْأَمَانَةَ مَغْنِمًا، وَالزَّكَاةَ مَغْرِمًا، وَتَعْلَمُ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَى صَدِيقَهُ، وَأَقْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَادَ الْقَبِيلَةُ فَاسْقُفُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ الْقَوْمِ أَرْذَلُهُمْ، وَأَكْرَمَ الرَّجُلُ مُخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَافِرُ، وَشُرِبتِ الْخَمُورُ، وَلَعِنَ آخرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أُوْلَئِكَ، فَلَيَتَقْبِوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمِرَاءً، وَزَلْزَلَةً، وَخَسْفًا، وَمَسْخًا، وَقَدْفًا، وَآيَاتٍ تَتَابِعُ كَنْظَامًا بِالِّقُطْعِ سِلْكُهُ^(٢) فَتَتَابِعُ).

قال أبو عيسى: «وفي الباب عن علي، وهذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

انتهى كلامه رَحْمَةُ اللَّهِ، ومراده بقوله: «وفي الباب عن علي» هو الحديث السابق.

كانت الثانية، فمحمد بن علي هو ابن الحنفية، وذلك مرسل أيضاً؛ لأنّ يحيى بن سعيد الأنصاري لم يدركه. والحديث ضعيف أيضاً من جهة فرج بن فضالة، والله أعلم».

(١) (٢٢١١).

(٢) النظام: العقد من الجوهر، والحرز، ونحوهما. وسلكه: خيطه. النهاية ٥/٧٩، مادة (نظم).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والsequiema

٨٠

وهذا الحديث -أعني: حديث أبي هريرة- ضعيف جداً؛ لأنَّ رُميحاً الجذامي مجهول -كما في التقريب^(١) وتهذيب التهذيب^(٢)-، ويقال له: الحزامي بالحاء المهملة والزاي^(٣).

ولا يتوجّه الحكم على الحديث بالحسن لغيره لكونه جاء من طريقين؛ لأنَّ ضعف كُلّ واحد منها شديد، فلا يصلح الحكم على متنها بالحسن، لما عرف في المصطلح، وهذا لم يحسن الترمذى واحداً منها؛ للعلة المذكورة، والله ولِي التوفيق.

حرر في ٢٩/١٢/١٤٠٧ هـ.

* * *

(١) ١٩٦٨.

(٢) ٥٤٤ (٢٨٨ / ٣).

(٣) قال ذلك الخزرجي في الخلاصة ص ١١٩، وتنظر: الحاشية (٢) من التقريب (١٩٦٨).

الحديث الثاني والثلاثون

الحديث: روى الترمذى^(١): حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا سعيد

(١) (١٩٦١)، وأخرجه من طريق سعيد أيضاً الطبرى في تهذيب الآثار ١٠٠ / ١ (١٦٣ مسند عمر)، والعقili ٤٧٧ / ٢ (٢١٥٠) - ومن طريقه ابن الجوزى في الموضوعات ٥٣٢-٥٣٣ / ٢ (١١٠٤)، وابن حبان في روضة العلاء ص ٢٣٥، وابن عدى ١٢٣٩ / ٣ - ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان ٤٤٨ / ١٩ (٤٤٨-٤٥٧)، والخطيب في البخلاء (٤٩ - ٤٨).

قال الترمذى: «هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا من حديث سعيد بن محمد. وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، إنما يروى عن يحيى بن سعيد عن عائشة شيء مرسلاً».

وقال الأثرم - كما في تاريخ بغداد ٧٢ / ٩: «سئل أبو عبد الله عن سعيد الوراق، فقال: لم يكن بذاك، وقد حكوا عنه حديثاً منكراً. قلت: أيش هو؟ قال: قال: عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة شيء في السخاء».

وقال أبو حاتم الرازى - كما في العلل لابنه ٩٨ / ٦ (٢٣٥٣) -: «هذا حديث منكراً». وقال في كلامه على طريق أخرى للحديث عن أم المؤمنين عائشة كذا في ٩٧ (٢٣٥٢) من المصدر السابق: «هذا حديث باطل...».

وقال العقili: «ليس لهذا الحديث أصل من حديث يحيى، ولا من حديث غيره». وقال ابن حبان: «إن كان حفظ سعيد بن محمد إسناد هذا الخبر فهو غريب غريب». وقال ابن عدى: «وهذا اختلف فيه على يحيى بن سعيد، وكل الاختلاف فيه عليه ليس بمحفوظ».

وقال الدارقطنى في العلل ٣٦٩ / ١٤ (٣٧١٦) - بعد أن بين روايات هذا =

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والسيقية

ابن محمد الوراق، عن يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (السخي قريب من الله، قريب من الجنة، قريب من الناس، بعيد من النار. والبخيل بعيد من الله، بعيد من الجنة، بعيد من الناس، قريب من النار. وباختصار سخي أحب إلى الله تعالى من عابد بخيل).

قلت: هذا حديث ضعيف؛ لأنّ الحافظ ذكر في التقريب^(١) ضعف سعيد المذكور، ونقل في تهذيب التهذيب^(٢) عن أمّة الحديث تضعيّف سعيد المذكور، وعن الدارقطني^(٣) أنه متزوك، وشدّ ابن حبان فذكره في الثقات^(٤)، وهو متساهل، فلا يعوّل على توثيقه، والله ولي التوفيق. حرر في ٢/١٤٠٨ هـ.

الاختلاف عن يحيى بن سعيد: «ولا يثبت منها شيء على وجهه»، وينظر: ٨/٢١٨ - ٢٢٠ (١٥٣٠) المصدر نفسه.

وقال ابن الجوزي - بعد أن ساقه أيضاً من حديث أنس وعائشة رضي الله عنهما -: «هذا الحديث لا يصح؛ فأماماً طريق أبي هريرة فإن المتهم به سعيد بن محمد الوراق ...». وقال البيهقي: «تفرد به سعيد بن محمد، وهو ضعيف».

وانتقد الحافظ ابن حجر إدخال ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات كما في المقاصد الحسنة (٥٥٧)، وحكم عليه بالضعف.

(١) (٢٤٠٠).

(٢) (٧٧/٤) (١٣٥).

(٣) كما في سؤالات البرقاني للدارقطني (١٧٨).

(٤) (٦/٣٧٤).

الحديث الثالث والثلاثون

خرج الترمذى في جامعه (ج ٩ ص ٣٨٦) - في الطبعة المصرية؛ طبعة المكتبة السلفية في المدينة^(١) رقم الحديث (٣٤٨٨) و(٣٤٨٩)^(٢) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنَّ رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: (من دخل السوق؛ فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولهم الحمد، يحيى ويميت، بيده الخير، وهو على كلِّ شيء قادر: كتب الله له ألفَ ألفَ حسنة، ومحا عنه ألفَ ألفَ سيئة، ورفع له ألفَ ألفَ درجة). وقال: «هذا حديث غريب، وقد روى عمرو بن دينار قهرمان^(٣) آل الزبير، عن سالم بن عبد الله هذا الحديث نحوه». ثم ساقه بسنده مثل الأول، لكن قال فيه بدل: «ورفع له ألفَ ألفَ درجة» ما نصه: «وبني له بيتاً في الجنة». وهذا الحديث ضعيف من الطريقين جميعاً^(٤).

(١) المراد: النسخة المطبوعة مع تحفة الأحوذى.

(٢) وهو في عدد من طبعات الترمذى (٣٤٢٨-٣٤٢٩).

(٣) القهرمان: هو كالخازن والوكيل والحافظ لما تحت يده، والقائم بأمور الرجل، بلغة الفرس. النهاية ١٢٩/٤، مادة (قهرم).

(٤) أخرجه من الطريق الأول أيضاً: عبد بن حميد (٢٨)، والدارمي ١٧٦٢/٣ (٢٧٣٤)، والعقيلي ١/٣٦٤-٣٦٣ (٦٢٢)، والطبراني في الدعاء ٢/١١٦٧ (٧٩٢)، وأبي عبيدة ١/٤٢٠، والحاكم ١/٥٣٨، وأبو نعيم في الحلية ٢/٣٥٥، والضياء =

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

٨٤

في المختار ١/٢٩٦-٢٩٨ (١٨٨-١٨٦)، من طريق أزهر بن سنان، عن محمد ابن واسع، عن سالم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

وجاء في آخره عند بعضهم من قول محمد بن واسع: «فقدمت خراسان، فلقيت قتيبة بن مسلم، فقلت: قد جئتك بهدية فحدثني الحديث، فكان يركب في موكيه، ف يأتي السوق؛ فيقول لها، ثم ينصرف»، والله لمحميدي.

وأخرجه من الطريق الثاني أيضاً: ابن ماجه (٢٢٣٥)، والطیالسی (١٤/١) (١٢)، والإمام أحمد (٤٧/١)، والبزار (٢٣٨/١٢٥)، والطبراني في الدعاء (٢٣٧/١١٦٥-١١٦٧) (٧٨٩-٧٩١)، وابن السنّي في عمل اليوم والليلة (٥/١٢)، وابن عدي (٤٦٨/٢) و (١٧٨٥/٥)، والبغوي في شرح السنة (١٨٣)، وابن دينار عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعاً.

وعلّقه الترمذی (٣٤٢٩) عن يحيى بن سليم الطافئي عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنه - دون ذكر عمر - عن النبي ﷺ مرفوعاً، ووصله في علل الكبیر - ترتيب أبي طالب القاضي - (٦٧٤).

وأخرجه من الطريق نفسه: البزار (٣٠٢/١٢) (٦١٤٠)، والعقيلي (٣٦٠/٣) (٤٣٩٩)، وابن عدي (١٧٤٥/٥)، والحاکم (٥٣٩/١).

وأخرج الحاکم (٥٣٩/١) أيضاً من طريق مسروق بن المرزبان ثنا حفص بن غياث، عن هشام بن حسان عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنه به، وقال: صحيح على شرط الشیخین، وتابعه عمران بن مسلم، عن عبد الله بن دينار. وتعقبه الذهبي بقوله: «مسروق بن المرزبان ليس بحجة ... وقال البخاري: عمران منكر الحديث».

وقال الإمام أحمد في مسائله رواية أبي داود (١٨٧٩)، والبخاري كما في علل الترمذی الكبير (٦٧٤)، وأبو حاتم كما في العلل لابنه (٣٥٢/٥): «هذا حديث منكر»، وعده العقيلي وابن عدي من مناكير عمران.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

وقال يعقوب بن شيبة في مسنده عمر بن الخطاب رض من مسنده كما في تلخيصه لأحمد بن أبي بكر الطبراني الكامل ق ٤ ب: «هو حديث ليس بصحيح الإسناد، ولا له مخرج يرضاه أهل العلم بالحديث».

وقال عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير -كما في ق ٥ من التلخيص المذكور- : «لم أر أحداً من أصحابنا -ممن يتكلّم في الحديث- إلّا وهو يضعّفه، ويضعف أحاديثه، وأحاديثه منكرة...».

وذكر الدارقطني في الأفراد كما في أطرافه ١ / ٥٨ (١٣٥)، وابن عدي ٢ / ٤٦٩ -وينظر ٥ / ١٧٨٦ من المصدر نفسه- أنّ هذا الحديث مشهور عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير.

وذكر البزار ١ / ٢٣٩ آنه لم يتتابع عليه.

وبيّن الدارقطني في العلل ٢ / ٥٠-٤٨ (١٠١) آنه اختلف عنه في إسناده، وأرجع الاضطراب فيه إليه، معللاً ذلك بقوله: «... لأنّه ضعيف، قليل الضبط».

وقال علي بن المديني -كما في مسنّد الفاروق لابن كثير ٢ / ٦٤٢-٦٤٣: «... وإنما روى هذا الحديث شيخ لم يكن عندهم ثبت يقال له: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير؛ حدثنا زياد بن الربيع عنه به. فكان أصحابنا ينكرون هذا الحديث أشد الإنكار لجودة إسناده».

وقال أبو حاتم كما في العلل لابنه ٥ / ٣١٢ (٢٠٠٦): «هذا حديث منكر جداً، لا يحتمل سالم هذا الحديث».

وقال العقيلي ٤ / ٣٦١ (٤٣٩٩)، عقب روایته للحديث من طريق يحيى بن سليم عن عمران به: «... وقد روى هذا الحديث عمرو بن دينار القهرمان وغيره عن سالم، والأسانيد فيه فيها لين».

وقال ابن القيم في المنار المنيف (٣٧): «هذا الحديث معلوم، أعلمه أئمّة الحديث» وينحوه في تهذيب السنن ٧ / ٣٣٧.

وقال الحافظ في فتح الباري ١١ / ٢٠٦: «في سنته لين».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والمسقية

أما الطريق الأول، فيه أزهر بن سنان، وهو ضعيف؛ كما في التقريب^(١)، ورمز له بعلامة الترمذى، وقال في تهذيب التهذيب^(٢) عن ابن معين: ليس بشيء^(٣). ونقل عن أبي غالب الأزدي عن علي ابن المدينى أنه ضعفه جداً بسبب حديثه هذا^(٤). ونقل عن الساجى أنّ فيه ضعفاً^(٥). وعن ابن شاهين أنه ذكره في الضعفاء^(٦)، ونقل عن المروذى عن أحمد^(٧) أنه لينه، وذكر أنه روى حديثاً منكراً في الطلاق^(٨).

أما ابن عدى فنقل عنه الحافظ في التهذيب^(٩) ما نصّه: أحاديثه صالحة ليست بالمنكرة جداً، وأرجو ألا يكون به بأس. اهـ.
وبما ذكرنا يعلم أن غالباً الأئمة ضعفوه، والقاعدة أن الجرح

ومع هذا؛ فقد حسنه البغوي في شرح السنة ١٣٣/٥ كما تقدم، والمنذري في الترغيب ٦٩٢/٢٤٧٧، والدمياطي في المتج الرابع (١٣٣٣)، والذهبى في تاريخ الإسلام ٥٠٥/٩ (١٢)، والسير ٤٩٩/١٧، من طريق عمران بن مسلم.
(١) (٣١١).
(٢) (٣٨٤) ٢٠٤.

(٣) كما في الجرح والتعديل ٣١٤/٢ (١١٨٥)، وابن حبان في المجموعين ٢٠١/١ (١١٥).

(٤) كما في إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٤٩/٢ (٣٦٣).

(٥) تاريخ أسماء الضعفاء والكلذابين ٦٥.

(٦) العلل ومعرفة الرجال ١٥٢.

(٧) لم يتيسر الوقوف عليه.

(٨) تهذيب التهذيب ١/٢٠٤ (٣٨٤) كما تقدم قريراً، وهو في الكامل ١/٤٢٠.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

مقدم على التعديل.

وفي هذا السنّد علّة أخرى، وهي أنّ أزهراً رواه عن محمد بن واسع، وفي سبّاعه منه نظر؛ كما يُعلم ذلك من تهذيب التهذيب^(١). أمّا السنّد الثاني، ففيه عمرو بن دينار البصري قهرمان آل الزبير، وهو ضعيف جداً، وهو أضعف من أزهراً المذكور، وقد ذكر الحافظ في تهذيب التهذيب^(٢) ما يدلّ على إجماع أئمّة الحديث على ضعفه، وقد جزم في التقرير^(٣) بضعفه، ورماز له بعلامة الترمذى وابن ماجه.

وبذلك يُعلم ضعف هذا الحديث من الطريقين جميعاً. وممّا يقوّي ضعفه: غرابة متنه ونكاراته؛ لأنّ من قواعد أئمّة الحديث: أنّ الثواب العظيم على العمل اليسير يدلّ على ضعف الحديث^(٤)، ولا شكّ أنّ ما ذكر في المتن غريب جداً من حيث

(١) ٢٠٣-٢٠٤.

لكن جزم بسبّاعه منه: البخاري في التاريخ الكبير ٤٦٠ / ١ (١٤٧١)، وابن حبان في المجموعين ٢٠١ / ١، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣١٤ / ٢: «روى عنه الهيثم بن جحيل، فقال: أزهراً بن سنان عن محمد بن واسع نفسه. حدثنا أبي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا أزهراً بن سنان، قال: حدثنا محمد بن واسع»، ولم يذكره العلائى في جامع التحصل، ولا ولـى الدين العراقي في تحفة التحصل.

(٢) ٤٦ (٣١). / ٨

(٣) ٥٠٦٠.

(٤) ينظر: فتح المغيث ١٢٨ / ٢، ١٢٩ - ١٢٨، وتدريب الراوى ٤٦٧ / ١.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

الكمية؛ فيما يعطى من الحسنات، ويمحى من السيئات، ويرفع من الدرجات.

ولكن هذا التضعيف والنكارة في المتن لا يمنع من شرعيه الذكر في الأسواق؛ لأنّها مُحلّ غفلة^(١)، فالذكر فيها له فضل عظيم، وفيه تنبيه للغافلين ليتأسوا بالذّاكر فيذكروا الله، والله ولي التوفيق.

حرّفي ١٤٠٨ / ٢ / ١٠ هـ.

三

(١) ينظر: مجموع الفتاوى١٨/٦٧.

الحديث الرابع والثلاثون

جميع الأحاديث الواردة في الاغتسال يوم عاشوراء، والكحل، والخضاب، وغير ذلك مما يفعله أهل السنة يوم عاشوراء ضدّ الشيعة: كله موضوع، ما عدا الصيام^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (ج ٤ ص ٥١٣) ما نصّه: وقوم من المتنسّنة روا ورويت لهم أحاديث موضوعة، بنوا عليها ما جعلوه شعاراً في هذا اليوم [يعني: يوم عاشوراء]^(٢)، يعارضون به شعار ذلك القوم [يعني: الرافضة]، فقابلوا باطلاقاً بياطل، وردّوا بدعوة ببدعة، وإن كانت إحداهم [يعني: بدعوة الرافضة] أعظم في الفساد، وأعوّن لأهل الإلحاد؛ مثل الحديث

(١) دل على مشروعية صيام يوم عاشوراء أحاديث كثيرة منها: ما أخرجه البخاري (٢٠٠٢)، ومسلم (١١٢٥) (١١٣)، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومها، فلما هاجر إلى المدينة صامها وأمر بصيامها، فلما فرض شهر رمضان قال: (من شاء صامها، ومن شاء تركها)، والله أعلم.

وما أخرجه مسلم (١١٦٢) (١٩٦)، من حديث أبي قتادة الأنباري رضي الله عنه مرفوعاً: (... صيام يوم عاشوراء، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله).

وما أخرجه البخاري (٢٠٠٦)، ومسلم (١١٣٢)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم، يوم عاشوراء، وهذا الشهر، يعني: شهر رمضان.

(٢) ما بين الحاضرتين توضيح من ساحة الشيخ رحمه الله، وكذا ما يأتي.

الطوبل^(١)؛ الذي رُوي فيه: (... من اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض

(١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٥٦٧-٥٦٩ (١١٤٠)، من طريق أبي طالب محمد بن علي بن الفتح العُشاري عن أبي بكر أحمد بن منصور التوسي عن أبي بكر أحمد بن سليمان النجاد عن إبراهيم الحربي عن (سرير) بن النعيم عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة رض مرفوعاً، وقال: «هذا حديث لا يشك عاقل في وضعه، ولقد أبدع من وضعه، وكشف القناع ولم يستحْ، وأتى فيه بالمستحيل ... وفيه من التحريف في مقادير الثواب الذي لا يليق بمحاسن الشريعة ... وهذا مخالف لأصول الشرع، ولو ناقشناه على شيء بعد شيء لطال، وما أظنه إلا دس في أحاديث الثقات، وكان مع الذي رواه نوع تغفُل، ولا أحسب ذلك إلا في المؤخرین ...»، واتهم به عبد الرحمن بن أبي الزناد الذي رُوي الحديث من طريقه، قائلاً: «فلعل بعض أهل الهوى قد أدخله في حديثه»، وأقره السيوطي في الالائى المصنوعة ٢/١١٠، دون أن يسمّي أحداً. واتهم به الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/٦٥٦ (٧٩٨٩) أبا طالب العُشاري، حيث قال عنه: «شيخ صدوق معروف، لكن أدخلوا عليه أشياء فحدث بها بسلامة باطن ...»، ثم ساق طرفاً من الحديث، ثم قال: «فقبح الله من وضعه، والعتب إنما هو على محدثي بغداد، كيف تركوا العُشاري يروي هذه الأباطيل!». وعده ابن ناصر الدين في اللَّفظ المُكَرَّم بفضائل عاشوراء المحرَّم ص ٥٣ - وهو في ص ٩٨-٩٩ من مجموع رسائله - من وضع غلاة الناصبة، واتهم به التوسي في ص ٥٤ من الكتاب المذكور، قال: «وهذا حديث موضوع، قبح الله من وضعه وافتراه، فلقد تبُوا بيتأ من جهنم يصير مأواه، ولا تحمل روایته إلا لهتك حاله، وإظهار المتهم من بين رجاله، ورجال الحديث ثقات إلا التوسي المذكور - وهو أحمد بن منصور بن محمد بن حاتم - فإني أتهمه به، والله تعالى أعلم». وقال الحافظ في لسان الميزان ٧/٣٧٧ (٧٢١١): «... وقد تقدم في ترجمة النجاد أنه عمي بأخرة، وأن الخطيب جوز أن يكون قد دخل عليه شيء، وهذا التجویز محتمل في حق العُشاري أيضاً، وهو في حق ابن أبي الزناد بعيد ...»، وتنظر ترجمة النجاد ١/٤٧٠ (٥٣٥) من الكتاب نفسه.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

ذلك العام، ومن اكتحل يوم عاشوراء لم يرمي ذلك العام ...)^(١)، وأمثال ذلك من الخضاب يوم عاشوراء، والمصافحة فيه، ونحو ذلك، فإن هذا الحديث ونحوه كذب مختلف باتفاق من يعرف علم الحديث^(٢)، وإن كان قد ذكره بعض أهل

(١) لفظ ابن الجوزي في الموضوعات ٥٦٩/٢: (... ومن اغتسل يوم عاشوراء لم يمرض مرضًا إلا مرض الموت، ومن اكتحل يوم عاشوراء لم ترمي عينه تلك السنة كلّها ...).

(٢) قال شيخ الإسلام في منهاج السنة ٧/٤٣٣ «... وكذلك قد يروج على كثير من يتسبّب إلى السنة أحاديث يظنونها من السنة، وهي كذب كالأخبار المروية في فضائل عاشوراء غير الصوم، وفضائل الكحل فيه، والاغتسال، والحديث، والخضاب والمصافحة، وتوسيعة النفقة على العيال فيه، ونحو ذلك. وليس في عاشوراء حديث صحيح غير الصوم. وكذلك ما يروى في فضل صلوات معينة فيه؛ فهذا كله كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة، ولم ينقل هذه الأحاديث أحد من أئمة أهل العلم في كتبهم، وهذا لما سئل الإمام أحمد عن الحديث الذي يُروى: (من وسع على أهله يوم عاشوراء ...)، فقال: لا أصل له».

وقال ابن القيم في المنار المنير ص ١١٢-١١١: «... أحاديث الاكتحال يوم عاشوراء، والتزيين، والتلوّنة، والصلوة فيه، وغير ذلك من فضائل، لا يصح منها شيء، ولا حديث واحد، ولا يثبت عن النبي ﷺ فيه شيء غير أحاديث صيامه، وما عدّها فباطل. وأمثال ما فيها: (من وسع على عياله يوم عاشوراء، وسع الله عليه سائر سنته)، قال الإمام أحمد: لا يصح هذا الحديث. وأما حديث الاكتحال، والأدهان والتطيب: فمن وضع الكذابين. وقابلهم آخرون، فاختذوه يوم تألم وحزن. والطائفتان مبتدعان، خارجتان عن السنة. وأهل السنة يفعلون فيه ما أمر به النبي ﷺ من الصوم، ويختبئون ما أمر به الشيطان من البدع».

وينظر نحو ذلك في: الاعتصام للشاطبي ١/١٢، وخاتمة كتاب سفر السعادة =

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسيقية

ال الحديث^(١)، وقال: إنه صحيح، وإن سعاده على شرط الصحيح، فهذا من الغلط الذي لا ريب فيه، كما هو مبين في غير هذا الموضوع^(٢).
ولم يستحب أحد من أئمة المسلمين الاغتسال يوم عاشوراء،
ولا الكحل فيه، والخضاب، وأمثال ذلك، ولا ذكره أحد من علماء
المسلمين الذين يقتدى بهم ويرجع إليهم في معرفة ما أمر الله به

للفيروزآبادي ص ١٢٧-١٣٠، والأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع للسيوطى
ص ١٨٨-١٨٩.

(١) هو أبو الفضل محمد بن ناصر شيخ ابن الجوزي، كما في الحاشية التالية.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة ١٤٩/٨-١٥٠: «... وهذا الحديث كذب موضوع، وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وإن كان قد روأه هو في كتاب النور في فضائل الأيام والشهور، وذكر عن ابن ناصر شيخه أنه قال: «حديث صحيح، وإن سعاده على شرط الصحيح»، فالصواب ما ذكره في الموضوعات، وهو آخر الأمرين منه. وابن ناصر راج عليه ظهور حال رجاله، وإلا فالحديث مخالف للشرع والعقل، لم يروه أحد من أهل العلم المعروفين في شيء من الكتب، وإنما دلّس على بعض الشيوخ المتأخرین، كما جرى مثل ذلك في أحاديث أخرى...».

وقال في اقتضاء الصراط المستقيم ١٣٣/٢: «... وإظهار الفرح والسرور يوم عاشوراء، وتوسيع النفقات فيه، هو من البدع المحدثة المقابلة للرافضة، وقد وضعت في ذلك أحاديث مكذوبة في فضائل ما يصنع فيه من الاغتسال والاكتحال وغير ذلك، وصححها بعض الناس؛ كابن ناصر وغيره، وليس فيها ما يصح، لكن رويت لأناس اعتقادوا صحتها، فعملوا بها، ولم يعلموا أنها كذب». وينظر: منهاج السنة ٤/٥٥٤-٥٥٦ و٧/٣٩ و٤٣٣، ومجموع الفتوى ٢٥-٣١٣ و٢٩٩، والموضوعات لابن الجوزي ٢/٥٧٥-٥٦٧ (١١٤٠-١١٤٦).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والopicية

ونهى عنه، ولا فعل ذلك رسول الله ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان، ولا علي رضي الله عنه، ولا ذكر مثل هذا الحديث في شيء من الدواوين التي صنفها علماء الحديث، لا في المسندات: كمسند أحمد، وإسحاق، وأحمد بن منيع، والحميدي^(١)، والدلاوي^(٢)، وأبي يعلى الموصلـي، وأمثالها. ولا في المصنفات على الأبواب: كالصحيح، والسنن. ولا في الكتب المصنفة الجامعة للمسند والأثار، مثل: موطأ مالـك، ووكيـع، وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأمثالها. انتهى المقصود من كلامه رحمـه الله.

وقال الحافظ ابن رجب رحمـه الله في كتابه لطائف المعارف^(٣) - عند الكلام على صوم عاشوراء - ما نصـه: وكل ما روي في فضل الاتـحال في يوم عاشوراء والاختـساب والاغتسـال فيه فموضع لا يصح.

وأما الصدقـة فيه؛ فقد رـوي عن عبد الله بن عمـرو بن العاص قال: «من صام عـاشوراء فـكانـا صـامـ السنـة، ومن تـصدقـ فيـهـ كانـ كـصدقـةـ السنـة» أخرـجهـ أبوـ موسـىـ المـديـنيـ^(٤).

(١) في مجموع الفتاوى ٥١٤ / ٤: وأحمد بن منـيعـ الحـميـديـ، وـهوـ خطـأـ.

(٢) في حـاشـيةـ الأـصـلـ: كـذاـ فيـ الأـصـلـ [أـيـ مـجمـوعـ الفـتاـوىـ]ـ، وـلـعـلـهـ: الدـلاـبـيـ. قـلتـ: وـيـحـتمـلـ أـنـهـ الرـوـيـانـيـ أوـ الطـبـرـانـيـ وـالـلهـ أـعـلـمـ.

(٣) ص ١٣٦.

(٤) لـعلـهـ فيـ كـتابـهـ وـظـائـفـ اللـيـالـيـ وـالـأـيـامـ وـلـمـ يـطـبعـ.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

وأمّا التوسيعة فيه على العيال؛ فقال حرب^(١): سألت أَحْمَدَ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ: (مَنْ وَسَعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءِ)، فَلَمْ يَرَهْ شَيْئًا. وَقَالَ ابْنُ مُنْصُورٍ^(٢): قَلْتُ لِأَحْمَدَ: هَلْ سَمِعْتَ فِي الْحَدِيثِ (مَنْ وَسَعَ عَلَى أَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءِ أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ السَّنَةِ؟)؟ فَقَالَ: نَعَمْ؛ رَوَاهُ سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ^(٣) عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ عَنْ إِبْرَاهِيمِ

(١) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٢٥ / ٣١٣، وفيه: «إبراهيم بن محمد بن المتشير عن أبيه»، كما أورده في منهاج السنة ٤ / ٥٥٥، إلا أنه جاء فيه: «سألت أَحْمَدَ ابْنَ حَبْلَ عَنِ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: لَا أَصْلُ لَهُ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ يُثْبِتُ، إِلَّا مَا رَوَاهُ سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُتَشِّرِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَوْفٌ، سَمِعَهُ وَرَوَاهُ عَمَّنْ لَا يُعْرَفُ». ينظر: منهاج السنة ٧ / ٣٩ و ٨ / ١٤٩.

ولم ترد: «عن أبيه» إلّا في مجموع الفتاوى ومنهاج السنة، وهي خطأ؛ لأنّ المشهور عند الأئمة: أنّ هذا الحديث بلاغ لإبراهيم بن محمد بن المتشير، كما سيأتي قريباً، والله أعلم.

(٢) لم أقف عليه في مسائله المطبوعة، وأورده شمس الدين ابن مفلح في الفروع ٥ / ٩٢، وذكره ابن هانئ في مسائل الإمام أَحْمَدَ ١ / ١٣٦-١٣٧ (٦٧٤) بعنوانه.

(٣) أخرج هذه الرواية: صالح ابن الإمام أَحْمَدَ في مسائله (٣٤٢) - عن سفيان بن عيينة به، دون ذكر قول ابن عيينة، وأخرجها تامة في رواية ابن هانئ وابن منصور المتقدمين -، وابن أبي الدنيا في العيال ٢ / ٥٦٧ (٣٨٦)، والحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة ص ٢٩-٣٠.

وقال الدوري في التاريخ ٣ / ٤٥٢ (٢٢٢٢) - بعد أن ساق بلاغ ابن المتشير عن يحيى بن معين عن أبيأسامة عن جعفر الأحرى به: «قلت لـ يحيى: قد رواه سفيان ابن عيينة، عن إبراهيم بن محمد؟ قال يحيى: إنما دلّسه سفيان عن أبيأسامة. فقلت لـ يحيى: فلم يسمع سفيان من إبراهيم بن محمد بن المتشير؟ فقال: بل، قد سمع منه، ولكن لم يسمع هذا سفيان بن عيينة من إبراهيم بن محمد بن المتشير».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسقية

ابن محمد بن المتشير - وكان من أفضل أهل زمانه - أنه بلغه أنه (من وسع على عياله يوم عاشوراء أوسع الله عليه سائر سنته). قال ابن عيينة: جربناه منذ خمسين سنة أو ستين سنة فما رأينا إلا خيراً.

وقول حرب: «إنَّ أَحْمَدَ لَمْ يَرِهْ شَيْئًا» إنما أراد به الحديث الذي يُروى مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فإنه لا يصحّ إسناده، وقد روي من وجوه متعددة لا يصحّ منها شيء، ومن روى ذلك محمد بن عبد الله ابن عبد الحكم^(١). وقال العقيلي^(٢): هو غير محفوظ. وقد روي

ورواه الدوري أيضاً في التاريخ ٤٥٣ / ٢٢٢٣ - ومن طريقه البهقي في شعب الإيمان ٧ / ٣٧٩ - عن الأسود بن عامر شاذان، عن جعفر بن زياد الأحمر، عن إبراهيم بن محمد بن المتشير قال: «كان يُقال: من وسع على عياله يوم عاشوراء لم يزالوا في سعة من رزقهم سائر سنتهم». وهذا الإسناد حسن إلى ابن المتشير، ينظر: التقريب ٩٨٤ و ٥٠٨ . (٢٤٢).

قال العقيلي ٤ / ٢٧٣ (٤١٩٠): «... ولا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء، إلا شيئاً يروى عن إبراهيم بن محمد بن المتشير مرسلاً».

وقال الدارقطني في الأفراد - كما في أطرافه ١ / ٥٢٥ (٢٩٩٧) :- «... وإنما يروى هذا عن ابن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المتشير من قوله»، ونقله الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة ص ٢٩ بلفظ: «إنما يعرف هذا عن إبراهيم ابن محمد بن المتشير من قوله».

(١) كما في طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح ١ / ١٩٢ ، نقلًا عن كتاب النوادر عن الشافعي، لمحمد بن شاكر الزيارات المالكي صاحب ابن عبد الحكم، ونقله الزركشي في الالائع المبتورة ص ١٨ عن ابن الصلاح.

(٢) ٤ / ٢٧٣ قبل (٤١٩٠) و ٥ / ٢٦١ (٥٢٨٠).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والسبقية

عن عمر من قوله، وفي إسناده مجهول لا يعرف^(١). وأمّا اتخاذه مأثماً كما تفعله الرافضة لأجل قتل الحسين بن عليٰ فيه، فهو من عمل مَنْ ضلَّ سعيه في الحياة الدنيا وهو يحسب أنه يحسن صُنعاً، ولم يأمر الله ولا رسوله بالتخاذل أيام مصائب الأنبياء وموتهم مأثماً، فكيف بمن دونهم؟ اهـ. كلامه رَحْمَةٌ لِلنَّاسِ.

وبذلك يعلم أنَّ الأحاديث الواردة في تخصيص يوم عاشوراء بالاتخال أو الاغتسال أو الاختضاب موضوعة، وهكذا أحاديث

(١) أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار ١٤٠ / ١٠ (١٤٢٩٧)، قال: حدثنا قاسم بن أصبع، قال: حدثنا ابن وضاح، قال: حدثنا أبو محمد العابد، عن بهلول بن راشد، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، قال: قال عمر بن الخطاب: «من وسع على أهله يوم عاشوراء وسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ السَّنَةُ». وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة (١١٩٣) إلى الدارقطني في الأفراد، وابن عبد البر في الاستذكار، وقال: «بسند جيد عن عمر، موقوفاً عليه»! قلت: لم أقف عليه في مظانه من مسند عمر رض من أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني ١ / ٥٠-٥٢.

وفي ثبوت روایة سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رض اختلاف، ينظر في: تهذيب الكمال ١١ / ٧٢-٧٤ (٢٣٥٨)، وجامع التحصيل ص ٢٢٣ (٢٤٤)، وتهذيب التهذيب ٤ / ٨٥-٨٨ (١٤٥)، والتابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة ص ٢٢٥-٢٤٥.

وفي السندي المذكور أبو محمد العابد، ولم أقف له على ترجمة، فلعله هو المجهول الذي أشار إليه ابن رجب، فيكون علة الخبر، ولو كان محفوظاً عن عمر رض لما قال الإمام أحمد والعقيلي والدارقطني وابن تيمية وغيرهم: إنَّ أعلى ما فيه بلاغ ابن المتشر، والله أعلم.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والسوقية

التوسيعة على العيال كلّها غير صحيحة، وأمّا عمل إبراهيم بن محمد ابن المبشر بذلك - وهو من صغار التابعين^(١)، وهكذا عمل سفيان بن عيينة الإمام المشهور، فلا يجوز الاحتجاج بعملهما على شرعية التوسيعة على العيال؛ لأنّ الحجّة في الكتاب والسنة، لا في عمل التابعين ومنْ بعدهم، وبذلك يُعتبر أمر التوسيعة على العيال في يوم عاشوراء بدعة غير مشروعة؛ لقول النبي ﷺ: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)، خرّجه مسلم في صحيحه^(٢)، وعلّقه البخاري جازماً به^(٣)، ولقوله ﷺ: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)، متّفق عليه^(٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وأمّا الصدقة فيه: ففيها حديث عبد الله بن عمرو المذكور آنفًا في كلام الحافظ ابن رجب، وهو موقف عليه، رواه عنه أبو موسى المديني، ولم يتكلّم الحافظ ابن رجب رحمه الله على سنته، والغالب على أفراد أبي موسى المديني الضعف وعدم الصحة، فلا يشرع الأخذ به إلا بعد صحة سنته عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعاً إلى النبي ﷺ، ومتى صحيحة عنه مرفوعاً شرع العمل به.

(١) ينظر: تهذيب الكمال ١٨٣ / ٢٢٥ (٢٣٥)، وتهذيب التهذيب ١٥٧ / ٢٨٣ (٢٨٣).

(٢) ١٧١٨ (١٨).

(٣) قبل حديث ٢١٤٢.

(٤) البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) (١٧).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسيقية

٩٨

وأما اتخاذ يوم عاشوراء مأتماً فهو من البدع المنكرة التي أحدثها
الرافضة؛ وخالفوا بها أهل السنة والجماعة؛ وما درج عليه أصحاب
النبي ﷺ، فلا يجوز التشبه بهم في ذلك، والله المستعان.

حرر في ٢٤/٣/١٤٠٨ هـ

* * *

الحادي عشر والثلاثون

الحديث: (مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يُدْخِلْ فِي شَفَاعَتِي وَلَمْ تُنَلِّهِ مُوَدَّتِي).

خرجَهُ الإمامُ أَحْمَدُ فِي مسندِ عَثِيَّانَ -رَقْمُ (٥١٩)- بِتَحْقِيقِ الشِّيخِ
أَحْمَدْ شَاكِرْ رَجَحَهُ اللَّهُمَّ^(١) -، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ:
وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ حَصِينِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَابِرِ
الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَثِيَّانَ بْنِ عَفَانَ مَرْفُوعًا...
فَذَكْرُهُ^(٢).

(١) وهو في ٧٢ / ١ من طبعة المطبعة اليمنية.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم ٤٣٩ / ١
٤٤٠ - بعد أن حكم على الحديث بالنکارة، وساق أقوال العلماء في تضعيف
حسين: «... ولذلك لم يحدّث أَحْمَدُ ابْنَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمُسْنَدِ، فَإِنَّهُ
قَدْ كَتَبَهُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ حَسِينٍ - كَمَا
رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ - فَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ عَنْهُ فِي الْمُسْنَدِ وَجَادَهُ، قَالَ:
«وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ ... وَذَكَرَهُ». وَكَانَ أَحْمَدُ رَحْمَةُ اللَّهِ
- عَلَى مَا تَدَلَّ عَلَيْهِ طَرِيقَتِهِ فِي الْمُسْنَدِ - إِذَا رَأَى أَنَّ الْحَدِيثَ مَوْضِعٌ، أَوْ قَرِيبٌ
مِنَ الْمَوْضِعِ، لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ، وَلَذِكْرٌ ضَرِبَ عَلَى أَحَادِيثِ رِجَالٍ، فَلَمْ يُحَدِّثْ بِهَا فِي
الْمُسْنَدِ ...».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

ورواه الترمذى^(١) في المناقب، في فضل العرب - ج ١٠ ص ٤٢٩،
 الطبعة المصرية، بشرح تحفة الأحوذى -، من طريق حصين المذكور،
 وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حُصين بن عمر
 الأحسى عن مخارق، وليس حُصين عند أهل الحديث بذلك القويّ.
 اهـ^(٢).

وذكر الحافظ في تهذيب التهذيب^(٣) تضعييفه عن جماعة من أئمة

وأشار إلى هذا المعنى الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في آخر تعليقه على الحديث في
 ٥٢٠ من المسند، بعد أن بين ضعفه الشديد.

(١) (٣٩٢٨).

(٢) ورواه أيضاً: ابن أبي شيبة ١٩٣ / ١٢، (١٢٥١٧)، وعبد بن حميد (٥٣)، والبزار
 ١٦ / ٢ (٣٥٤)، والدارقطني في الأفراد كما في أطراfe ١ / ٧٦ (٢٢٤). وقال
 البزار: «هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا عن عثمان عنه بهذا
 الإسناد، ولا نعلم أحداً تابع عبد الله بن عبد الله بن الأسود على هذا الحديث،
 ولا حصين بن عمر أيضاً تابعه أحد على هذه الرواية»، وقال الدارقطني: «تفرد
 به مخارق بن عبد الله بن جابر عن طارق، وتفرد به حصين بن عمر بن الفرات
 الأحسى عنه، ولم يروه عنه غير أبي عبد الرحمن عبد الله بن عبد الله بن الأسود
 الحارثي».

قال محقق مسند البزار ١٦: «على حاشية غ: قال يحيى بن معين: هذا حديث
 باطل، كان حصين بن عمر شيخاً من العرب، لم يكن بشقاً. وقال علي بن
 المديني: إنما كتبنا هذا الحديث لنعرفه، وحصين بن عمر أحاديثه أحاديث منكرة
 بمرة».

وعده الذهبي من مناكر حصين في ميزان الاعتدال ١ / ٥٥٣ (٢٠٨٧).
 (٣) (٣٨٥ / ٢) (٦٦٨).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

ال الحديث^(١)، وبعضهم رماه بالكذب^(٢)، وشد العجي فوثقه^(٣)،
 وقال الحافظ في التقرير^(٤): «متروك، من الثامنة». وبذلك يعلم أن هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً أو موضوع، والله ولّي التوفيق.

حرر في ١٣ / ٤ / ١٤٠٨ هـ.

* * *

(١) منهم: يحيى بن معين، وابن المديني، والإمام أحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو حاتم، والترمذى، وأبو زرعة، والنمسائى، والساجى، وابن حبان البستى، وابن عدى.

(٢) منهم: الإمام أحمد - كما نقله عنه زياد بن أيوب، المعروف بدلويه -، وابن خراش.

(٣) في معرفة الثقات ٣٠٦ / ١ (٣١٩)، لكن قال الحافظ في تهذيب التهذيب ٣٨٦ / ٢ بعد ذكره توثيق العجي له: «ونقل أبو العرب عن العجي أنه ضعفه».

(٤) (١٣٨٧).

الحديث السادس والثلاثون

الحديث: (الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ).

ضعيف: خرجه عبد الله بن الإمام أحمد في مسنده عثمان - رقم (٥٣٠) بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله ^(١)، وهذا سنه: قال عبد الله بن أحمد: حدثنا أبو إبراهيم الترجماني، حدثنا إسماعيل بن عيّاش، عن ابن أبي فروة، عن محمد بن يوسف، عن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: (الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ).

ثم رواه عبد الله بسند آخر - رقم (٥٣٣) - وهذا نصه: قال عبد الله بن أحمد: حدثني يحيى بن عثمان - يعني: الحربي - أبو زكرياء، حدثنا إسماعيل بن عيّاش، عن رجل قد سماه، عن محمد بن يوسف، عن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: (الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ).

قال الشيخ أحمد شاكر تحت السند الأول ^(٢): «إسناده ضعيف جداً. ابن أبي فروة: هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، قال

(١) هو في ٧٣/١ من طبعة المطبعة اليمنية.

(٢) ٤/٢

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

البخاري في التاريخ الكبير (١/١) : «مدینی تركوہ»، ثم قال: «نهی ابن حنبل عن حدیثه»، وفي التهذیب^(١): عن أَحْمَدَ: «لَا تَحْلَّ عَنِي الرِّوَايَةُ عَنْهُ»^(٢)، ورماه بعضهم بالكذب^(٣)، واتهمه أهل المدينة في دينه^(٤)، وقال ابن معين^(٥): «بَنُو أَبِي فِرْوَةَ ثَقَاتٌ إِلَّا إِسْحَاقُ...» إلى أن قال: «والصَّبْحَةُ - بفتح الصاد وضمها - نوم الغداة، وفي اللسان^(٦): وفي الحديث: أَنَّه نهى عن الصبحـة؛ وهي النوم أَوْلَ النَّهَارِ، لآنَه وقت الـذِّكْر، ثـمَّ وقت طلب الـكـسب». **وقال الشيخ أحمد شاكر أيضاً:** «والحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٥١٢٩)، ونسبة أيضاً لابن عدي في الكامل^(٧) والبيهقي

(١) تهذیب التهذیب ١/٤٤٩ (٤٤٩).

(٢) قال الجوزجاني في أحوال الرجال (٢٠٧): «سمعت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يَقُولُ: لَا يَحْلُّ الْكِتَابُ عَنْهُ»، وينظر: (٢٦٦) من المصدر نفسه.

(٣) منهم: يحيى بن معين في رواية علي بن الحسن الهستيجاني، وابن خراش، كما في الموضع المقدم من تهذیب التهذیب.

(٤) قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: «حدثنا محمد بن عاصم بن حفص المصري - وكان من ثقات أصحابنا، وفي رواية: كان من أهل الصدق»، قال: حججت - ومالك حيـ - فلم أر أهل المدينة يشكـون أـن إـسـحـاقـ بنـ أـبـيـ فـرـوـةـ مـتـهـمـ. قـلتـ لهـ: فـيـاـذـ؟ـ قـالـ:ـ فـيـ إـلـاسـلـامـ.ـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ:ـ عـلـىـ الدـيـنـ».ـ ذـكـرـهـ الـحـافـظـ فـيـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١/٢٤٠-٢٤١ـ.

(٥) في التاريخ برواية الدوري ٣/١٨٤ و ٣/٢٢٧ و ٣/٨٣٠ و ٣/١٠٦٣.

(٦) لسان العرب ٢/٥٠٣ - تبعاً للنهاية ٣/٧ - مادة (صبع).

(٧) أخرجه ابن عدي ١/٣٢١، من طريق الهيثم بن خارجة ويحيى بن عثمان، كلاهما عن إسحائيل بن عياش به. قال ابن عدي: «وقال الهيثم: «بعض الرزق»، وقال:

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والsequieme

1 - 3

عن يوسف بن عثمان، وفي موضع آخر: يوسف بن محمد». وطريق يحيى بن عثمان بمثله، إلا أن لفظ «الصُّبْحة» تصحّ في المطبوع إلى «الصحبة»، ومثله في الطريق الآتي.

كما أخرجه في الموضع نفسه من طريق مسلمة عن إسحائيل بن عياش عن رجل عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: (إن الصبح تمنع بعض الرزق). وقال: «هذا الرجل الذي لم يسمه في هذا الإسناد هو ابن أبي فروة، وقد خلط ابن أبي فروة في هذا الإسناد، وهذا الحديث لا يعرف إلا به». ومسلمة: هو ابن علية الحشني، متزوج، كما في التقريب (٦٧٠٦)، وينظر: تهذيب الكمال ٢٧/٥٦٧ (٥٩٥٨)، وتهذيب التهذيب (١٤٦/٢٧٨).

وآخر جه القضايى فى مسند الشهاب ١/٧٣ (٦٥)، من طريق يحيى بن عمر البناز عن اساعدا، بن عتاش، عن اسحاق بن أبي فروة، به، بمثله.

ورواه إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن أمية عن موسى بن عمران بن متأخر
عن أبيان بن عثمان عن عثمان رض مرفوعاً، وفيه: «بعض الرزق»؛ أخرجه
الطحاوي في شرح مشكل الآثار ١٠٣/٣ (١٠٧٤)، وقال: «غير أنّ أهل
الإسناد يضعفون هذا الإسناد، لأنّه عن إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده،
وإن كانوا لا يتحامون روايته». وموسى بن عمران بن متأخر لم يوثقه غير ابن
حبان، فقد ذكره في الثقات ٧/٤٥٠، وقال الحافظ ابن حجر في تعجيز المنفعة
٢٩١/٢٩٢: «ليس بمشهود»، فقه محدث.

ورواه سليمان بن أرقم عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان رض
مرفوعاً، أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٥١ / ٩، وفيه: «بعض الرزق». وسليمان بن
أرقم متوفى، كما في الكافش (٢٠٦٨)، وينظر: تهذيب الكمال ١١ / ٣٥١
(٢٤٩١)، وتهذيب التهذيب ٤ / ١٦٨ (٢٩٧).

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٦٩٦ (١١٦٢)، وفي الموضوعات ٣/٢٥١ (١٤٧٩): «هذا حديث لا يصح»، وذكره الصغافى في موضوعاته (٩٠).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

في الشعب^(١) [من حديث عثمان، ولبيهقي في الشعب]^(٢) أيضاً من حديث أنس^(٣)، ورمز له بالصحة، وهو خطأ؛ لأنَّ أسانيده تدور على ابن أبي فروة، وبذلك تعقبه المناوي في الشرح الكبير^(٤) جزء ٤ صفحة ٢٣٢. وقد استدركه قاضي الملك المدراسي^(٥) في ذيل القول المسدد [ص] ٦٥-٦٧، وأطال القول فيه، وتتكلّف في بعض ما قال، حتّى لقد قال في ابن أبي فروة: «تكلّموا فيه، لكن لم يتّهم بالكذب». وهذا غير جيد؛ فإنَّ إسحاق اتّهم

(١) شعب الإثبات ٩/٢٧ (٤٤٠٢)، من طريق ابن عدي.

(٢) زيادة من المطبوع، يكتمل بها النقل.

(٣) شعب الإثبات ٩/٢٨ (٤٤٠٢)، وعلقه على مسلمة، به، ونصّ على أنَّ الرَّجل المبهم هو ابن أبي فروة، وقال: «إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة تفرد بهذا الحديث، وخلط في إسناده».

(٤) المسنّى: فيض القدير بشرح الجامع الصغير، قال المناوي: «ظاهر صنيع المصنف: أنَّ البيهقي خرّجه من طريقه [أي: أنس بن مالك عليهما السلام، وأقرّه، والأمر بخلافه؛ بل عقبه بيان علته، فقال: إسحاق بن أبي فروة تفرد به، وخلط في إسناده. وأمّا ابن عدي، فقال: الحديث لا يصح إلا بابن أبي فروة، وقد خلط في إسناده، فتارة جعله عن عثمان، وتارة عن أنس...].

(٥) هو الشّيخ العالِم المحدث القاضي صبغة الله بن محمد غوث بن ناصر الدين محمد ابن نظام الدين، الهاشمي، المدراسي؛ نسبة لمدينة مدراس بالهند، التي ولد بها سنة ١٢١١هـ. لقبه سلطان مدراس بعمدة العلماء، قاضي الملك، بدر الدولة. له مصنّفات كثيرة. توفي سنة ١٢٨٠هـ رحمه الله.

ينظر: نزهة الخواطر ٧/٢٤٤-٤٠٢ (٤٠٢)، وفيض الملك الوهاب المتعالي ١/٢١٩ (٥٣٧)، وفهرس الفهارس والأثبات ١/٧٢٧-٧٣٠.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

بالكذب، كما نقلناه آنفاً.

ثم قال الشيخ أحمد تحت السند الثاني (٥٣٣)^(١): «إسناده ضعيف جداً. وهو مكرر (٥٣٠)، وقد سبق الكلام عليه مفصلاً، وقد زاده ضعفاً إيهام الرجل الذي روى عنه إسماعيل بن عياش، وهو إسحاق بن أبي فروة، وهو علة الحديث ...». اهـ. المقصود من كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

والأمر كما قال؛ فالحديث المذكور ضعيف جداً من الطريقين جميماً، وقد جزم الحافظ في التقريب^(٢) بأن إسحاق المذكور متزوك الحديث، وذلك يدل على اقتناعه رحمه الله بأنه متهم بالكذب، ويزيده ضعفاً أنه من روایة إسماعيل بن عياش عن إسحاق المذكور، وهو مدنى، ورواية إسماعيل المذكور عن غير الشاميّين ضعيفة لا يحتج بها؛ كما يعلم ذلك من التهذيب^(٣) والتقريب^(٤) وغيرهما، والله ولي التوفيق.

* * *

(١) ٢/٥٦.

(٢) ٣٧١.

(٣) تهذيب التهذيب ١/٣٢١ (٥٨٣).

(٤) ٤٧٧.

الحديث السابع والثلاثون

روى عبد الله ابن الإمام أحمد أنه وجد بخط أبيه^(١)، وأبو داود^(٢)، وابن ماجه^(٣)، والنسائي في عمل اليوم والليلة^(٤)، عن الوليد بن مسلم، قال: أخبرني الحكم بن مصعب المخزومي، أنه سمع محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده^(٥)، عن النبي^(ص) أنه قال: (من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، ورزقه من حيث لا يحتسب). وأخرجه الحاكم^(٦) من طريق الوليد المذكور، عن الحكم بن مصعب المذكور.

(١) في المسند ١/٢٤٨.

(٢) ١٥١٨.

(٣) ٣٨١٩، وسقط من إسناده: عن أبيه، قال الذهبي في المذهب في اختصار السنن الكبير للبيهقي ١٢٧٨/٣ (٥٧٠٠): «رواوه ابن ماجه فأسقط: عن أبيه». وقال: «الحكم مجھول»، وكذا في المغني في الضعفاء ١٨٦/١ (١٦٧٧)، وخالف في الكافش ١١٩٠ (١١٩٠) فقال: «صویلخ».

(٤) وهو ضمن سنته الكبرى ١٧١/٩ (١٠٢١٧).

(٥) ٤/٢٦٢، وأخرجه أيضاً: أبو نعيم في الحلية ٣/٢١١ وقال: «هذا حديث غريب من حديث محمد بن علي عن أبيه عن جده، تفرد به عنه الحكم بن مصعب». وقال البغوي في شرح السنة ٥/٧٩ (١٢٩٦): «هذا حديث يرويه الحكم بن مصعب بهذا الإسناد، وهو ضعيف».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

قال أبو حاتم الرazi: «الحكم مجهول»^(١). وتناقض ابن حبان رحمة الله تعالى فذكره في الثقات^(٢) والضعفاء^(٣)، وجزم الحافظ في التقريب^(٤) بما قاله أبو حاتم، فقال فيه مانصه: «الحكم بن مصعب المخزومي الدمشقي، مجهول، من السابعة»، ورمز له بعلامة أبي داود النسائي وابن ماجه.

أما الحكم فصححه! واعتراض عليه الذهبي بقوله: «الحكم فيه جهالة»^(٥).

وذكره البخاري في التاريخ الكبير^(٦)، وذكر أنه روى عن محمد

(١) هذا لفظ الذهبي في ميزان الاعتدال ١ / ٥٨٠ (٢٢٠١)، والحافظ في تهذيب التهذيب ٢ / ٤٣٩ (٧٦٦)، ولفظ أبي حاتم كما نقله عنه ابنه في الجرح والتعديل ٣ / ١٢٨ (٥٨١): «هو شيخ للوليد، لا أعلم روى عنه أحد غيره»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وينظر: بيان الوهم والإيهام ٤ / ٦٥٠ (٢٢١١).

(٢) ٦ / ١٨٧، قال: «يروي عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، روى عنه الوليد ابن مسلم، يخاطئ».

(٣) أي: كتاب المجرورين ١ / ٣٠٢ (٢٣٦)، قال: «... ينفرد بالأشياء التي لا ينكر نفي صحتها من عني بهذا الشأن، لا يحمل الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار ...».

(٤) ١٤٦٩). إلا أنه خالف مقتضى هذا القول في الأمالي المطلقة ص ٢٥١ و ٢٥٢. وقال: «هذا حديث حسن غريب ... وإخراج النسائي له مما يقوّي أمره عندنا، ويدفع كلام ابن حبان، ولا سيما وقد تناقض فيه، والله أعلم!»

(٥) وصححه السيوطي في الجامع الصغير ٤ / ١٧٠٤ (٨٥٠٨)، وتعقبه المناوي في فيض القدير ٦ / ٨٢.

(٦) ٢ / ٣٣٨ (٢٦٧٠).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

ابن عليّ، وروى عنه الوليد بن مسلم، وسكت؛ فلم يوثقه ولم يجرمه. وجزم الشيخ العلامة أحمد شاكر في حاشيته على المسند^(١) بأنه صحيح، بناء على سكوت البخاري عنه! وهو دليل عند الشيخ أحمد على ثقته عند البخاري، وهذا فيه نظر، إلّا أن يثبت بالنص أو الاستقراء ما يدلّ على أنّ البخاري أراد ذلك.

ومَنْ تَأْمَلْ حاشية العلامة أحمد شاكر أتَضَحْ لَهُ مِنْهَا تَسَاهُلَهُ فِي التَّصْحِيفِ لِكَثِيرٍ مِنَ الْأَسَانِدِ الَّتِي فِيهَا بَعْضُ الْفَسَادِ؛ كَابِنْ هَلِيْعَةَ، وَعَلِيّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدِعَانَ، وَأَمَاثِلَهُمَا، وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ، وَيُشَكِّرُ لَهُ سَعْيَهُ، وَيَتَجَازُ لَهُ عَمَّا زَلَّ بِهِ قَلْمَهُ، أَوْ أَخْطَأَ فِيهِ اجْتِهَادَهُ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَالْحَدِيثُ الْمُذَكُورُ يَصْلُحُ ذِكْرَهُ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ؛ لِكَثْرَةِ شَوَاهِدِ الدَّالَّةِ عَلَى فَضْلِ الْاسْتِغْفَارِ، وَلِأَنَّ أَكْثَرَ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ قَدْ سَهَّلُوا فِي رِوَايَةِ الْبَعْضِيْفِ فِي بَابِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ. لَكِنْ يُرُوَى بِصِيغَةِ التَّمْرِيسِ؛ كَمَا يُرُوَى، وَيُذَكَّرُ، وَنَحْوُهُمَا، لَا بِصِيغَةِ الْجَزْمِ. قَالَ الْحَافِظُ الْعَرَاقِيُّ فِي أَفْلَيْتَهُ^(٢) رَحْمَةُ اللَّهِ :

وَإِنْ تُرْدَنْ قَلَّا لِوَاهٍ أَوْ لِـ
يُشَكُّ فِيهِ لَا بِإِسْنَادِهِ

(١) ٤ / ٥٥ (٢٢٣٤).

(٢) ص ١١٦. وينظر: فتح المغيث ٢ / ١٥٠-١٥٥، وتدريب الراوي ١ / ٥٠٢-٥٠٤.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والsequiما

بَنْقُلِ مَا صَحَّ كَقَالَ فَاعْلَمْ
 مِنْ غَيْرِ تَبْيَانٍ لِضَعْفٍ وَرَأَوْا
 عَنْ أَبْنِ مَهْدِيٍّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ
 فَأَتِ بِتَمْرِيزٍ كَيْرُوِيٍّ وَاجْزِمْ
 وَسَهَّلُوا فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ رَوْفَا
 بَيَانُهُ فِي الْحُكْمِ وَالْعَقَائِدِ
 وَاللَّهُ وَلِي التَّوْفِيقِ.

حرر في ١٤٠٨ / ٧ / ١٧ هـ.

تمكيل:

وقع في بعض روایات هذا الحديث: (من لزم الاستغفار)^(١)، وفي بعضها: (من أكثر الاستغفار)^(٢)، والمعنى متقارب.

* * *

(١) هذا لفظ أبي داود، وابن ماجه، وأبي نعيم، والبغوي.

(٢) هذا لفظ الحاكم.

وعند الإمام أحمد، والنسائي في عمل اليوم والليلة: «من أكثر من الاستغفار»، بزيادة: من.

ورواه ابن حبان في المجموعين ٣٠٣ / ١ (٢٣٦) مع حديث آخر ذكره قبله من طريق الحكم بن مصعب به، وفيه: (من أدم من الاستغفار ...) الحديث، وقال: «أما الحديث الأول فلا أصل له، ولا الثاني أيضاً بذلك اللفظ».

الحديث الثامن والثلاثون

روى الإمام الحافظ عبد الله ابن الإمام أحمد في مسنده أبيه: عن علي عليه السلام، عن النبي ﷺ، أنه قال له: (يا علي أسبغ الوضوء وإن شئت عليك، ولا تأكل الصدقة، ولا تُنْزِي الحمير على الخيل^(١)، ولا تجالس أصحاب النجوم). (رقم ٥٨٢)^(٢).

وهذا سنه: قال عبد الله ابن الإمام أحمد: حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا هارون بن مسلم، حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن علي ... فذكره.

قال الشيخ العلامة أحمد شاكر في تعليقه عليه: «إسناده ضعيف؛ لأنّ علي بن الحسين لم يدرك جده علياً عليه السلام». وهو كما قال.

وفي سنه أيضاً: هارون بن مسلم، قال فيه أبو حاتم^(٣): «فيه لين»، ويعرف هارون المذكور بصاحب الحناء^(٤)، ووثقه الحاكم^(٥)

(١) أي: لا تحملها عليها للنسيل. يقال: نَزَوتْتُ عَلَى الشَّيْءِ أَنْزَوْتُ نَزْوَأْ، إِذَا وُبِّثَ عَلَيْهِ وَقَدْ يَكُونُ فِي الْأَجْسَامِ وَالْمَعَانِي. النَّهَايَا ٥ / ٤٤، مَادَّةُ (نَزَا).

(٢) ٢٨ / ٢ بتأقيق الشيخ أحمد شاكر، وهو في ١ / ٧٨ من الطبعة الميمنية.

(٣) الجرح والتعديل ٩ / ٩٤ (٣٩٢).

(٤) ويقال: الحنائي، نسبة إلى بيع الحناء. ينظر: الإكمال لابن ماكولا ٣ / ٥٩.

(٥) ١ / ٢٨٢.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسبقية

وابن حبان^(١)، كما في تهذيب التهذيب^(٢).

(١) الثقات ٩/٢٣٧.

(٢) التقريب ١١/١١ (٢٣)، وقال في التقريب ٧٢٨٩: «صدوق».

وفي سنته أيضاً: القاسم بن عبد الرحمن، وهو الأنصاري، قال ابن معين: «ليس يسوى شيئاً»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، مضطرب الحديث»، وقال أبو زرعة: «منكر الحديث».

ينظر: التاريخ لihu بن معين برواية الدوري ٣٧٢ (١٨٠٩)، وسؤالات البرذعي ٣٧٣/٢، والجرح والتعديل ٧/٦٤٨ (١١٢).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٢٣٦: «رواه عبد الله في زياداته في المسند على أبيه، وروى أبو داود منه إزاء الحمر على الخيل، وفيه: القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف» وقال ٥/١١٦: «روى أبو داود والنسائي منه إزاء الحمر على الخيل. رواه عبد الله بن أحمد، وفيه: هارون بن مسلم صاحب الحناء؛ ليته أبو حاتم، ووثقه الحاكم، وبقية رجاله ثقات»، وفي آخر كلامه هذا تعارض مع كلامه السابق!

وآخر جه عبد الله ابن الإمام أحمد في زوائده على فضائل الصحابة ٢/٧٢٤ - ٧٤٥ (١٢٤٢) بالسند نفسه، بمثله، وأبو يعلى ١/٣٧٦-٣٧٧ (٤٨٣) عن سويد بن سعيد، عن هارون بن مسلم، به، بنحوه.

وآخر جه العقيلي ٢/٣١٦ (١٨٣٥)، وابن عدي ٣/٩٩٥، من طريق عبيد الله ابن موسى عن الربع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن أبيه عن علي عليه السلام: «نهانا النبي عليه السلام أن نُنْزِي الحمر على الخيل، وأن ننظر في النجوم، وأمر بإسْبَاغِ الوضوءِ»، هذا لفظ العقيلي، ولفظ ابن عدي بنحوه، وقال: «هذه الأحاديث مع غيرها يرويها عن الربع بن حبيب عبيد الله بن موسى، وليس بالمحفوظة، ولا (تروى) إلا من هذا الطريق».

وقال العقيلي: «وقد رُوي عن النبي عليه السلام آنه نهى أن نُنْزِي الحمر على الخيل بأسانيد أصلح من هذا، وأمّا إسْبَاغِ الوضوءِ ففيه أحاديث صحاح، وأمّا

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسقية

الحديث التاسع والثلاثون

روى أبو داود^(١)، قال: حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ -يُعْنِيهِ-

النظر في النجوم ففيه رواية الغالب عليها اللين».

وأخرج أبو داود (٨٠٨)، والترمذني (١٧٠١)، والنسائي ٨٩/٦ و٢٤٤-٢٢٤، وابن ماجه (٤٢٦)، والإمام أحمد ٢٢٥/١ و٢٣٥-٢٣٤ و٢٤٩، وابن خزيمة ٨٩/١ (١٧٥)، من حديث عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس رض قال: «كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً، ما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وألا نأكل الصدقة، وألا نُنْزِي حماراً على فرس»، واللفظ للترمذني، وقال: «وفي الباب عن عليٍ، وهذا حديث حسن صحيح». وروى سفيان الثوري هذا عن أبي جهضم، فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس. وسمعت محمدًا [يعني البخاري] يقول: حديث الثوري غير محفوظ، ووهم فيه الثوري، وال الصحيح ما روى إسماعيل بن عليه وعبد الوارث بن سعيد، عن أبي جهضم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس».

قال المزي في تهذيب الكمال ١٥/٢٥٤ (٣٤٠٣): «وفي نسبة الوهم إلى الثوري نظر؛ فإن حماد بن سلمة رواه عن أبي جهضم مثل رواية الثوري. وكذلك رواه محمد بن عيسى ابن الطبّاع عن حماد بن زيد».

ويينظر: العلل لابن أبي حاتم ١/٤٦٤-٤٦٥ (٤٤)، مع الحاشية.

(١) (٣٧٣٠).

وأخرجه الترمذني (٣٤٥٥) -وقال: «هذا حديث حسن»-، والنسائي في الكبرى ١١٥/٩-١١٦ (١٠٠٤٥-١٠٠٤٦)، والإمام أحمد ٢٢٠/١ و٢٤٩، وختصاراً ومطولاً، مع اختلاف في اسم شيخ علي بن زيد، وصوب

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

ابن زيد - (ح) وحدثنا موسى بن إسماعيل، قال: أخبرنا حماد يعني ابن سلمة - عن علي بن زيد، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس، قال: كنت في بيت ميمونة، فدخل رسول الله ﷺ ومعه خالد بن الوليد، فجاؤوا بضيئين مشوين على ثمامتين^(١)، فتبزرَّق رسول الله ﷺ، فقال خالد: إخالك تقدُّر يا رسول الله! قال: (أجل)! ثم أتى رسول الله ﷺ بلبن، فشرب، فقال رسول الله ﷺ: (إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وأطعمنا خيراً منه. وإذا سُقِي لبناً فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه؛ فإنه ليس

البخاري في التاريخ الكبير ١٤٩ / ٦ (١٩٨٨)، وابن حبان في الفتاوى ١٤٩ / ٥، وابن عبد البر في الاستذكار ٢٨٧ / ٢٦، آنه عمر بن حرملة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٢٢)، عن هشام بن عمّار، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس مرفوعاً، بالدعاء فقط. وقال أبو حاتم كما في العلل لابنه ٤ / ٣٥٩ (١٤٨٢): «ليس هذا من حديث الزهرى؛ إنما هو من حديث علي بن زيد بن جذعان، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، وأخاف أن يكون قد دخل على هشام بن عمّار؛ لأنَّه لما كبر تغير».

وروي من طرق أخرى لا تثبت، ولا تصلح للانجبار، والمحفوظ منه ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما - كما نبه عليه ساحة الشيخ رحمه الله فيما سيأتي قريباً -، وليس فيه الدعاء.

وينظر: العلل لابن أبي حاتم (١٤٨٢ و ١٤٩٧ و ١٥١٧ و ١٥٢٧)، والعلل للدارقطني ١٤ / ٢٦٣-٢٦٤ (٣٦١٤).

(١) قال الخطاطي في معالم السنن ٥ / ٢٨٧ (٣٥٨٤): «الثمامتان: عودان، واحدتها: ثمام، والثمام: شجرٌ دقيق العود ضعيفه».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

شيء يجزئ من الطعام والشراب إلا اللبن).
قال أبو داود: هذا لفظ مسند. اهـ.

قلت: وهذا السند ضعيف؛ من أجل عليّ بن زيد بن جذعان؛
لضعفه، ومن أجل عمر بن حرملة؛ لجهالته؛ كما في التقريب^(١).
وقد ثبت في الحديث المخرج في الصحيحين^(٢): أن الضب أكل
على مائدته ﷺ، وسئل عنه ﷺ فقال: (ليس بحرام، ولكنه لم يكن
بأرض قومي، فأجدني أعاذه).
وبذلك يعلم: أن الضب حلال، وإن لم يأكل منه النبي ﷺ، والله
ولي التوفيق.

* * *

(١) (٤٧٦٨ و٤٩٠٩).

(٢) البخاري (٥٣٩١ و٥٤٠٠ و٥٤٣٧)، ومسلم (١٩٤٦-١٩٤٥).

الحديث الأربعون

الحديث (أنّ النبي ﷺ عَقَ عن نفسه بعد النبوة): ضعيف أو موضوع.

قال النووي رحمه الله في شرح المذهب (جزء ٨ صفحة ٣٣٠) ^(١) ما نصّه: «وأمّا الحديث الذي ذكره في عق النبي ﷺ عن نفسه؛ فرواه البيهقي ^(٢) بإسناده عن عبد الله بن محرر - بالحاء المهملة والراء المكررة - عن قتادة، عن أنس: (أنّ النبي ﷺ عَقَ عن نفسه بعد النبوة). وهذا حديث باطل؛ قال البيهقي: «هو حديث منكر». وروى البيهقي بإسناده عن عبد الرزاق، قال: «إنما تركوا عبد الله بن محرر

(١) المجموع شرح المذهب، نشر مكتبة الإرشاد بجدة، سنة ١٩٧٤ م، وهو في ٢٥٠ من طبعة عالم الكتب بالرياض.

(٢) ٣٠٠، من طريق عبد الرزاق الصناعي، وهو في مصنفه ٣٢٩ / ٤ (٧٩٦٠). وأخرجه أيضاً: البزار ٤٧٨ (٧٢٨١)، وابن عدي ١٤٥٢ / ٤، وابن حبان في المجرودين ٥١٧ / ٥٤٥.

قال البزار: «لا نعلم رواه أحد عن قتادة عن أنس غير عبد الله بن محرر، وهو ضعيف الحديث جداً، وإنما يكتب من حديثه ما ليس عند غيره».

وقال ابن عدي: «وهذه الأحاديث عن ابن محرر عن قتادة عن أنس التي أملتها عامتها لا يتبع عليه، ويرويه ابن محرر عن قتادة»، وقال في آخر ترجمته له في الكتاب المذكور: «وهذه الأحاديث لابن محرر عامتها غير محفوظات، وله غير ما أمللت أحاديث (يرويها) عنه الثقات، وروياته عمن (يرويها) غير محفوظة».

وقال ابن الملقن في البدر المنير ٣٣٩ / ٩: «هو حديث ضعيف بمرة».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

بسبب هذا الحديث»^(١). قال البيهقي: «وقد روي هذا الحديث من وجه آخر عن قتادة، ومن وجه آخر عن أنس، وليس بشيء»، فهو حديث باطل^(٢). وعبد الله بن محّرر، ضعيف متفق على ضعفه، قال الحافظ في التقرير^(٣): هو متروك^(٤).

وقال ابن قدامة في المغني (ج ٨ ص ٦٤٦)^(٥) ما نصّه: وإن لم يُعُقْ عنه أصلًا؛ فبلغ الغلام وكسب فلا عقيقة عليه. وسئل أَحْمَدَ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَقَالَ: ذَلِكَ عَلَى الْوَالِدِ. يَعْنِي: لَا يُعُقْ عَنْ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّ السَّنَّةَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ. وَقَالَ عَطَاءُ وَالْحَسْنُ: يُعُقْ عَنْ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهَا مُشْرُوْعَةٌ عَنْهُ، وَلِأَنَّهَ مُرْتَهِنٌ بِهَا، فَيَنْبَغِي أَنْ يُشْرِعَ لَهُ فَكاكُ نَفْسِهِ. وَلَنَا أَنَّهَا مُشْرُوْعَةٌ فِي حَقِّ الْوَالِدِ، فَلَا يَفْعَلُهَا غَيْرُهُ، كَالْأَجْنِيَّ، وَكَصَدَقَةِ الْفَطْرِ. اهـ.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في تحفة المودود في أحكام المولود^(٦) ما نصّه: «الفصل التاسع عشر، في حكم من لم يعُقْ عنه

(١) وعده الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/٥٠٠ (٤٥٩١) من بلياه، ونص في تاريخ الإسلام ٤/١١٢ (١٤٤٢)، على أنه من مناكره.

(٢) ينظر: الاستذكار ١٥/٣٧٦-٣٧٧، والتلخيص الحبير ٤/١٤٧، وفتح الباري ٥٩٥/٩.

(٣) (٣٥٩٨).

(٤) ينظر: تهذيب الكمال ١٦/٢٩ (٣٥٢٣)، وتهذيب التهذيب ٥/٦٦١ (٣٨٩).

(٥) بتحقيق الشيخ محمد رشيد رضا، دار المنار، الطبعة الثالثة، وهو في ١٣/٣٩٧ من طبعة الشيخ عبد الله التركي.

(٦) ص ٥١.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

أبواه، هل يعّق عن نفسه إذا بلغ؟ قال الخلاّل: باب ما يستحب لمن لم يعّق عنه صغيراً أن يعّق عن نفسه كبيراً. ثم ذكر من مسائل إسماويل بن سعيد الشالنجي، قال: سألت أَحْمَدَ عَنِ الرَّجُلِ يَخْبِرُهُ وَالدَّهُ أَنَّهُ لَمْ يَعْقَ عَنْهُ، هَلْ يَعْقَ عَنْ نَفْسِهِ؟ قَالَ: ذَلِكَ عَلَى الْأَبِ. ومن مسائل الميموني: قلت لأبي عبد الله: إن لم يعّق عنه، هل يعّق عن نفسه كبيراً؟ فذكر شيئاً يروى عن الكبير؛ ضعفه. ورأيته يستحسن إن لم يعّق عنه صغيراً أن يعّق عنه كبيراً. وقال: إن فعله إنسان لم أكرهه. قال: وأخبرني عبد الملك^(١) في موضع آخر أنه قال لأبي عبد الله: فيعّق عنه كبيراً؟ قال: لم أسمع في الكبير شيئاً. قلت: أبوه معسر ثم أيسر، فأراد ألا يدع ابنه حتى يعّق عنه؟ قال: لا أدرى، ولم أسمع في الكبير شيئاً. ثم قال لي: ومن فعله فحسن، ومن الناس من يوجبه».

قلت: والقول الأول أظهر، وهو أنه يستحب أن يعّق عن نفسه؛ لأن العقيقة سنة مؤكدة، وقد تركها والده؛ فشرع له أن يقوم بها إذا استطاع ذلك، لعموم الأحاديث، ومنها: قوله ﷺ: (كُلُّ غلامٍ مُرْتَهِنٍ بِعَقِيقَتِهِ، تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَيُحَلَّقُ، وَيُسَمَّى)، أخرجه الإمام أحمد^(٢)، وأصحاب السنن^(٣)، عن سمرة بن جندب رض،

(١) أي: الميموني.

(٢) ٥/٧-٨ و ١٧.

(٣) أبو داود (٢٨٣٨)، والترمذى (١٥٢٢)، والنسائي ٧/١٦٦، وابن ماجه (٣١٦٥)، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه عبد الحق

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

بإسناد صحيح.

ومنها: حديث أم كُرز الكعبية عن النبي ﷺ: (أنه أمر أن يُعَقَّ عن الغلام بشاتين، وعن الأنثى شاة)، أخرجه الخمسة^(١).

وخرج الترمذى^(٢)- وصححه - مثله عن عائشة.

وهذا لم يُوجَّه إلى الأب، فيعمَّ الولد، والأم، وغيرهما من أقارب المولود.

ويتلخّص من ذلك أقوال ثلاثة:

أحدها: أنه يستحبّ أن يُعَقَّ عن نفسه؛ لأنَّ العقيقة مؤكّدة، وهو مُرتهن بها.

الإشبيل في الأحكام الوسطى ٤/١٤٠. وينظر: التلخيص الحير ٤/١٤٦.

(١) الإمام أحمد ٦/٣٨١ و٤٢٢، وأبو داود (٢٨٣٤-٢٨٣٦)، والترمذى (١٥١٦)، والنسائي ٧/١٦٤-١٦٥، وابن ماجه (٣١٦٢)، من طرق، عن أم كرز الكعبية مروعاً. وفي بعض ألفاظه: «شاتان مكافتان»، أو نحوها، وفي بعض ألفاظه الأخرى زيادة: «لا يضركم أذكراناً كنْ أم إِناثاً»، أو نحوها. وصححه الترمذى وابن حبان (٥٣١٢-٥٣١٣)، والحاكم ٤/٢٣٧، وأقره الذهبي، وصححه أيضاً: النووى في المجموع ٨/٢٤٧، وابن القيم في تحفة المودود ص ٣٧.

(٢) (١٥١٣)، وقال: «وفي الباب: عن عليٍّ، وأم كُرز، وبُريدة، وسَمُّرة، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، وأنس، وسلمان بن عامر، وابن عباس. وحديث عائشة: حديث حسن صحيح». وأخرجه أيضاً: ابن ماجه (٣١٦٣)، والإمام أحمد ٦/٣١ و١٥٨ و٢٥١، وابن حبان (٥٣١٠).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

١٢٠

الثاني: لا عقيقة عليه، ولا يشرع له العقّ عن نفسه؛ لأنّها سنة في حق أبيه فقط.

والثالث: لا حرج عليه أن يعقّ عن نفسه، وليس ذلك بمستحبّ؛ لأنّ الأحاديث إنّما جاءت موجّهة على الوالد، ولكن لا مانع من أن يعقّ عن نفسه؛ أخذًا بالحيطة.

والصّواب القول الأوّل؛ لأنّها قربة إلى الله سبحانه، وإحسان إلى المولود، وفك لرهانه، فكانت مشروعة في حقّه، وحقّ أمّه عنه، وغيرهما من أقاربه، والله ولي التوفيق.

* * *

الحديث الحادي والأربعون

حديث رقم (٩٩٣)^(١) في سنن ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسِينِ أَبُو جعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ الْكِلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الرَّقِيقِيُّ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ نَافعٍ، عَنْ أَبْنَى عَمْرٍ، قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ مَيْسِرَةَ الْمَسْجَدِ تَعَطَّلُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ عَمَرَ مَيْسِرَةَ الْمَسْجَدِ كُتُبَ لَهُ كِفْلَانٌ^(٢) مِنَ الْأَجْرِ)^(٣). قال في مصباح الزجاجة^(٤): «هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ليث

(١) بترقيم الأعظمي، وهو (١٠٠٧) بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) الكِفْلُ - بالكسر -: الحظ والنصيب. النهاية ٤ / ١٩٢، مادة (كفل).

(٣) وأخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط ٦٤ / ٥ (٤٦٧٨)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا ليث، ولا عن ليث إلا عبيد الله بن عمرو، تفرد به عمرو ابن عثمان».

وعمر بن عثمان الكلابي، قال الذهبي في الكاشف (٤١٩٣): «لَيْنَ، ترَكَهُ النَّسَائِيُّ»، وقال الحافظ في التقريب (٥١٠٩): «ضعيف»، وينظر: تهذيب الكمال ١٤٧ / ٢٢ (٤٤٠٩)، وتهذيب التهذيب ٨ / ٧٦ (١١٢).

وأخرجه ابن حبان في المجموعين ٢ / ٢٤٤، وزاد في إسناده: «موسى بن عبيدة» بين ليث ونافع.

وتعقبه الدارقطني في تعليقاته على المجموعين ص ٢٢٧-٢٢٨، وقال: «ليس لموسى بن عبيدة فيه ذكر».

(٤) ٤٨٤ / ١ (٤٠١٦). وضعف إسناد ابن ماجه أيضاً: المنذري في الترغيب ١ / ٢٣٤ (٦٩٣)، والنوي في خلاصة الأحكام ٢ / ٧١٢ (٢٤٣٩)، والعراقي

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

ابن أبي سليم».

وهو كما قال؛ من أجل ليث المذكور^(١)، وهو مخالف للأحاديث **الصّحيحة الدّالة على فضل ميامن الصّفوف**^(٢)، والله ولي التوفيق.

في تحرير الإحياء ١٤٣ / ٥٦٨، والحافظ في الفتح ٢١٣ / ٢.

وقال سماحة الشيخ في مجموع فتاوى ومقالات متّوّعة ٢٩١ / ٢٦ (١٤٢)؛ «حديث ضعيف، خرجه ابن ماجه بسند ضعيف» وتنظر الفتوى [كتاب الدّعوة] ٦٠ / ١.

وُرُوي من حديث ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ عَمِّرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرِ لِقِلَّةِ أَهْلِهِ فَلَهُ أَجْرَانِ)؛ أخرجه الطبراني في الكبير ١٥٢ / ١١ (١٤٥٩)، وأعلمه المنذري في الترغيب ٢٣٤ / ١ (٦٩٤) بيقيه بن الوليد، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٩٤ / ٢: «فِيهِ بَقِيَّةٌ؛ وَهُوَ مَدْلُسٌ وَقَدْ عَنَّهُ، وَلَكُنَّهُ ثَقَةٌ». (١) قال في التقريب ٥٧٢١: «صَدُوقٌ اخْتَلَطَ جَدًا وَلَمْ يَتَمَيَّزْ حَدِيثُهُ فُتُّرْكٌ»، وينظر: تهذيب الكمال ٢٤ / ٢٤ (٤٦٩٢)، والكافش ٢٧٩ / ٥٠١٧ (٤٦٩٢)، وتهذيب التهذيب ٤٦٥ / ٨ (٨٣٣).

(٢) منها:

ما أخرجه البخاري (٧٢٨) من حديث ابن عباس ﷺ قال: «قَمَتْ لِيلَةَ أَصْلَى عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخْذَ بِيَدِي أَوْ بَعَضِيَّدِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ؛ وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِي». قال الحافظ ابن رجب في فتح الباري له ٤ / ٤٧٢: «مراد البخاري بهذا الحديث في هذا الباب -[باب ميمونة المسجد والإمام]-: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا حَوَّلَ ابْنَ عَبَّاسَ مِنْ عَنْ يَسَارِهِ إِلَى يَمِينِهِ دَلَّ عَلَى أَنَّ مَوْقِفَ الْمَأْمُومِ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ، وَأَنَّ جَهَةَ الْيَمِينِ أَشَرَّفُ وَأَفْضَلُ؛ فَلَذِلِكَ يَكُونُ مَوْقِفُ الْمَأْمُومِ الْوَاحِدِ مِنْهَا، فَيَسْتَدِلُّ بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ جَهَةَ يَمِينِ الْإِمَامِ لِلْمَأْمُومِينَ الَّذِينَ يَقْوِمُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ أَشَرَّفُ وَأَفْضَلُ مِنْ جَهَةِ يَسَارِهِ».

وما أخرجه مسلم (٧٠٩)، من حديث البراء بن عازب ﷺ قال: «كَنَا إِذَا

الحديث الثاني والأربعون

حديث ابن مسعود: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُك بِمَعْاْدِكَ الْعَزَّ مِنْ عَرْشِكَ)
لا يصح عن النبي ﷺ.

ونقل الزيلعي في نصب الرأية (ص ٢٧٢ ح ٤) عن البيهقي رحمه الله أنَّه رواه في كتاب الدعوات الكبير^(١)، من طريق عامر بن خداش قال: حدثنا عمر بن هارون البلخي، عن ابن جريج، عن داود ابن أبي عاصم، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ أنَّه قال: (اثنتا عشرة ركعة تصليهن من ليل أو نهار، وتشهد بين كل ركعتين، فإذا شهدت في آخر صلاتك فأثن على الله ﷺ، وصل على النبي ﷺ، واقرأ وأنت ساجد فاتحة الكتاب سبع مرات، وأية الكرسي سبع مرات، وقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، ولهم الحمد، وهو على كل شيء قادر، عشر مرات، ثم قل: اللَّهُمَّ إِنِّي

صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه، يُقبل علينا بوجهه». إضافة إلى دخول ميامن الصفوف في عموم أفضلية التيمن، الذي دل عليه حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في شأنه كلَّه؛ في طُهوره، وترجُله، وتنعله» أخرجه البخاري (٤٢٦) واللفظ له، ومسلم (٢٦٨). (١) (١٥٧/٢) (٣٩٢).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

أَسْأَلُك بِمَعَاقِدِ الْعَزَّ مِنْ عَرْشِكَ، وَمِنْتَهِي الرَّحْمَةِ مِنْ كِتَابِكَ،
وَاسْمُكَ الْأَعْظَمُ، وَكَلِمَاتُكَ التَّامَّةُ. ثُمَّ سَلْ حَاجَتِكَ، ثُمَّ ارْفَعْ
رَأْسَكَ، ثُمَّ سَلْ يَمِينًا وَشَمَائِلًا، وَلَا تَعْلَمُوهَا السُّفَهَاءُ؛ فَإِنَّهُمْ يَدْعُونَ
بِهَا، فَيُسْتَجَابُ).

ثُمَّ قَالَ: وَرَوَاهُ ابْنُ الجُوزِيِّ فِي كِتَابِ الْمَوْضِعَاتِ^(١)، مِنْ طَرِيقِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَكِيِّ،
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَسَ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ خَدَّاשَ، بِهِ سَنَدًا وَمَتَنًا.

قَالَ ابْنُ الجُوزِيِّ: هَذَا الْحَدِيثُ مَوْضِعٌ بِلَا شَكَّ، وَإِسْنَادُهُ مُجْبَطٌ
كَمَا تَرَى، وَفِي إِسْنَادِهِ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ فِيهِ^(٢):
«كَذَابٌ». وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ^(٣): «يَرُوِيُّ عَنِ الثَّقَافَاتِ الْمَعْضَلَاتِ،
وَيَدْعُ شَيْوَخًا لَمْ يَرَهُمْ». وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ النَّهِيُّ عَنِ الْقِرَاءَةِ
فِي السَّجْدَةِ^(٤). انتهى مَا ذُكرَهُ الزَّيْلِعِيُّ، وَمَا نَقْلَهُ عَنِ ابْنِ الجُوزِيِّ،

(١) ٤٦٤-٤٦٥ / ٢ (٤٢٩).

(٢) فِي رَوْاْيَةِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ الْجَنِيدِ كَمَا فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ١٤١ / ٦ (٧٦٥)،
وَقَالَ فِي رَوْاْيَةِ الدُّورِيِّ ٣٥٦ / ٤ (٤٧٥٧): «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَقَالَ فِي رَوْاْيَتِي
الْدَّقَاقِ (١٤١) وَابْنِ الْمُحْرَزِ ١ / ٥٤ (٣٦): «لَيْسَ بِثَقَةٍ»، وَيُنْظَرُ: تَهْذِيبُ الْكَمَالِ
٤٣١٧ (٥٢٨).

(٣) فِي الْمَجْرُوْحَيْنِ ٦٣ / ٢ (٦٥٠).

(٤) مِنْ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٧٩) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رض قَالَ: كَشْفُ
رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْسَّتَّارَةِ وَالنَّاسِ صُفُوفٌ خَلْفُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «أَيَّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ
يَقِنْ مِنْ مَبْسُرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرَّؤْيَا الصَّالِحةُ يَرَاها الْمُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، أَلَا وَإِنِّي

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

رحمة الله عليها جمِيعاً^(١).

وبذلك يُعلم أن الحديث المذكور من الأحاديث الم موضوعة،

نُهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً؛ فاما الرُّكوع فعظموا فيه الرَّبَّ تَعَالَى، وأما السجود فاجتهدوا في الدُّعاء؛ فَقَمْنُونَ أَنْ يَسْتَجَابَ لَكُمْ).

قال ابن الأثير في النهاية ٤/١١١، مادة (قمن): «قَمْنُونَ وَقَمْنُونَ وَقَمْنُونَ، أَيْ: خلائق وَجَدِيرٌ».

(١) قال الحاكم -كما في الترغيب للمنذري ١/٣١٢ (٩٩٠)-: «تفرَّدَ به عامر بن خداش، وهو ثقة مأمون».

وتعقبه المنذري بقوله: «عامر بن خداش هذا هو النيسابوري، قال شيخنا الحافظ أبو الحسن: كان صاحب مناكر، وقد تفرَّدَ به عن عمر بن هارون البلاخي، وهو متزوك متهم، أثني عليه ابن مهدي وحده فيما أعلم».

وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين ص ١٧٧-١٧٨: «ثبت في السنة ثبوتاً صحيحاً لا شك فيه ولا شبهة: النهي عن قراءة القرآن في الرُّكوع والسجود؛ فهذا من أعظم الدلائل على كون هذا المروي موضعياً، ولا سيما وفي إسناده عمر بن هارون بن يزيد الثقيفي البلاخي المذكور، فإنه من المتروكين المتهمين وإن كان حافظاً، ولعل ثناء ابن مهدي عليه من جهة حفظه. وكذا تلميذه عامر بن خداش، فلعل هذا من مناكره التي صار يرويها».

وقال العراقي في شرح الترمذى -كما في تنزيه الشريعة ٢/١١٣-: «داود بن أبي عاصم لم يدرك ابن مسعود، ولا يُعرف له عنه روایة، والظاهر أنَّ ذِكر ابن مسعود فيه وهم من بعض رواته، وإنما هو عن داود بن أبي عاصم، عن عروة ابن مسعود مرسلًا، فجعل بعض رواته مكان عروة: عبد الله، فوقع الوهم، ومع ذلك فهو شاذٌ مخالف للأحاديث الصحيحة في نهيه تَعَالَى عن القراءة في الرُّكوع والسجود».

وقال السخاوي في القول البديع ص ٣٢٩: «سنده واه بمِرَّةٍ».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوقة والسوقية

ولفظ المعاقد لفظ جمل ومحتمل، فلا يجوز التوسل به، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (ص ٥٠) من القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة: أنَّ أبا حنيفة رحمه الله كره التوسل بمعاقد العز من العرش. انتهى.

وأمّا التوسل برحمه الله، واسمه الأعظم، وكلماته التامة؛ فهو توسل شرعي، قد دلَّ عليه القرآن الكريم، والسنة المطهرة؛ في قوله سبحانه: ﴿وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْمُسْتَقْبَلُ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقوله عليه السلام: (من نزل منزلًا فقال: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق» لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك)، رواه مسلم في صحيحه^(١) من حديث خولة بنت حكيم ﷺ.

وهكذا التوسل بتوحيد الله، والإيمان به، وبالأعمال الصالحة؛ كل ذلك قد جاءت به السنة الصحيحة، كحديث أصحاب الغار، وهو مخرج في الصحيحين^(٢)، وك الحديث عائشة ﷺ أتها سمعت النبي ﷺ يدعوي في سجوده بقوله: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرَضَاكَ مِنْ سُخطِكَ، وَبِعِفْافِكَ مِنْ عَقْوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ)، خرجه مسلم في صحيحه^(٣).

(١) (٢٧٠٨).

(٢) البخاري (٢٢١٥ و ٢٢٧٢ و ٢٣٣٣ و ٣٤٦٥ و ٥٩٧٤)، ومسلم (٢٧٤٣).

(٣) (٤٨٦).

١٢٧

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

ومن المنكرات في هذا الخبر الموضوع: الأمر بقراءة الفاتحة وأية الكرسي في السجود، وقد صحّ عن رسول الله ﷺ من حديث عليٍ^(١) وابن عباس رضي الله عنهما النهي عن ذلك، خرجهما مسلم في صحيحه^(٢) عنهما، والله ولّي التوفيق.

تكميل:

عمر بن هارون المذكور متوك الحديث؛ كما في التقريب^(٤).

* * *

(١) حديث علي رضي الله عنه (٤٨٠ و ٢٠٧٨)، وحديث ابن عباس (٤٧٩).

(٢) (٥٠١٤).

وينظر: تهذيب الكمال ٢١ / ٥٢٠ (٤٣١٧)، وتهذيب التهذيب ٧ / ٥٠١ (٨٣٩).



الحديث الثالث والأربعون

حديث سليمان الفارسي؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا تزوج أحدكم فكان ليلة البناء فليصل ركعتين، ولیأمرها فلتصل خلفه، فإن الله جاعل في البيت خيراً) ^(١).

ذكره الحافظ الذهبي في الميزان (ص ٤٦٤ ج ١) في ترجمة حجاج ابن فروخ الواسطي، وقال مانصبه: «هذا حديث منكر جداً». وذكر أن ابن معين ^(٢) والنسائي ^(٣) ضعفا حجاجاً المذكور. انتهى كلام الذهبي ^(٤).

(١) أخرجه البزار ٤٩٤ / ٦ (٢٥٣٠)، والعقيلي ١١٠ / ٢ (١٣٨٥)، والطبراني في الكبير ٢٢٦ / ٦ (٦٠٦٧)، وفي الدعاء ١٢٤٠ / ٢ (٩٣٩)، وابن عدي ٥٦ / ٢، وأبو نعيم في الحلية ١٨٦ - ١٨٧، وفي ذكر أخبار أصبهان ١ / ١٥٠، من طرق عن الحجاج بن فروخ، أخبرنا ابن جرير، عن عطاء، عن ابن عباس ^{رض}، عن سليمان ^{رض} مرفوعاً، وعند بعضهم قصة طويلة.

(٢) قال ابن معين: «ليس بشيء». التاريخ برواية الدوري ٤ / ٨٧ (٣٢٧٤). وقال ابن الجينيد في سؤالاته (٨٤١): «قلت ليعيني: الحجاج بن فروخ؟ قال: لا أعرفه. قلت: يروي عن العوام بن حوشب عن ابن أبي أوفى قال: كان النبي ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة، نهض فكبّر. قال: لا أعرفه، من حديثكم عنه؟ قلت: عاصم بن علي. قال: عاصم بن علي، ليس بشيء».

(٣) الضعفاء والمتروكين (١٦٧).

(٤) قال أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان: «غريب، تفرد به الحجاج عن ابن جرير».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

وقال الحافظ ابن حجر في اللسان^(١) (ص ١٧٩ ج ٢) مانصه: «قال العقيلي^(٢): رواه عبد الرزاق^(٣)، عن ابن جرير، قال: حدثت أنس سليمان قال ... فذكر نحوه». انتهى المقصود.

وقال الحافظ في اللسان -أيضاً في ترجمة حجاج المذكور بعد

وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيمام ٤٤٩ / ٤ (٢٠٢٠): «إسناده ضعيف». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩١ / ٤: «في إسناد الطبراني والبزار: الحجاج بن فروخ، وهو ضعيف».

وللحديث طريق أخرى عن سليمان عليه السلام مرفوعاً: أخرجهما البخاري في التاريخ الكبير ١ / ٢٢٧ (٧١٣) -دون سياق المتن-، والعقيلي ٥ / ٥ (٣٩٧-٣٩٨)، وأبو نعيم في الحلية ١ / ١٨٥-١٨٦، من طريق قتيبة بن سعيد، عن الوسيم بن جميل، عن محمد بن مزاحم، عن صدقة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عنه عليه السلام. وهذا سند ضعيف جداً، فابن مزاحم متوفى، كما في التقريب (٦٣٢٧)، وينظر: الجرح والتعديل ٨ / ٩٠ (٣٨٧)، وتهذيب التهذيب ٩ / ٤٣٨ (٧٢٣).

وقال البخاري والعقيلي: «لم يتابع عليه».

(١) ٢ / ٥٦٥ (٢١٥٣).

(٢) ٢ / ١١١ (١٣٨٦).

(٣) ٦ / ١٩٢ (١٠٤٦٣)، بسياق طويل.

ومن طريقه: العقيلي ١١١ / ٢ (١٣٨٦)، وقال: «هذا أولى». وأخرجه سعيد بن منصور ١ / ١٤٩ (٥٩٢ بتحقيق الأعظمي)، عن سفيان عن ابن جرير قال: لما ترَوْج سليمان ... الحديث، بسياق مختصر. ومن طريقه: البيهقي ٧ / ٢٧٢-٢٧٣، وقال: «هذا منقطع». وبهذا يكون الحجاج بن فروخ قد خالف الثقات عن ابن جرير في روایة هذا الحديث.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والsequimia

١٣٠

كلام العقيلي المذكور آنفًا - : «قال أبو حاتم^(١): شيخ مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢)، وذكره الساجي في الضعفاء، وقال ابن الجارود في الضعفاء: ليس بشيء». انتهى كلامه.

وبهذا يعلم ضعف حديث سليمان المذكور؛ لضعف الحجاج، وللجهالة في رواية عبد الرزاق؛ لأنَّ ابن جرير لم يذكر مَن حدثه. أمَّا توثيق ابن حبان فلا يعوّل عليه؛ لكونه معروفاً بالتساهل في ذلك^(٣).

* * *

(١) الجرح والتعديل ١٦٥ / ٣ (٧٠٣).

(٢) ٢٠٣ / ٦ و ٢٠٢ / ٨.

(٣) ورد خبر صلاة الرجل بامرأته ركعتين ليلة الزفاف موقوفاً على ابن مسعود رض؛ أخرجه عبد الرزاق ١٩١ / ٦ (١٠٤٦٠ - ١٠٤٦١)، ومن طريقه: الطبراني في الكبير ٢٠٤ / ٩ (٨٩٩٣). الأول عن الثوري، والثاني عن معمر؛ كلاهما عن الأعمش، عن أبي وايل، عن عبد الله بن مسعود رض، وفي سياقه قصة. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ / ٢٩٢: « رجاله رجال الصحيح ».

الحديث الرابع والأربعون

الحديث: (إذا طنّت أذن أحدكم ...).

قال ابن علان في الفتوحات الربانية شرح الأذكار التواوية (ج ٦ ص ١٩٨): «قال السخاوي في القول البديع^(١): رواه الطبراني^(٢)، وابن عدي^(٣)، وابن السنّي في اليوم والليلة^(٤)، والخرائطي في المكارم^(٥)، وأبو موسى المديني^(٦)، وابن بشكوال^(٧)، وسنته ضعيف. وفي رواية بعضهم: (إذا طنّت أذن أحدكم فليذكري، ول يصلّ على، ول يقل: ذكر الله مَن ذكرني بخير). قلت: وهي رواية ابن السنّي. قال السخاوي: وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه^(٨)، ومن

(١) ص ٣٢٣.

(٢) في الكبير ١/٣٢١ (٩٥٨)، والأوسط ٩٢/٩ (٩٢٢٢)، والصغير ٢/٤٥ (١١٠٤).

(٣) ٦/٢١٢٥-٢١٢٦ و ٢٤٤٣.

(٤) ١/٢١٩ (١٦٧).

(٥) مكارم الأخلاق ٢/٩١٨ (١٠٢٢).

(٦) في اللطائف من علوم المعارف ٦/٩٣ ب، كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٦/١٣٨ (٢٦٣١)، وهو مخطوط في المكتبة الظاهرية.

(٧) في القربة إلى رب العالمين بالصلوة والسلام على محمد سيد المرسلين (٩٥-٩٦).

(٨) كما في تحرير الكشاف ٣/١٣٤، وتفسیر ابن كثير ١١/٢٣٦، قال ابن كثير: «إسناده غريب، وفي ثبوته نظر». ولم أقف عليه في المطبوع من صحيح ابن خزيمة، ولا في إتحاف المهرة لابن حجر. وفي إسناده: مُعَمَّر بن محمد بن عبيد الله

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

طريقه: أبو اليمن بن عساكر، وذلك عجيب؛ لأن إسناده غريب؛ كما صرّح به أبو اليمن، وغيره، وفي ثبوته نظر، وقد قال أبو جعفر العقيلي^(١): إنه ليس له أصل. اهـ. وأخرجه ابن أبي عاصم^(٢) أيضاً

ابن علي بن أبي رافع عن أبيه. ومعمر منكر الحديث، كما في التقريب (٦٨٦٤)، ومورويّاته عن أبيه أشدّ ضعفاً، ينظر: تهذيب الكمال (٦١١١) ٣٢٩/٢٨، وتهذيب التهذيب (٤٤٦) ٢٥٠/١٠.

قلت: معمر وإن توبع إلا أن والده متزوك، ينظر: تهذيب الكمال (٣٦/٢٦)، وتهذيب التهذيب (٥٣٢) ٣٢١/٩.

ويلاحظ: أنّ الحافظ ابن خزيمة أخرج (٢٤٨/٣) ٢٤٨، حديث «اكتحال النبي ﷺ في رمضان» (٢٠٠٨) ٢٠٠٨ من صحيحه، وقال: «أنا أبراً من عهدة هذا الإسناد لمعمر»، وقال في ترجمة الباب: «إن صح الخبر»، فدل ذلك على عدم صحته عنده. ولعل إخراجه لحديث «طنين الأذن» في صحيحه إنما هو من أجل بيان العلة أيضاً، وليس حكمه عليه بالصحة، كما دل عليه قوله في بيان منهجه (١٨٦/٣) من صحيحه؛ حيث قال في ترجمة كتاب الصيام: «المختصر من المختصر من المسند عن النبي ﷺ على الشرط الذي ذكرنا، بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ﷺ، من غير قطع في الإسناد، ولا جرح في ناقل الأخبار، إلا ما ذكر أنّ في القلب من بعض الأخبار شيء، إما لشك في سباع راو من فوقه خبراً، أو راو لا نعرفه بعدهلة ولا جرح فنبين أنّ في القلب من ذلك الخبر، فإنما لا تستحلّ التمويه على طلبة العلم بذكر خبر غير صحيح لا نبيّن علته، فيغترّ به بعض من يسمعه، فالله الموفق للصواب»، وكما فعله في مواضع متعددة من صحيحه، ينظر: الإمام ابن خزيمة ومنهجه في كتابه الصحيح (٢٩٤-٢٩٦)، والله أعلم.

(١) (٥٤٥٠) ٣٣٨/٥.

(٢) في الصلاة على النبي ﷺ (٨١).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

كما نقله القسطلاني في مسالك الحنفأ^(١). قال ابن حجر الهيثمي في الدر المنضود^(٢): الحديث أخرجه جمع بسند ضعيف ... وإن خراج ابن خزيمة له في صحيحه متوجّب منه؛ فإن إسناده غريب، بل قال العقيلي: ليس له أصل. اهـ.^(٣).

* * *

(١) ص ٣٤٢.

(٢) ص ٢٤٣.

(٣) حكم بوضعه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٢٦٥-٢٦٦ (١٤٩٩-١٥٠٠)، وابن القيم في المنار المنيف (١١٩). وجعله من منكرات محمد بن عبيد الله: ابن عدي ٦/١٢٥-١٢٦، وابن حبان في المجريحين ٢/٢٥٨ (٩٢٢)، والذهبي في الميزان ٣/٦٥٣ (٧٩٠٤).

وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية ٢/٣١٨: الخبر موضوع أو ضعيف. وضعفه البيهقي في الدعوات الكبير ٢/٢٠٩، والذهبى في تلخيص الموضوعات (٩٤٢)، والعراقى في تخريج الإحياء ١/٢٩٦ (١١٣٢)، والساخاوي في المقاصد الحسنة (٧٠).

وأما الهيثمي فقال في جمجم الروايد ١٠/١٣٨: «إسناد الطبراني في الكبير حسن»! قال المناوى في فيض القدير ١/٣٩٩: «وبه بطل قول من زعم ضعفه، فضلاً عن وضعه ...».

وهذا الكلام لا يستقيم؛ لأنَّ مدار الحديث في جميع طرقه على محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع، وهو متروك، وهذا الحديث من مناكيره التي نبه عليها عدد من الأئمة، كما تقدّم بيانه قريراً، إضافة إلى ما في أسانيده من علل أخرى.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والsequiyyah

الحديث الخامس والأربعون

الحديث: (أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر، أو عن يمينه أو عن شماليه - زاد في حديث حماد - في الصلاة). يعني: في السُّبْحة. أخرجه أبو داود (ج ١ ص ٤٦٤) في الصلاة، في باب الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه، وهذا سنه: حدثنا مُسْدَد، أخبرنا حماد وعبد الوارث، عن ليث، عن الحجاج بن عبيد، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي هريرة رض قال: قال رسول الله صل ... الحديث ^(١).

وهذا الحديث ضعيف، لأنّ في إسناده الحجاج بن عبيد: مجهول، كما في التقريب ^(٢).

وقال أبو حاتم ^(٣): «مجهول». وفي إسناده أيضاً: إبراهيم بن إسماعيل، وهو أيضاً: مجهول الحال، كما في التقريب ^(٤).

وبهذا يتضح ضعف الحديث المذكور ^(٥).

(١) وأخرجه أيضاً: ابن ماجه (١٤٢٧)، والإمام أحمد ٤٢٥ / ٢.

(٢) (١١٣٨).

(٣) الجرح والتعديل ١٦٣ / ٣ (٦٩٦).

(٤) (١٥٣).

(٥) وضعفه البخاري في صحيحه (٨٤٨)، وفي التاريخ الكبير ٣٤١ / ١ (١٠٧٣).

الحادي ث السادس والأربعون

ذكر ابن مفلح في الفروع (ج ١ ص ٢٩١) ما نصّه: «ولأحمد وغيره^(١) بإسناد ضعيف عن أنس مرفوعاً: (إن حسنا الصبي لوالديه، أو أحدهما)، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات».

* * *

والدارقطني في العلل ٧٤/٩ (١٦٥١)، والبيهقي ١٩٠/٢، وعبد الحق في الأحكام الوسطى ١٣/٢، وابن القطان في بيان الوهم والإيمام ١٥٧/٣ (٨٦٦)، والمنذري في مختصر سنن أبي داود ٤٦١/١ (٩٦٨)، والنوي في المجموع ٣٢٨/٣، وخلاصة الأحكام ٤٧٤/١ (١٥٦٤) -وقال: «اتفقوا على ضعفه» -، وابن رجب في فتح الباري له ٥/٢٦٢، وابن حجر في تغليق التعليق ٣٣٧/٢ (٨٤٨)، وفي النكث على كتاب ابن الصلاح ١/٣٤١، وهدي الساري ص ١٩.

(١) لم أقف عليه في المصادر المذكورة ولا في غيرها.
وهو معارض بما ثبت في صحيح مسلم (١٣٣٦)، عن ابن عباس قال: رفعت امرأة صبياً لها فقالت: يا رسول الله أهذا حج؟ قال «نعم ولك أجر».

الحديث السابع والأربعون

قال البيهقي (في الجزء الثامن، صحيفة ٣٢٤)^(١): كتاب الأشربة والحدائق، باب السلطان يُكره على الاختتان أو الصبي^(٢) وسيد الملوك يأمران به وما ورد في اختنان: أخبرنا أبو سعد المالياني، أئبنا أبو أحمد بن عدي الحافظ^(٣)، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثني محمد بن المتوكل، ثنا الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد المكي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن رسول الله ﷺ (أنه عَقَ عن الحسن والحسين، وختنها لسبعة أيام)^(٤). اهـ.

هذا السند ضعيف لأمرين:

أحدهما: أنه من رواية الشاميّن عن زهير هذا، وروايتهما عنه غير مستقية، كما في التقريب^(٥).

(١) من السنن الكبرى.

(٢) ذكر في حاشية السنن الكبرى ٣٢٣/٨؛ أنه في حاشية إحدى المخطوطات: (لعله الولي).

(٣) أخرجه ابن عدي ٣/١٠٧٤-١٠٧٥، وقال: لا أعلم رواه عن الوليد غير محمد بن المتوكل، وهو محمد بن أبي السري العسقلاني».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط ٧/١٢ (٦٧٠٨)، والصغرى ٢/١٢٢ (٨٩١)، وضعفه العراقي في تحرير الإحياء ١/٤٠٥ (١٥٤٢).

(٥) (٢٠٦٠).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

والثاني: عن عنة الوليد، وهو كثير التدليس والتسوية^(١).

وفيه علة ثالثة: وهي أنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُتَوَكِّلَ^(٢) الراوي عن الوليد ذو أوهام كثيرة، فيخشى أنَّ هذا منها^(٣).

وفيه علة رابعة: وهي أنَّ الختان في السابعة غير معروف في شيءٍ من الأحاديث الصحيحة المرويَّة في شأن الحسن والحسين والعقيقة عنهما، ولا في غير ذلك فيما نعلم، وإنَّما المعروف في السنة: الختان بعد الكِبَر على عادة العرب، كما قال ابن عبَّاس لما سُئلَ عن سِنَّةِ حِين ماتَ النَّبِيُّ ﷺ؛ قال: «تَوَقَّيْ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا مُخْتَنُونَ»^(٤)، وكانت سِنَّه إِذ ذَاكَ حَوْلَ الْاحْتَلامِ.

* * *

(١) ذكره الحافظ في تعريف أهل التقديس في المرتبة الرابعة من المدلسين (١٢٧).

(٢) قال في التقريب (٦٣٠٣): «صَدُوقٌ عَارِفٌ لِهِ أَوْهَامٌ كَثِيرَةٌ».

(٣) ينظر: التمهيد لابن عبد البر ٢١/٦٠-٦١، وتحفة المودود ص ١٠٧-١٠٩.
فتح الباري ١٠/٣٤٢-٣٤٣.

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٩٩-٦٣٠٠)، وزاد: وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. قال في الفتح ١١/٩٠-٩١: أي حتى يبلغ الحلم.

الحديث الثامن والأربعون

روي عن عائشة أنها: «أمت نسوة في المكتوبة، فقامت بينهن وسطاً». قلت^(١): أخرجه الحاكم في المستدرك^(٢)، عن عبد الله بن إدريس، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة: أنها كانت تؤذن، وتقيم، وتؤم النساء؛ فتقوم وسطهن. انتهى. وسكت عنه. انتهى. انظر نصب الراية (ج ٢ ص ٣٠).

قلت: هذا السند ضعيف؛ لأنّ فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف. ولأنّ ذكر الأذان فيه منكر؛ لأنّه ليس للنساء أن يؤذن، ولا أن يُقمن، وإنما ذلك من خصائص الرجال، وهذا لم تُذكر هذه الزيادة في الروايات الأخرى التي ذكرها المؤلف^(٣)، ولا في الروايات التي ذكرها الحافظ في التلخيص^(٤)، والله ولي التوفيق.

حرر في ٢٧/٩/١٤١٠ هـ.

* * *

(١) القائل هنا: الزيلعي.

(٢) ١/٢٠٣-٢٠٤، وعنده: البيهقي ١/٤٠٨ و ٣/١٣١.

(٣) نصب الراية ٢/٣١.

(٤) ١/٢١١ (٣١٢).

وقال في الدرية ١/١٦٩ (٢٠٥): «فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف».

الحديث التاسع والأربعون

الحديث: (إيّاكم والحسد؛ فإنَّ الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب).

أخرجه أبو داود^(١)، وفي إسناده: رجل مبهم، وهو الرّاوي له عن أبي هريرة^(٢)، والمبهم لا يُحتجّ به؛ لجهالة عينه وحاله. وأخرجه ابن ماجه^(٣) من حديث أنس رض، وفي إسناده: عيسى ابن أبي عيسى الحناط - ويقال: الخياط - وهو متزوك، كما في التقريب^(٤).

ولكن تحريم الحسد ووجوب الحذر منه أمر معلوم من الأدلة الأخرى، ومنها: قوله جل وعلا في سورة الفلق: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق:٥]، وقوله سبحانه في ذم اليهود: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ

(١) (٤٩٠٣)، من طريق إبراهيم بن أبي أُبيض، عن جده، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وضعفه البخاري في التاريخ الكبير ١/٢٧٢ (٨٧٦).

(٢) قال في التقريب (٨٥٨٤) عن جد إبراهيم: «لا يعرف».

(٣) (٤٢١٠)، من طريق عيسى بن أبي عيسى الحناط، عن أبي الزناد، عن أنس رض مرفوعاً.

وضعفه العراقي في تخريج الإحياء ١/٣٢ (١١٥)، والبوصيري في مصبح الزجاجة ٤/٢١٢ (٤٢٨٥).

(٤) (٥٣٥٢).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفقة

١٤٠

عَلَىٰ مَا آتَيْتُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ... ﴿٥٤﴾ الآية [النساء: ٥٤]^(١) ، والله ولي التوفيق.

* * *

(١) ومن الأحاديث: ما رواه أبو هريرة رض أن رسول الله صل قال: (إياكم والظن؛ فإن الظن أكذب الحديث، ولا تخسسو، ولا تجسسوا، ولا تنافسو، ولا تحسدوا...). الحديث؛ أخرجه البخاري (٦٠٦٤ و ٦٠٦٦)، ومسلم (٢٥٦٣-٢٥٦٤).



الحديث الخمسون

الحديث: (كان الله ولا شيء معه، وهو الآن على ما عليه كان).
 (ج ٢ من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ص ٢٧٢).
 وهذا الحديث أخر جه البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ فـي كتاب بدء الخلق (ص ٢٨٦ ج ٦)^(١) بلفظ: (كان الله ولم يكن شيءٌ غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السماوات والأرض).
 وأخر جه البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ فـي كتاب التوحيد (ص ٤٠٣ ج ١٣)^(٢) بلفظ: (كان الله ولم يكن شيءٌ قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السماوات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء).
 وأمّا الزيادة المذكورة - وهي: «وهو الآن على ما عليه كان» - فهي زيادة باطلة، موضوعة، لا أصل لها في شيءٍ من الروايات. نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللَّهِ فـي الصفحة المذكورة أعلاه، قال رَحْمَةُ اللَّهِ: «وهذه الزيادة - وهي قوله: (وهو الآن على ما عليه كان) - كذبٌ مفترىٌ على رسول الله ﷺ، اتفق أهل العلم على أنه موضوع مختلف، وليس هو في شيءٍ من دواوين الحديث، لا كبارها، ولا صغارها، ولا رواه أحد من أهل العلم بإسنادٍ».

(١) (٣١٩١).

(٢) (٧٤١٨).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

لا صحيح، ولا ضعيف، ولا بأسناد مجهول، وإنما تكلم بهذه الكلمة بعض متأخري متكلّمة الجهمية، وتلقاها منهم هؤلاء الذين وصلوا إلى آخر التجهم؛ وهو التعطيل والإلحاد...».

إلى أن قال ^(١) رَحْمَةُ اللَّهِ : وهذه الزيادة الإلحادية - وهي قولهم: (وهو الآن على ما عليه كان) - قصد بها المتكلّمة المتوجهة نفي الصفات التي وصف الله بها نفسه؛ من استواه على العرش، ونزله إلى السماء الدنيا، وغير ذلك ... اهـ. المقصود ^(٢).
حرر في ١٤١٠/١٢ هـ.

* * *

(١) ٢٧٣/٢ .

(٢) وينظر: جموع الفتاوى ١٧٦/٢ - ١٧٧/١٨ و ١٨/٢١٠ ، والصفدية ٢/٢٢٣ ، ودرء تعارض العقل والنقل ٥/٢٢٤ ، وبيان تلبيس الجهمية ١/٥٦٤ و ٥٨٥ . وقال ابن القيم في مدارج السالكين ٣/٣٧٨: «وأما قوله: (وهو الآن على ما كان عليه)، فزيادة في الحديث ليست منه، بل زادها بعض المتخاذلين، وهي باطلة قطعاً».

الحادي والخمسون

عن عيسى بن يزداد، عن أبيه ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا بال أحدكم فَلَيْسَرُ^(١) ذَكَرَه ثلث مرات).

رواه ابن ماجه^(٢) بسنده ضعيف؛ قاله الحافظ رَجَحَ اللَّهُ في بلوغ المرام^(٣). وأخرجه أَحْمَد^(٤).

وهو ضعيف كما قال الحافظ رَجَحَ اللَّهُ؛ لأنّ عيسى وأباه مجاهلان، قاله ابن معين^(٥).

(١) النتر: بَذْبَرَ فِيهِ قُوَّةٌ وَجَفْفَوَةٌ. النهاية ١٢/٥، مادة (نتر).

(٢) ٣٢٦.

(٣) ١٠٥.

(٤) ٣٤٧/٤.

وآخرجه أيضاً: ابن أبي شيبة ١٦١/١، وأبو داود في المراسيل (٤)، والعقيلي ٤٩٣ (٤٦٧٣)، وابن عدي ١٨٩٤/٥ ومن طريقه: البيهقي ١١٣/١.

(٥) نقله عنه ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/٤ ١٥٨٩ (٢٨٢٥). وهذا القول أيضاً لأبي حاتم كما في الجرح والتعديل ٦/٢٩١ (١٦١٣).

وينظر: تهذيب الكمال ٢/٣١٧ و ٥٨/٢٢٣، والسفر الثاني من التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة ١/٦٠٦ (٢٥٣٤).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

وقال البخاري^(١) وأبو حاتم^(٢): لا يصح حديثه؛ كما في تهذيب التهذيب^(٣).

* * *

(١) التاريخ الكبير ٦ / ٣٩٢ (٢٧٤٤).

(٢) الجرح والتعديل ٦ / ٢٩١ (١٦١٣). وينظر: ٩ / ٣١٠ (١٣٤٠) من المصدر نفسه، والعلل لابن أبي حاتم ١ / ٥٣٣ (٨٩).

(٣) ٨ / ٢٣٦.

وقال النووي في المجموع ٢ / ٧٧: «اتفقوا على أنه ضعيف. وقال الأثرون: هو مرسى، ولا صحة ليزداد».

وأعلّه ابن القطان في بيان الوهم والإيمام ٣٠٧ / ٣ (١٠٥٧) بثلاث علل، هي: الإرسال، وجهالة عيسى، ووالده يزداد.

الحديث الثاني والخمسون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (مَنْ غَسَّلَ مِيتًا فَلِيغُتسل، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلِيتوضأ).
 وأخرجه أحمد ^(١)، والنسائي ^(٢)، والترمذى ^(٣)، وحسنه ^(٤). وقال

(١) ٢٧٢ / ٢ و٢٨٠ و٤٣٣ و٤٥٤ و٤٧٢، من طرق، بعضها بشقة الأول فقط.

(٢) لم أقف عليه في سنته الصغرى ولا الكبرى، ولم يعزه له المزي في تحفة الأشراف
 (٤١٤ / ٤١٢٧٢٩).

(٣) (٩٩٣).

وأخرجه أيضاً: أبو داود (٣١٦١-٣١٦٢)، وابن ماجه (١٤٦٣) بشقة الأول فقط.

قال أبو داود: «هذا منسوخ، سمعت أحمد بن حنبل - وسئل عن الغسل من غسل الميت - فقال: يجوزه الوضوء ...». وقال بنسخه أيضاً: الإمام أحمد كما في التلخيص الحبير ١ / ١٣٧ (١٨٢)، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٣٤-٣٩).

قال ابن الملقن في الدر المنير ٢ / ٥٢٤: «هذا الحديث له طرق كثيرة، يدور فيما حصرنا منها - على ستة من الصحابة: أبي هريرة، وعائشة، وعلى، وأبي سعيد الخدري، وحذيفة بن اليمان، والمغيرة ...».

وقال المنذري في مختصر سنن أبي داود ٤ / ٣٠٧: «قد اختلف في إسناد هذا الحديث اختلافاً كبيراً». وتكلم عليه الدارقطني في العلل ١٠ / ١٦١-١٦٢ (٢٩٣-٣٧٨)، وينظر: ٤ / ١٤٦ و٩ / ٤٧٥ (٢٩٤-١٩٥٤) و٢٠٦٤ (٣٧٩-٣٧٨) من المصدر المذكور.

(٤) وقال: وقد رُوي عن أبي هريرة موقعاً

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعة والمسقية

أحمد^(١): لا يصح في هذا الباب شيء. قاله الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي بَلَوغِ الْمَرَامِ^(٢).

* * *

(١) ينظر: مسائل صالح (٣٩٣)، ومسائل عبد الله (٧٨-٧٥)، ومسائل أبي داود (١٠٠٩ و ١٩٦٤).

(٢) ومن قواه: ابن حبان (١١٦١)، وابن السكن، وابن حزم في المحل ١/٢٥٠ و ٢٣/٢٥-٢٣، والذهبي، وابن القيم، وابن حجر. وضعفه الشافعي في الأم ٨٣/٢، وأحد، وابن المديني، والذهلي، وابن المنذر في الأوسط ٣٥١/٥ (٢٩٦٨)، والحاكم ٣٨٦/١، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/٣٧٧. ورجح وقفه البخاري في التاريخ الكبير ١/٣٩٧ (١١٦٢)، وأبو حاتم كما في علل ابنه ٥٠٢/٣ (١٠٣٥)، والبيهقي ١/٣٠٣، والرافعي في شرح مسند الشافعي ٤/٣٤٥.

ينظر: البيهقي ١/٣٠٢، وتهذيب السنن للذهبي ١/٣٠٦ (٣٠١)، وتهذيب السنن لابن القيم ٤/٣٠٦، والبدر المنير ٢/٥٢٦-٥٣٧، وتحفة المحتاج لابن الملقن ١/٥١٦ (٦٤٧)، والتلخيص الحبير ١/١٣٧ (١٨٢).



الحديث الثالث والخمسون

الحديث: (أكثروا من ذكر الله تعالى حتى يقال: مجنون).
 رواه الإمام أحمد في المسند (ج ٣ ص ٦٨ و ٧١)^(١)، والحاكم (ج ١ ص ٤٩٩)^(٢).

وفي إسناده: دراج أبو السمح، عن أبي الهيثم. ودرج المذكور ضعفه جماعة؛ ولا سيما في روايته عن أبي الهيثم، فإما ضعيفة، كما يعلم ذلك من كلام جماعة من الأئمة^(٣)، ومن كلام الحافظ في التقريب^(٤).

(١) ولفظه في الموضعين: (أكثروا ذكر الله حتى يقولوا: مجنون).

(٢) وقال: «هذه صحفة للمصريّن صحيحة الإسناد ...».

وآخرجه أيضاً: ابن حبان ٩٩ / ٣ (٨١٧)، وأبو يعلى ٥٢١ / ٢ (١٣٧٦)، الأول بمثل لفظ الإمام أحمد، والثاني بنحوه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧٥ / ١٠: «رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه: دراج؛ وقد ضعفه جماعة ...، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد ثقات».

(٣) ومن ضعف أحاديث دراج عن أبي الهيثم: الإمام أحمد كما في العلل للمرزوقي (١٧٦)، وابن عدي ٩٧٩ / ٣، وأبو داود كما في سؤالات الآجري ١٦٦ / ٢ (١٤٩٢)، والخليلي في الإرشاد ٤٠٥ / ١.

(٤) (١٨٣٣)، وفيه: «صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف». وقد عد ابن عدي ٩٨٢ / ٣، والذهبي في ميزان الاعتدال ٢٥ / ٢ هذا الحديث من مناكيره.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والসقیمة

الحادي عشر والخمسون

روى الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ فِي جَامِعِهِ^(١) مَا نَصَّهُ: «حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةُ، عَنِ الْوَصَّافِيِّ، عَنْ عَطِيَّةِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَى فَرَاسَةٍ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ، وَإِنْ كَانَتْ مُثْلَ زَيْدِ الْبَحْرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ وَرَقِ الشَّجَرِ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ رَمَلِ عَالِجٍ^(٢)، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا). اهـ. هذا حديث حسن غريب^(٣)، لا نعرفه إلآ من هذا

(۲۳۹۷) (۱)

وآخر جه أيضاً الإمام أحمد بن حنبل / ٣١٠، وأبو يعلى مالك / ٢٤٩٥ (١٣٣٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات / ١٢٨٧ (٢١٤)، والبغوي في شرح السنة / ٥١٠٦ (١٣٢٠)، من طريق أبي معاوية، به.

(٢) قال الملا علي القاري في مرقاة المفاتيح ١٠٦/٣: «عدد رمل عالج: بفتح اللام وكسرها، وهو منصرف، وقيل: لا ينصرف. قال الطبيبي: موضع بالبادية فيه رمل كثير. وفي النهاية: العالج: ما تراكم من الرمل ودخل بعضه على بعض، وجمعه عوالج؛ فعلى هذا لا يضاف الرمل إلى عالج؛ لأنّه صفة ...». وينظر: النهاية ٣/٢٨٧، ولسان العرب ٣٢٧/٢ مادة (عالج)، وشرح الطبيبي لمشكاة المصايح ٥/١٥١-١٥٢.

(٣) اختلفت نسخ الترمذى والنقول عنه فى حكمه على هذا الحديث، ففى بعضها -كتسخة الكروخى ق ٢٢٩ والعديد من النسخ المطبوعة-: «حسن غريب».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

الوجه؛ من حديث عبيد الله بن الوليد الوصافي» اهـ. تحفة الأحوذى (ص ٣٤١ حديث رقم ٣٤٥٧ ج ٩).

هذا الحديث ضعيف؛ لأنّ في إسناده عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو ضعيف كما في التقريب^(١). ولأنّ في إسناده أيضاً عطية بن سعد العوفي؛ وهو ينقطع كثيراً، ويدلّس، كما في التقريب^(٢). ثمّ متنه منكر، والله وليّ التوفيق.

* * *

وفي بعضها: «غريب»، وهو ما اعتمد المزي في تحفة الأشراف ٤٢٠ / ٣ (٤٢١٤)، وابن كثير في جامع المسانيد ٦٦١ / ٨ (٣١٥)، وابن مفلح في الآداب الشرعية ٢٣٠ / ٣، والعراقي في تخريج الإحياء ٢٦٩ / ١ (١٠٣٠). وهذا هو اللائق بحال الحديث وإسناده، والموافق لأحكام غيره من الحفاظ؛ فقد أشار البههقي إلى ضعفه في الأسماء والصفات ٢٨٧ / ١ (٢١٤)، وقال البغوي في شرح السنة ١٠٧ / ٥ (١٣٢٠): «هذا حديث غريب».

(١) (٤٣٨١). وينظر: تهذيب الكمال ١٧٣ / ١٩ (٣٦٩٤)، وتهذيب التهذيب ٥٥ / ٧ (١٠٦).

(٢) (٤٦٤٩)، وفيه: «صدق ينقطع كثيراً، وكان شيئاً مدلّساً». وينظر: تهذيب الكمال ٢٢٤ / ٧ (٤١٣)، وتهذيب التهذيب ٢٩٦٥ / ٢٠ (١٤٥).

الحديث الخامس والخمسون

الحديث: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ لِي عَجَبٌ مِّنَ الشَّابِ لَيْسَ لَهُ صَبْوَةً^(١)). أخرجه أحمد في مسنده^(٢)، وهذا سنه: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن هبيعة، عن أبي عثمانة، عن عقبة بن عامر، قال ... فذكره. وهو بهذا الإسناد ضعيف من أجل ابن هبيعة^(٣)، وقال العجلوني في كشف الخفاء (ص ٢٦٦ ج ١): «وروى ثما في فوائده^(٤)، والقضاعي في مسنده^(٥)، من حديث ابن هبيعة، عن عقبة بن عامر رفعه: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ لِي عَجَبٌ مِّنَ الشَّابِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ صَبْوَةً)^(٦). هكذا ذكره منقطعاً، ليس فيه ذكر أبي عثمانة^(٧).

ثم قال: وكذا هو عند أحمد، وأبي يعلى^(٨)، بسند

(١) أي: ميل إلى الهوى، وهي المرة منه. النهاية ١١ / ٣، مادة (صبا).

(٢) ١٥١ / ٤.

(٣) لسوء حفظه، وتديليسه عن الضعفاء، وقبوله التلقين، كما تقدم في الحديث الأول.

(٤) ١١٦ / ١٣٠٠.

(٥) مسنـد الشهـاب ١ / ٣٣٦ (٥٧٦).

(٦) كذا سقط ذكر أبي عثمانة، والصواب إثباته تبعاً لمصادر التخريج والمقاصد الحسنة (٢٤١).

(٧) ٢٨٨ / ٣ (١٧٤٩).

وآخرجه أيضاً: الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في بغية الباحث ٩٨٦ / ٢ (١٠٩٩)، وابن أبي عاصم في السنة ١ / ٣٩٠ (٥٨٣)، والروياني في مسنده ١٧٥ / ١ (١٧٦-١٧٦)، والطبراني في الكبير ١٧ / ٢٦٦-٢٦٥ (٨٥٣)، وابن

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

حسن^(١). لكن قال في المقاصد^(٢): وضعفه شيخنا^(٣)
في فتاواه؛ لأجل ابن هبيرة. اهـ.

وما ذكره صاحب المقاصد عن شيخه هو الصواب؛ حسب
القواعد الحديبية؛ من أجل ابن هبيرة^(٤)، ولكن قد يستشهد له
ب الحديث: (سبعة يظلمهم الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلا ظلّه: إمام عادل،
وشاب نشأ في عبادة الله ...) الحديث، متفق على صحته^(٥).

عدي ١٤٦٥/٤، والبيهقي في الأسماء والصفات ٤١٧/٢ (٩٩٣)،
من طرق عن ابن هبيرة، به.

(١) وصحح إسناد هذا الحديث ابن قدامة في لمعة الاعتقاد ص ١٨-١٩، وحسنه
الهيثمي في جمجم الزوائد ١٠/٢٧٠، والساخاوي في المقاصد الحسنة (٢٤١)،
والسيوطى في الجامع الصغير ١/٣٨٤ (١٧٩٩).
(٢) (٢٤١).

(٣) أي الحافظ ابن حجر ولم أقف عليه فيما طبع من فتاواه.

(٤) وأعلّه به ابن عدي، والعرافي في تحرير الإحياء ٢/١٠٥ (٣٦٥٥)، والبوصيري
في إتحاف الخيرة المهرة ١٠/٧٩ (٩٦٣٤).

وأعلّه أبو حاتم بالوقف - كما في العلل لابنه ٥/١٠٩ (١٨٤٣) -؛ أخرجه ابن
المبارك في الزهد (٣٤٩)، عن رِشدِين بن سعد قال: حدثني عمرو بن الحارث،
عن أبي عُشانة، به، موقوفاً.

ورِشدِين، قال في التقرير (١٩٥٣): «ضعف، رجح أبو حاتم عليه ابن هبيرة،
وقال ابن يونس: كان صالحاً في دينه، فأدركته غفلة الصالحين، فخلط في
الحديث»، وينظر: الجرح والتعديل ٣/٥١٣ (٢٣٢٠)، وتهذيب الكمال
٩/١٩١ (١٩١١)، وتهذيب التهذيب ٣/٥٢٦ (٢٧٧).

(٥) البخاري (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١)، من حديث أبي هريرة رض.

الحديث السادس والخمسون

حديث ابن عباس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لَا تَصْلُوا خَلْفَ النَّائِمِ، وَلَا الْمُتَحَدِّثِ) ^(١).

(١) هذا المتن جزء من حديث طويل؛ روی من طرق، سياق بعضها مختصر، وبعضها لا يتضمن الشاهد المذكور.

وأخرجه أبو داود ٦٩٤ (١٤٨٥)، قال: حدثنا عبد الله بن مسلم الععنبي، حدثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، عمن حدثه، عن محمد بن كعب القرظي، قال: قلت له -يعني: لعمر بن عبد العزيز- حدثني عبد الله بن عباس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ... فذكره.

وقال: «روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب، كلها واهية، وهذا الطريق أمثالها، وهو ضعيف أيضاً». وأقره الضياء المقدسي في السنن والأحكام ٢٤٣ (١٨٨٥)، والمنذري في مختصر سنن أبي داود ٢/١٤٣ (١٤٣٢).

ومن طريقه أخرجه: البهقي في الكبرى ٢٧٩ / ٢، وفي معرفة السنن والآثار ٣/١٩٨ (٤٢٥٣) وقال: «هذا أمثل ما ورد فيه، وهو مرسل من قبل محمد بن كعب، ويدرك من أوجهه؛ كلها ضعيف».

وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام ٣/٥٠ (٧٠٥): «... وهو لو كان متصلةً ما صحت؛ للجهل براوين من رواته ... عبد الله بن يعقوب بن إسحاق: لا يعرف أصلاً، وكذلك عبد الملك بن محمد بن أيمن»، قال في التقريب ٣٧٤ (٤٢٣٦) عن الأول: «مجهول الحال»، وقال عن الثاني (٤٢٣٦): «مجهول».

وحسنه السيوطي في الجامع الصغير ٤/١٩٥٩ (٩٨١٣)، وتعقبه المناوي في فيض القدير ٦/٤٠٧ بقوله: «ليس بصواب؛ فقد جزم الحافظ ابن حجر في تخريج الهدایة بضعف سنته»، وينظر: الدرایة في تخريج أحاديث الهدایة ١/١٨٥ (٢٣٧).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

وأخرجه ابن ماجه (٩٥٩)، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْجَبَابَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْمَقْدَامُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَصْلِي خَلْفَ الْمُتَحَدِّثِ وَالنَّائِمِ».

قال المزي في تحفة الأشراف ٥ / ٢٣٥ (٦٤٤٨): «هذا حديث مشهور من روایة أبي المقدام هشام بن زياد، عن محمد بن كعب، ورواه الناس عنه مطولاً وختصاراً».

وروى مسلم في مقدمة صحيحه ١٨ - وغيره - عن الحسن بن علي الحلواني أنه قال: «رأيت في كتاب عفان حديث هشام أبي المقدام، حديث عمر بن عبد العزيز. قال هشام: حدثني رجل يقال له يحيى بن فلان، عن محمد بن كعب. قال: قلت لعفان: إنهم يقولون: هشام سمعه من محمد بن كعب. فقال: إنما ابلي من قبل هذا الحديث، كان يقول: حدثني يحيى عن محمد، ثم ادعى بعد أنه سمعه من محمد».

وقال أبو داود في روايته عن الحلواني فيما رواه عنه الآجري في سؤالاته ٢ / ١٣٠ (١٣٤٢): «... فقلت لعفان في ذلك. فقال: إنما ترك حديثه على هذا». وينظر:

الضعفاء للعقيلي ٦ / ٢٦٣-٢٦٤ (٦٣٦٠)، وتهذيب الكمال ٣٥ / ٨٨.

وطريق أبي المقدام، عن يحيى بن فلان آخر جها ابن سعد في الطبقات ٧ / ٣٦٠.

قال العقيلي ١ / ٤٥٤-٤٥٥ (٤٥٧-٧٩٧): «لم يحدث بهذا الحديث عن محمد ابن كعب ثقة، رواه هشام بن زياد أبو المقدام، وعيسي بن ميمون، ومصارف بن زياد القرشي، وكل هؤلاء متزوك. وحدث به القعنبي عن عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب، عمن حدثه، عن محمد بن كعب، ولعله أخذه عن بعض هؤلاء»، وقال ٤ / ٣٤١ (١٩٤٦): «ليس لهذا الحديث طريق ثبت».

وقال البيهقي ٢ / ٢٧٩: «رواه هشام بن زياد أبو المقدام عن محمد بن كعب، وهو متزوك»، وقال ٧ / ٢٧٢: «لم يثبت في ذلك إسناد»، ينظر: مختصر سنن أبي داود للمتندر ١ / ٣٤١-٣٤٢، وتلخيص المستدرك للذهبي ٤ / ٢٧٠، ومعجم

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

ضعيف من جميع طرقه، كما نبه على ذلك الخطابي^(١) وغيره^(٢).

الشيخ له ٣٦ / ٢ و ١٦٣ / ١، وشرح سنن ابن ماجه لغطائي ٤٤١ / ٥،
ومجمع الزوائد ٥٩ / ٨، وإحاف المهرة لابن حجر ٥٨ / ٨ (٨٩٠٥).

وقد رمز السيوطي في الجامع الصغير ٤ / ١٩١١ (٩٥٥٥) بالحسن إلى روایة ابن
ماجه هذه، وتعقبه المناوي في فيض القدير ٦ / ٣٤٨ بثبات أقوال بعض الأئمة
الذين ضعفوا الحديث.

وآخر جه ابن ماجه في موضعين آخرين أيضاً: (٣٨٦٦ و ١١٨١)، من طريق
صالح بن حسان، عن محمد بن كعب القرظي، عن ابن عباس رض مرفوعاً،
مختصرأً، وليس فيه الشاهد.

وصالح بن حسان: هو النضرى، متوفى، كما في التقريب (٢٨٥٦)، وينظر:
تهذيب الكمال ١٣ / ٢٨٠٠ (٢٨٠٠)، وتهذيب التهذيب ٤ / ٣٨٤ (٦٤٥).
وقال أبو حاتم - كما في العلل لابنه ٦ / ٣٤٠ (٢٥٧٢) -: «هذا حديث منكر»،
وينظر: البدر المنير ٣ / ٦٣٩.

(١) في معالم السنن ١ / ٣٤١-٣٤٢ (٦٦٢): «هذا حديث لا يصح عن النبي ﷺ
لضعف سنته، وعبد الله بن يعقوب لم يسمّ من حدثه عن محمد بن كعب، وإنما
رواه عن محمد بن كعب رجالان؛ كلّاهما ضعيفان: تمام بن بزيع، وعيسى بن
يمون، وقد تكلّم فيها يحيى بن معين والبخاري. ورواه أيضاً: عبد الكريم أبو
أميمة عن مجاهد عن ابن عباس، وعبد الكريم: متوفى الحديث ...».

(٢) منهم: ابن خزيمة في صحيحه ٢ / ١٨؛ والتواتي في خلاصة الأحكام ١ / ٥٢٧
(١٧٧١)؛ وفي المجموع ٣ / ١٦٢، وقال: «ضعيف باتفاق الحفاظ».

وينظر: شرح سنن ابن ماجه لغطائي ٤٤١ / ٥، ونصب الرأبة للزيلعي
٢ / ٩٧-٩٦، وفتح الباري لابن رجب ٢ / ٦٩٠-٦٩٢، وطرح التreib
٢ / ٣٨٨-٣٨٧، وفتح الباري لابن حجر ١ / ٥٨٧، وعمدة القاري ٤ / ١١٤،
وفيض القدير ٦ / ٣٤٨.

١٥٥

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

وما يدل على ضعفه أيضاً ما ثبت في الصحيحين^(١) عن عائشة : «أن النبي ﷺ كان يصلّي من الليل وهي معرضة بين يديه». والله ولي التوفيق.

* * *

(١) البخاري (٣٨٢)، ومسلم (٥١٢).

الحديث السابع والخمسون

قال الترمذى ^(١) رَجُلًا لِلَّهِ : « حدثنا سفيان بن وكيع، أخبرنا يحيى بن اليمان، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: (من طاف بالبيت خمسين مرّة، خرج من ذنوبيه كيوم ولدته أمّه) ^(٢) .

(١) (٨٦٦).

(٢) أخرجه عبد الرزاق ٥٠٠ / ٩٨٠٩، بلفظ: «من طاف بالبيت خمسين سبوعاً كان كيوم ولدته أمّه»، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٩ / ٥١٢٧٩٥ ط/الرشد، والفاكهى في أخبار مكة ١٩٥ / ٣١٦، كلاماً بمحوه.

ومداره على أبي إسحاق السّيّعى الكوفى؛ وهو ثقة مكثراً عابداً، يرسل، ويدلّس، نسي وتغير قليلاً لما شاخ، ورواية المتقدّمين عنه أصحّ. وجعله في تعريف أهل التقديس (٩١) من رجال المرتبة الثالثة. وينظر: تهذيب الكمال ١٠٢ / ٢٢ (٤٤٠)، وتهذيب التهذيب ٦٣ / ٨ (١٠٠).

وقد عنون عند جميعهم، مع حصول شكّ واختلاف في تعين شيخه. وأخرجه ابن شاهين في الترغيب ٢٩٨ / ٢ (٣٣٣)، وابن عدي ١٣٣٨ / ٤، من طريق أحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي، عن عبد الرزاق، عن عبد الله بن المبارك، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن ابن عباس رهقاً مرفوعاً.

وأحمد بن محمد بن عمر بن يونس اليمامي: متروك. ينظر: الجرح والتعديل ٧١ / ٢ (١٣٠)، والجرح والتعديل ١٥٥ / ١ (٧٢)، وميزان الاعتدال ١٤٢ / ١ (٧٧٣)، ولسان الميزان ٦٢٩ / ١ (٥٥٩).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

قال: وفي الباب عن أنس، وابن عمر.

قال أبو عيسى: حديث ابن عباس حديث غريب، سألت محمدًا عن هذا الحديث، فقال: إنها يروى هذا عن ابن عباس». وهذا الحديث ضعيف؛ لأنّ في إسناده سفيان بن وكيع، وهو لا يحتاج به؛ بسبب ما فعله ورّاقه، كما في التقرير^(١).

* * *

(١) (٢٤٦٩)، وفيه: «كان صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فُصح، فلم يقبل، فسقط حديثه».

وينظر: تهذيب الكمال / ١١ / ٢٠٠ (٢٤١٨)، وتهذيب التهذيب / ٤ / ١٢٣ (٢١٠). ويحيى بن البيان: هو العجلي الكوفي، قال في التقرير (٧٧٢٩): «صدق عابد يخطئ كثيراً، وقد تغير»، وينظر: تهذيب الكمال / ٣٢ / ٥٥ (٦٩٥٣)، وتهذيب التهذيب / ١١ / ٣٠٦ (٥٨٩).

وشريك: هو ابن عبد الله النخعي الكوفي، قال في التقرير (٢٨٠٢): «صدق يخطئ كثيراً، تغير حفظه لما ولـي القضاء بالكوفة». والحديث قال عنه الدارقطني في الأفراد كما في أطرافه / ١ / ٤٣٤ (٢٣٦١): «تفرد به شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله عن أبيه عنه مرفوعاً، وتفرد به يحيى ابن البيان عن شريك».

وضعفه ابن الجوزي في العلل المتناهية / ٢ / ٥٧٣ - ٥٧٤ (٩٤٢)، والباركفورى في تحفة الأحوذى / ٣ / ٦٠٤.

الحديث الثامن والخمسون

روى الحافظ الطبراني في معجمه^(١)، المجلد الثاني عشر، حديث رقم (١٢٥١١) قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا منجات بن الحارث، حدثنا إبراهيم بن يوسف، حدثنا زياد بن عبد الله، عن ليث، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس ﷺ، أنّ نبي الله ﷺ قال: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرْرَةٍ، صَفَحَاهَا مِنْ يَا قُوتَةٍ حِرَاءً، قَلْمَهُ نُورٌ، اللَّهُ فِيهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَتُّونَ وَثَلَاثَائَةَ لَحْظَةٍ، يَخْلُقُ، وَيَرْزُقُ، وَيَمْتِتُ، وَيُحْيِي، وَيُعَزِّزُ، وَيُذَلِّ، وَيَفْعُلُ مَا يَشَاءُ) اهـ.

وذكره الحافظ ابن كثير في آخر تفسير سورة البروج^(٢)، وزاد وصف الدرة بأنّها: «بيضاء». وزاد أيضاً بعد قوله: «وقلمه نور» ما نصّه: «وكتابه نور». وعزاه للطبراني بالسند المذكور آنفاً.

وأخرجه ابن جرير^(٣) عن ابن عباس موقوفاً باللفظ الذي ذكره ابن كثير، وزاد فيه: «عرضه ما بين السماء والأرض». وهذا

(١) الكبير /١٢/٥٧. وعنه: أبو نعيم في الحلية /٤/٣٠٥، وقال: «غريب من حديث سعيد وابنه عبد الملك، لم نكتبه إلا من هذا الوجه».

(٢) ٣١٤/١٤

(٣) في تفسيره ٢١٥/٢٢

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

سنده: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي حَمْزَةِ الشَّمَالِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ ... فَذَكَرَهُ.

وهذا الإسناد ضعيف، من أجل أبي حمزة المذكور، قال فيه الحافظ في التقريب^(١): «ضعف رافضي»^(٢).

(١) (٨٢٦). وينظر: تهذيب الكمال ٤/٣٥٧ (٨١٩)، وتهذيب التهذيب ٢/٧.

(٢) وأخرج الحديث من الطريق نفسه موقوفاً: عبد الرزاق في تفسيره ٢/٢٦٣ - ٢٦٤، والحاكم ٢/٤٧٤ و ٥١٩، والبيهقي في الأسماء والصفات ٢/٤٢٦ و ٤٢٨ (٨٢٨ و ١٠٠٤).

قال البيهقي: «أبو حمزة الشمالي ينفرد بروايته ...». وصححه الحاكم فتعقبه الذهبي بأبي حمزة؛ قال في المغني (١٠٣٦): «واه جداً». وأخرججه الطبراني في الكبير ١٠/٢٦٠ (١٠٦٠٥)، عن علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم الفضل بن دكين عن عبد الله بن الوليد العجلي، عن بكير بن شهاب، عن سعيد بن جبير، به موقوفاً، بنحو حديث ابن جرير الطبراني، وفي أوله قصة. ومن طريقه: أبو نعيم في الحلية ١/٢٣٥، والضياء في المختارة ١٠/٧١ (٦٣). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/١٩١: «رواه الطبراني من طريقين، ورجال هذه ثقات».

قلت: بكير بن شهاب؛ قال أبو حاتم: «شيخ»، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/١٠٦، وقال الذهبي في الميزان ١/٣٥٠ (٣٥٧)، وفي المغني في الضعفاء ١/١١٥ (٩٩٥): «عرافي صدوق»، وقال الحافظ في التقريب (٧٦٥): «مقبول»، وينظر: تهذيب الكمال ٤/٢٣٨ (٧٦٢)، وتهذيب التهذيب ١/٤٩٠ (٩٠٦).

وأخرججه ابن جرير الطبراني في تفسيره ١٣/٥٧١-٥٧٠؛ قال: حدثني محمد بن سهل بن عسکر، قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جرير، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: «إِنَّ اللَّهَ لَوْحَّاً مَحْفُظاً ...»، فذكره، بمعناه.

قلت: فيه ابن جرير وقد عنون، قال في التقريب (٤٢١): «ثقة فاضل، وكان



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

١٦٠

وفي إسناد الطبراني المذكور آنفًا: زياد بن عبد الله البكائي، وهو صدوق ثبت في المغازي، وفي روايته عن غير ابن إسحاق لين؛ كما في التقريب^(١)، وهو في هذا السندي يروي عن غير ابن إسحاق، وهو الليث بن أبي سليم.
والليث المذكور متوك الحديث؛ لأنّه اختلط، ولم يتميز حديثه، كما في التقريب^(٢).

وبذلك يعلم: أنّ هذا الحديث ضعيف من الطريقين جميعاً: طريق الطبراني، وطريق ابن جرير، لما ذكرنا آنفًا، والله ولي التوفيق.

* * *

يدلس ويرسل»، وجعله في تعريف أهل التقديس (٨٣) من رجال المرتبة الثالثة. وينظر: تهذيب الكمال ٣٣٨/١٨ (٣٥٣٩)، وتهذيب التهذيب ٤٠٢/٦ (٨٥٥).

(١) (٢٠٩٦). وينظر: تهذيب الكمال ٤٨٥/٩ (٢٠٥٣)، وتهذيب التهذيب ٣٧٥/٣ (٦٨٥).

(٢) (٥٧٢١).

الحديث التاسع والخمسون

حديث الحارث بن عبد الله بن أوس عن النبي ﷺ أنه قال: (من حجّ أو اعتمر فليكن آخر عهده بالبيت). ضعيف، أخر جه الإمام أحمد^(١)، والترمذى^(٢)، بإسناد ضعيف؛ لأنّ في إسناده عبد الرحمن بن البيلهانى، وهو ضعيف، كما في التقريب^(٣).

وقال العلامة المباركفوري في تحفة الأحوذى (ص ١٦ ج ٤) ما

(١) ٤١٦ - ٤١٧، من طريقين؛ وقد حصل سقط وتصحيف في الطبعة اليمنية وبعض نسخ المسند، تم استدراكه والتبيه عليه في طبعة عالم الكتب / ٥ ٣٢٠. وينظر: جامع المسانيد والسنن لابن كثير ١٦-١٧ / ٢ (١٩٨١-١٩٨٢)، وأطراف مسند الإمام أحمد ٢٢٥ / ٢ (٢١٤٣)، وإتحاف المهرة ١٧٣ / ٤ (٤١٠٤).

(٢) ٩٤٦.

كلاهما - الإمام أحمد والترمذى - من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك ابن المغيرة الطائفى، عن عبد الرحمن بن البيلهانى، عن عمرو بن أوس، عن الحارث بن عبد الله بن أوس عليه مرفوعاً، وهو الأشهر عن حجاج.

وقال الترمذى: «وفي الباب عن ابن عباس. وقال: حديث الحارث بن عبد الله ابن أوس حديث غريب. وهكذا روى غير واحد عن الحجاج بن أرطاة مثل هذا. وقد خولف الحجاج في بعض هذا الإسناد». (٣٨٤٣).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

نصّه: «وليس هذه الزيادة بمحفوظة». يعني: قوله «أو اعتمر»، وهو كما قال، وإنما المحفوظ قوله للحجاج: (لا ينفر أحدٌ منكم حتى يكون آخر عهده بالبيت); وكانوا ينصرفون في كل وجه. خرجه مسلم في صحيحه، من حديث ابن عباس ^(١). وأخرجه الشیخان ^(٢) بلفظ: «أمر الناسُ أن يكون آخرُ عهدهم بالبيت، إلَّا أَنْ خُفِّ عن المرأة الحائض».

ومن تأمل الأحاديث الواردة في هذا الباب؛ تتضح له: أنّ العمرة لا يجب لها وداع، لأنّها مشروعة في جميع العام، ولأنّه لم يأمر المعتمرين بالوداع إذا أرادوا الخروج لما حلّوا صبيحة الرابعة من ذي الحجة في حجّة الوداع، وقياس العمرة على الحجّ ليس بوجيه، لعدم مساواة الفرع للأصل.

أما الحديث المذكور ضعيف، لأنّه من طريق عبد الرحمن بن البيلياني، وهو ضعيف كما سبق، وقال الحافظ في تمذيب التهذيب ^(٣): «قال أبو حاتم ^(٤): لين. وذكره ابن حبان في الثقات ^(٥).

(١) (١٣٢٧).

(٢) البخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨).

(٣) (٣٠٣) / ١٥٠ / ٦.

(٤) الجرح والتعديل ٢١٦ / ٥ (١٠١٨).

(٥) (٩٢-٩١) / ٥.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

وقال الدارقطني^(١): ضعيف لا تقوم به حجة. وقال الأزدي: منكر الحديث، يروي عن ابن عمر بواطيل. وقال صالح جزرة: حديثه منكر». .

وبهذا يعلم أنّ حديثه لا يعوّل عليه، ولا يحتاج به؛ لتضييف الأئمة المذكورين له.

أما توثيق ابن حبان له فلا يعوّل عليه؛ لما عرف من تساهله رحمة الله، ولأنّ الجرح مقدم على التعديل إذا صدر مبيناً من عارف بأسبابه، وهكذا إذا كان الجارحون أكثر من المعدلين، لأنّ لديهم علمًا ليس عند المعدلين، والله ولي التوفيق^(٢). ١٤١٠ / ٢٢ / ١٢ هـ.

(١) في سنته ٤١٥٧ (٣٢٥٩). وقال في الضعفاء والمتروكين (٤٥٣): «يعتبر به».

(٢) وفي إسناد الحديث أيضاً: الحجاج بن أرطاة، وعبد الملك بن المغيرة الطافئي. أما الحجاج؛ فهو صدوق حسن الحديث إذا صرخ بالسماع، وضعيف منكر الحديث إذا عنعن، لتدليسه وإرساله، وقد ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة من المدلسين (١١٨)، وهي مرتبة من اتفق الأئمة على أنه لا يحتاج شيء من حديثهم إلا بها صرحاً فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل. وينظر: تهذيب الكمال ٤٢٠ / ٥ (١١١٢)، وتهذيب التهذيب ١٩٦ / ٢ (٣٦٥).

وقد عنعن في هذا الحديث، ولم أقف له على تصريح بالسماع. وأما عبد الملك بن المغيرة الطافئي، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات ٩٩ / ٧، فهو مجھول الحال. وينظر: تهذيب الكمال ٤٢١ / ١٨ (٣٥٦٥)، وتهذيب التهذيب ٦ / ٤٢٦ (٨٨٤).

وضعف هذا الإسناد: المنذر في مختصر سنن أبي داود ٤٣٠ / ٢ (١٩٢١)،

الحديث الستون

الحديث: (ذاكر الله في رمضان مغفور له، وسائل الله فيه لا يحيى).

ذكره المناوي في فيض القدير^(١)، وقال: «رواه الطبراني في

وابن عبد الهادي في تنقیح التحقیق ٥٢٦ / ٣ (٢٢٢٧)، والذهبی في تنقیح التحقیق ٤٦ / ٢ (٤١٧).

وخلوف حجاج في متنه؛ فأخرجه أبو داود (٢٢٠٤) -واللّفظ له-، والنسائي في الكبرى ٤ / ٢٢٣ (٤١٧١)، والإمام أحمد ٣ / ٤١٦، من طريق أبي عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن الخطاب، فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر، ثم تحبض. قال: ليكن آخر عهدها بالبيت. قال: فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ. قال: فقال عمر: أربأْتَ عن يديك، سألتني عن شيء سأله عنه رسول الله ﷺ لكِيَا أخالِفَ.

فلم ترد العمرة في الحديث. وحسن إسناده: المنذري في مختصر سنن أبي داود ٢ / ٤٣٠ (١٩٢١)، وصححه ابن حجر في الإصابة ١ / ٥٨٠ (١٤٣٢).

وقوله: «أربأْتَ عن يديك»؛ أي: سقطت من أجل مكروه يصيب يديك؛ من قطع أو وقع. أو سقطت بسبب يديك؛ أي: من جنابهما. قيل: هو كناية عن الخجالة [أي: الخجل]، والأظهر أنه دعاء عليه، لكن ليس المقصود حقيقته، وإنما المقصود نسبة الخطأ إليه». عن المعمود ٥ / ٤٨٨، وينظر: النهاية ١ / ٣٥-٣٦، مادة (أرب)، وتحفة الأحوذى ٤ / ١٦.

(١) ٥٥٩ / ٣

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسمينة

الأوسط ^(١) **والبيهقي** ^(٢) عن ابن عمر ^(٣). قال الهيثمي ^(٤): فيه هلال بن عبد الرحمن؛ وهو ضعيف. وقال الذهبي في الضعفاء ^(٥): منكر الحديث. قلت: وفيه أيضاً: علي بن زيد بن جذعان، قال الدارقطني ^(٦): لا يزال عندي فيه لين، وقال الذهبي في الضعفاء ^(٧): وقال أحمد ^(٨): ليس بشيء، وأبو زرعة: غير قويّ.

(١) ١٩٥ / ٦ و ٢٢٦ / ٧ (٦١٧٠ - ٧٣٤١)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد إلا هلال بن عبد الرحمن، تفرد به عبد الرحمن بن قيس، ولا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد».

(٢) في شعب الإيمان ٧ / ٢٣١-٢٣٢ (٢٣٥٥)، وفضائل الأوقات (٦٨). كلاماً - الطبراني والبيهقي - من طريق أبي صالح أحمد بن منصور المروزي، عن أبي معاوية عبد الرحمن بن قيس الضبي الزعفري، عن هلال بن عبد الرحمن الحنفي، عن علي بن زيد بن جذعان، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رهنم مرفوعاً.

ورواه أيضاً: ابن عدي ٤ / ١٦٠١، والدارقطني في الأفراد - كما في أطرافه ١ / ٥٢ (١٠٢) -، قال الدارقطني: «غريب من حديث سعيد عن عمر، تفرد به علي بن زيد بن جذعان عنه، ولم يروه عنه غير هلال بن عبد الرحمن، تفرد به: أبو معاوية عبد الرحمن بن قيس الزعفري عنه».

(٣) كذا في الأصل تبعاً لفيض القدير، وصوابه: عن عمر، كما في الجامع الصغير ومصادر التخريج.

(٤) في مجمع الزوائد ٣ / ١٤٣.

(٥) ديوان الضعفاء (٤٤٩٣)، وينظر: المغني في الضعفاء ٢ / ٧١٤ (٧٦٨١).

(٦) سؤالات البرقاني (٣٦١)، وقال في السنن ١ / ١٣١ (٢٤٨)، وفي العلل ٥ / ٣٤٦ (٩٤٠): «ضعف».

(٧) ديوان الضعفاء (٢٩٢٦)، والمغني في الضعفاء ٢ / ٤٤٧ (٤٢٦٥).

(٨) رواه عنه: أيوب بن سليمان بن سافري، كما في الكامل ٥ / ١٨٤١.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

١٦٦

وقال الحافظ في التقريب: «ضعف»^(١).

* * *

(١) (٤٧٦٨). وينظر: تهذيب الكمال ٤٣٤ / ٢٠ (٤٠٧٠)، وتهذيب التهذيب ٣٢٢ / ٧ (٥٤٤).

قلت: وفي الإسناد أيضاً: عبد الرحمن بن قيس الضبي الزعفراني، قال في التقريب (٤٠١٥): «متروك، كذبه أبو زرعة، وغيره»، وينظر: تهذيب الكمال ٣٦٤ (٣٩٣٩)، وتهذيب التهذيب ٢٥٨ / ٦ (٥١٠).

وقد عد ابن عدي هذا الحديث من مناكيره.

وضعفه المندرى في الترغيب ٤٣١ / ١ (١٤٤٧).

الحديث الحادي والستون

الحديث: (النهي عن صوم يوم السبت إلا فيما افترض علينا).
 الحديث منسوخ، أو شاذ؛ لأنّ الأحاديث الصحيحة المحكمة قد دلت على شرعية صيامه مع الجمعة أو مع الأحد في غير الفرض، وهي أحاديث صحيحة وكثيرة.
 وفيه علة أخرى أيضاً وهي الاضطراب، والله ولي التوفيق^(١).

* * *

(١) سلسلة تخریجها والكلام عليه في الحديث التاسع والستين.

الحديث الثاني والستون

أحاديث فضل موت يوم الجمعة وليلتها: كلها ضعيفة، كما في فتح الباري (صفحة ١٩٦ ج ٣)، قد ذكرها الحافظ رَجُلُ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ^(١)

(١) أخرجه الإمام أحمد ١٧٦ / ٢ و ٢٢٠، وعبد بن حميد (٣٢٣)، والطبراني في الكبير (١٦٤ - قطعة من الجزء ١٣)، من طرق عن بقية بن الوليد، قال: حدثنا معاوية بن سعيد التجيبي، قال: سمعت أبا قبيل المصري، قال: سمعت عبد الله ابن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: (من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وفي فتنة القبر).

قال الدارقطني في الأفراد - كما في أطرافه ٦٢١ / ١ (٣٦٣٧) -: «تفرد به معاوية ابن سعيد عن أبي قبيل».

ومعاوية بن سعيد التجيبي، روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في الثقات ١٦٦ / ٩، وقال: «من أهل مصر، يروي المقاطيع»، قال في التقريب (٦٨٠٥): «مقبول»؛ فهو مجاهول الحال. وينظر: تهذيب الكمال ١٧٤ / ٢٨ (٦٠٥٣)، وتهذيب التهذيب ٢٠٦ / ١٠ (٣٨٤).

وأبو قبيل هو حبيبي بن هانئ بن ناضر المعافري المصري، قال في التقريب (١٦١٦): «صدوق لهم»، وضيقه في تعجيل المنفعة ١ / ٨٥٣، وقال: «الأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة، فإخراج الحاكم له في الصحيح من تساهله». وينظر: تهذيب الكمال ٧ / ٤٩٠ (٤٩٦)، وتهذيب التهذيب ٣ / ٧٢.

وآخرجه الترمذى (١٠٧٤)، والإمام أحمد ١٦٩ / ٢، من طريق هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبد الله بن عمرو بن العاص

قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مُسلم يموت يوم الجمعة، أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر)، قال الترمذى: «هذا حديث غريب. وهذا حديث ليس إسناده بمتصل؛ ربيعة بن سيف إنما يروى عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله ابن عمرو، ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعاً من عبد الله بن عمرو». وهشام بن سعد، وربيعة بن سيف: ضعيفان. ينظر: تهذيب الكمال ٢٠٤ / ٣٠ و ١١٣ (٦٥٧٧ و ١٨٧٦)، وتهذيب التهذيب ٣٩ / ١١ و ٣٩ / ٣ (٢٥٥ و ٤٨٦).

وقد ضعف الحديث: الطحاوى في شرح مشكل الآثار ١ / ٢٥٠-٢٥٣، والمنذري في الترغيب ٣ / ١٢٨٦ (٥١٤٤)، والحافظ في فتح الباري ٣ / ٢٥٣. وعده الذهبي في ميزان الاعتدال ٤ / ٢٩٩ (٩٢٢٤) من مناكر هشام بن سعد. قال المزى في تحفة الأشراف ٦ / ٢٨٩ (٨٦٢٥): «رواه بشر بن عمر الزهرانى وخالد بن نزار الأيلى عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف عن عياض بن عقبة الفهري عن عبد الله بن عمرو. ورواه الليث بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن سيف: أنَّ ابناً لعياض بن عقبة توفى يوم الجمعة، فاشتد وجده عليه، فقال له رجل من صَدِفَ: يا أبا يحيى! ألا أبشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو بن العاص؟ ... فذكره». ومن طريق بشر بن عمر الزهرانى به: أخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٢ / ٥٨٣، وقال: «غريب».

واختلف فيه على الليث بن سعد، ينظر: شرح مشكل الآثار ١ / ٢٥٢-٢٥٣. وأشار السخاوى في المقاصد الحسنة (١١٨٦)، والمناوي في فيض القدير ٥ / ٤٩٩، إلى بعض من خرج الحديث من طريق ربيعة موصولاً.

وعياض هو ابن عقبة بن نافع الفهري، من التابعين، روى عنه أخوه أبو عبيدة وشهد فتح سقرمٍ قرب فارس ودخل الأندلس ولم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ينظر: تهذيب الكمال ٣٤ / ٦٠، والفتن لنعيم (١٣٥٣)، والتكميلة لكتاب الصلة =

وأنس^(١)، طبعة عبد الرحمن بن محمد^(٢).

٤/٣٤ (٩٤)، وفتح مصر لابن عبد الحكم ص ٨٤، وفتح الطيب ٣/١٠، وسلسلة أهل المصائب ص ٣٣، ومعجم البلدان ٣/٢٢٦.

و«رجل من صَدِف»: مبهم.

(١) أخرجه أبو يعلى ١٤٦/٤١١٣، وعنه: ابن عدي ٧/٢٥٥٤، من طريق واقد بن سلامة، عن يزيد بن أبيان الرقاشي، عن أنس رض مرفوعاً.

قال في ميزان الاعتدال ٤/٣٣٠: «وأفاد: بالفاء، أو بالكاف هو ابن سلامة عن يزيد الرقاشي، ضعفوه. ثم قال: ابن عدي: وأفاد-بالفاء- أصوب». وذكره البخاري في التاريخ الكبير ٨/١٩١ (٢٦٥٩) بالفاء، وقال: «لم يصح حديثه».

وينظر: الجرح والتعديل ٩/٥٠ (٢١٤)، والضعفاء للعقيلي ٦/٢٤٨-٢٤٩، (٦٣٢١-٦٣٢٣)، والكامل لابن عدي ٧/٢٥٥٤، وختصره للمقرizi (٢٠١٥)، ولسان الميزان ٨/٣٧١ (٨٣٢٧)، وتوضيح المشتبه ٩/١٦٦، وتبصير المتبه بتحرير المشتبه ٤/١٤٦٥.

ويزيد بن أبيان الرقاشي، قال في التقريب (٧٧٣٣): «زاهد ضعيف». وينظر: تهذيب الكمال ٣٢/٦٤ (٦٩٥٨)، وتهذيب التهذيب ١١/٣٠٩ (٣٥٧).

وبه أعلى الحديث: الهيثمي في جمجم الزوائد ٢/٣١٩، والبوصيري في إتحاف الخيرة ٣/١٩٧ (٢٥٢٥).

قال الحافظ في فتح الباري ٣/٢٥٣ - معلقاً على ترجمة البخاري «باب موت يوم الاثنين»:-: «... كان الخبر الذي ورد في فضل الموت يوم الجمعة لم يصح عند البخاري، فاقتصر على ما وافق شرطه، وأشار إلى ترجيحه على غيره. والحديث الذي أشار إليه أخرجه الترمذى من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: (ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقام الله فتنته القبر)، وفي إسناده ضعف، وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس نحوه، وإسناده أضعف».

(٢) صاحب المطبعة البهية المصرية، وهو في ٣/٢٥٣ من الطبعة السلفية.

الحديث الثالث والستون

الحديث (أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى فِي الْمَدِينَةِ، وَعِنْدِ قَبْرِ مُوسَى، وَعِنْدِ قَبْرِ الْخَلِيلِ فِي لَيْلَةِ الْمَرَاجِ): كذب موضوع على النبي ﷺ، كما نبهَ على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (ج ٢٧) من الفتاوى (ص ٩) ^(١).

* * *

(١) وينظر أيضاً مجموع الفتاوى ٢٧ / ٣٠ و ١٦٠ - ١٦١.

الحاديـث الـرابـع والـسـتوـن

جميع الأحاديث المروية في فضل زيارة قبر النبي ﷺ كلّها كذب، كما صرّح بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (ج ٢٧ ص ١٦) ^(١).

وانظر عمل الصحابة ﷺ في زيارة قبر النبي ﷺ (ص ٢٣) من الجواب الباهر لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ^(٢).

(١) من مجموع فتاويه.

وينظر أيضاً: ١/ ٢٣٤ و ٢٣٦ و ٣٥٥ / ١٨ و ٣٤٢ / ٢٧ و ١١٩ و ٢٩ و ٢٣٥ من المصدر نفسه، واقتضاء الصراط المستقيم / ٢، ٢٩٦، والرّد على الإخنائي ص ٨٧ و ١٢٩ و ١٣٨ و ١٥٤ و ١٩٠، ومنهاج السنة / ٢، ٤٤١، ومقدمة تحقيق كتاب الاستغاثة في الرّد على البكري ص ١١٣.

(٢) وفيه: «... بل كان الصحابة إذا سافروا إلى مسجده صلوا فيه، واجتمعوا بخلفائه، مثل: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، يسلمون عليه، ويصلّون عليه في الصلاة، ويفعل ذلك من يفعله منهم عند دخول المسجد، والخروج منه. ولم يكونوا يذهبون إلى القبر. وهذا متواتر عنهم ...».

وضعف الأحاديث المشار إليها: العقيلي ٩٨ / ٥ و ٤٦٩ (٤٩٢٣ و ٥٧٣٨) و ٦ / ٢٩٥ - ٢٩٦ (٦٤٣٧).

ومن استوعب تخریجها من الأئمّة السابقين: الحافظ ابن عبد المادي في الصارم المنکي في الرّد على السبكي، قال في ص ٢١ منه: «ليس فيها حديث صحيح، بل كلّها ضعيفة واهية، وقد بلغ الضعف بعضها إلى أن حكم عليه الأئمّة الحفاظ بالوضع»

الحديث الخامس والستون

الحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ما من أحد يموت إلا ندمه). قالوا: وما ندامة يا رسول الله؟ قال: (إن كان محسناً ندم ألا يكون ازداد، وإن كان مسيئاً ندم ألا يكون نزع).

أخرجه الترمذى^(١)، وفي إسناده يحيى بن عبيد الله بن موهب التميمي، وهو متوكلاً على التقريب^(٢)، وقال الترمذى: «لا نعرفه

وقال ساحة الشيخ رحمه الله في تعليقه على فتح الباري ٦٦/٣: «... والأحاديث المروية في فضل زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة، بل موضوعة، كما حقق ذلك أبو العباس في منسكه وغيره. ولو صحت، لم يكن فيها حجّة على جواز شد الرحال إلى زيارة قبره عليه الصلوة فالليلة من دون قصد المسجد، بل تكون عامة مطلقة، وأحاديث النهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة يخصّها ويقيّدها. والشيخ لم يذكر زيارة قبر النبي ﷺ من دون شد الرحال، وإنما أنكر شد الرحل من أجلها مجرداً عن قصد المسجد، فتبّه، وافهم، والله أعلم». وينظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ٣٤٢-٣٤٦/٢٧.

(١) (٢٤٠٣).

وهو في الزهد لابن المبارك ص ١١ (٣٣). ومن طريقه أخرجه أيضاً ابن عدي ٧/٢٦٦٠-٢٦٦١، وأبو نعيم في الحلية ٨/١٧٨، والبيهقي في الزهد الكبير (٧١٦). قال أبو نعيم: «غريب من حديث يحيى، لم نكتبه إلا من حديث ابن المبارك».

(٢) (٧٦٤٩). وينظر: تهذيب الكمال ٣١/٤٤٩ (٦٨٧٦)، وتهذيب التهذيب

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

١٧٤

إلا من طريقه^(١). والله ولي التوفيق.

* * *

٤٠٦ / ٢٥٢ .

وأبوه عبيد الله بن عبد الله بن موهب: قال فيه الإمام الشافعي: «لا نعرفه»، وقال الإمام أحمد: «لا يُعرف»، وقال ابن القطن الفاسي: «مجهول الحال»، وقال ابن حبان في الثقات ٥/٧٢: «ثقة، وإنما وقع المناكير في حديثه من قبل ابنه يحيى»، وقال ابن حجر: «مقبول». ينظر: بيان الوهم والإيمام ٥/١٤٥، وتهذيب التهذيب ٧/٢٥ (٥٣)، وتهذيب الكمال ١٩/٧٩ (٣٦٥٥)، وتهذيب التهذيب ٧/٢٥ (٤٣٤).

(١) تمام عبارته: «هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه، ويحيى بن عبيد الله قد تكلّم فيه شعبة، وهو: يحيى بن عبيد الله بن موهب، مدفون». والحديث ضعفه المنذري في الترغيب ٣/١٢١٥ (٤٨٢٤). وعده الذهبي في ميزان الاعتدال ٤/٣٩٥ (٩٥٨١) من مناكر يحيى؛ تبعاً لابن عدي.

الحديث السادس والستون

روى الإمام أحمد^(١) وابن ماجه^(٢) عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: (مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مُشَاهِي، إِنَّمَا لَمْ أُخْرَجْ أَشْرَأً وَلَا بَطَرَأً^(٣) وَلَا رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً، خَرَجْتُ أَتَقَاءَ سُخْطَكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ تَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ: وَكُلُّ اللَّهِ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وَأَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوْجْهِهِ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ).

الحديث المذكور ضعيف؛ لأنّ عطيّة المذكور - وهو ابن سعد

(١) ٢١ / ٣، عن يزيد بن هارون.

(٢) (٧٧٨)، عن محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستيري، عن الفضل بن الموقّق.

كلاهما - يزيد والفضل - عن فضيل بن مرزوق، عن عطيّة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعاً، بفتحه.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة ١ / ٣٧٩ (٧٨٥): «هذا إسناد مسلسل بالضعفاء: عطيّة - هو العوفي - وفضيل بن مرزوق والفضل بن الموقّق كلّهم ضعفاء...».

(٣) الأشر والبطر هما: التكبر والمرح والعجب، وإذا قيل: فعل هذا أشرأً أو بطراً، فالمعنى: لحق في ذلك. ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٣٣٣، والغربيين ٧٨، والنهاية ١ / ٥١.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

العوفي - قد ضعفه جماعة من الأئمة، كما في تهذيب التهذيب^(١)، وقال الحافظ في التقرير^(٢): «صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً»^(٣) ^(٤).

ولو صَحَّ، فليس فيه حجية على التوسل بجاه المخلوقين؛ لأنَّ حقَّ السائلين على الله الإجابة، وحقَّ الماشين في طاعته الإثابة،

(١) ٧/٢٢٥-٢٢٦ (٤١٣).

(٢) (٤٦٤٩).

(٣) وجعله الحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس (١٢٢) من رجال المرتبة الرابعة، وقال: «ضعف الحفظ، مشهور بالتدليس القبيح».

وضعفه أيضاً في أكثر من موضع من التلخيص الحبر منها ٢٥ / ٣ (١٢٠٣)، وفي الفتح ٤١٢ / ١١ و ٥ / ١٢.

(٤) وضعف الحديث المنذر في الترغيب ١/١٧٩ و ٢/٦٦١ (٤٦٨ و ٢٣٦٤)، والنwoي في الأذكار ص ٧٦-٧٧ (٨٥)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في قاعدة جليلة ص ٢١٥ و ٢٧٧، واقتضاء الصراط المستقيم ٢/٣٢٣، ومغلطاي في شرح ابن ماجه ٥/٢١.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢١١ (٩٢٥١) عن وكيع عن فضيل بن مزروق عن عطية عن أبي سعيد رض من قوله.

ورجح الموقوف: أبو حاتم كما في علل ابنه ٥/٣٦٦ (٢٠٤٨)، والذهبي في الميزان ٢/٤١٧ (٤٣٨٤).

وأخرجه ابن السنى في عمل اليوم والليلة (٨٥)، والدارقطني في الأفراد كما في أطراfe ١/٢٦٣ (١٣٧٠). قال الدارقطني: تفرد به الوازع بن نافع عن أبي سلمة عن جابر عن بلاط رض.

قال النwoي في الأذكار ص ٧٦ (٨٤): الوازع منكر الحديث. وقال الحافظ في نتائج الأفكار ١/٢٦٧: حديث واه جداً.

ومعلوم أن الإجابة والإثابة من الله صفتان من صفاته، فالحديث فيه التوسل بصفات الله سبحانه، كالتوسل بعزّة الله، ورحمة الله، وعلمه، والحديث أخرجه الإمام أحمد وابن ماجه، والله ولي التوفيق.

三

الحديث السابع والستون

روى ابن ماجه في سنته^(١): حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا عثمان ابن مطر، عن الحسن بن أبي جعفر، عن محمد بن جحادة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: يا نافع، قد تبيّغ^(٢) بي الدم، فالتمس لي حجاماً، واجعله رفيقاً إن استطعت، ولا تجعله شيئاً كبيراً، ولا صبياً صغيراً، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الحجامة على الريق أمثل، وفيه شفاء وبركة، وتزيد في العقل وفي الحفظ، فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء والجمعة والسبت ويوم الأحد تحرّياً، واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء، فإنه اليوم الذي عاف الله فيه أيوب من البلاء، وضربه بالبلاء يوم الأربعاء، فإنه لا يجدو جذام ولا برص إلا يوم الأربعاء أو ليلة الأربعاء).

ال الحديث المذكور ضعيف؛ لضعف عثمان بن مطر، والحسن بن أبي جعفر، وسويد بن سعيد، كما في التقريب^(٣)، ومع نكارة

(١) (٣٤٨٧).

(٢) تبيّغ به الدم: هاج به، وذلك حين تظهر حرّته في البدن. لسان العرب ٨ / ٤٢٢، مادة (بيغ). وينظر: النهاية ١ / ١٧٤.

(٣) (٤٥٥١)؛ ترجمة عثمان، وينظر: تهذيب الكمال ١٩ / ٤٩٤ (٣٨٦٣)، وتهذيب التهذيب ٧ / ١٥٤ (٣٠٤).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

و(١٢٣٢)؛ ترجمة الحسن، وينظر: تهذيب الكمال ٦/٧٣ (١٢١١)، وتهذيب التهذيب ٢/٢٦٠ (٤٨٢).

و(٢٧٠٥)؛ ترجمة سويد، وينظر: تهذيب الكمال ١٢/٢٤٧ (٢٦٤٣)، وتهذيب التهذيب ٤/٢٧٢ (٤٧٠).

قال الذهبي في تلخيص العلل المتنائية (٩٧٢): «... عثمان واه، وشيخه واه، والحديث باطل. ولكن جاء موقوفاً، وكأنه أشبه».

وآخر جه ابن ماجه أيضاً عقب (٣٤٨٨)، عن محمد بن المصنف الحمصي، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، ثنا عبد الله بن عصمة، عن سعيد بن ميمون، عن نافع، به، بتحوه.

ومحمد بن المصنف، قال في التقريب (٦٣٤٤): «صどق له أوهام وكان يدلس»، وجعله في تعريف أهل التقديس (١٠٣) من رجال المرتبة الثالثة؛ وذكر أنه يدلس تدليس التسوية. وينظر: تهذيب الكمال ٢٦/٤٦٥ (٥٦١٣)، وتهذيب التهذيب ٩/٤٦٠ (٧٤٢).

وعثمان بن عبد الرحمن، قال في التقريب (٤٥٢٩): «يحتمل أن يكون الطرائف، وإلا فمجهول». وقال في الطرائف (٤٥٢٦): «صدوقي، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك، حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب، وقد وثقه ابن معين». وينظر: تهذيب الكمال ١٩/٤٣٤ و٤٢٨ (٣٨٤١ و٣٨٣٨)، وتهذيب التهذيب ٧/١٣٦ و٢٨٣ (١٣٤ و٢٨٠).

وعبد الله بن عصمة، قال في التقريب (٣٥٠٢): «مجهول». وينظر: تهذيب الكمال ١٥/٣١١ (٣٤٢٨)، وتهذيب التهذيب ٥/٣٢٢ (٥٥٠).

وسعيد بن ميمون، قال في التقريب (٢٤١٥): «مجهول»، وقال في تهذيب التهذيب ٤/٩١ (١٥١): «هو مجهول، وخبره منكر جداً في الحجامة». وينظر: تهذيب الكمال ١١/٨٤ (٢٣٦٤).

قال الحافظ في فتح الباري ١٤٩/١٠: «وقد ورد في تعين الأيام للحجامة



المتن^(١).

الحديث لابن عمر عند ابن ماجه رفعه في أثناء حديث ... أخرجه من طريقين ضعيفين».

وقد روی الحديث مرفوعاً من طرق متعددة ضعيفة؛ فيها اختلاف في الكلام على الأيام، ولا تصلح للاعتبار.

وأخرجه موقوفاً: الطبری في تهذیب الآثار ١/٥٣٣ (٨٤٣) مسند ابن عباس)، والدارقطنی في الأفراد كما في أطرافه ١/٥٦٠ (٣٢٣١) - ومن طریقه ابن الجوزی في العلل المتأخرة ٢/٨٧٥ (١٤٦٥)، والحاکم ٤/٢١١، من طریق عبد الله بن هشام الدستوائی، حدثني أبي، عن أیوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً، مع مغایرة ومخالفة في المتن، وسياق بعضهم أطول من بعض. قال الدارقطنی: «تفرد به (عبد الله) بن هشام عن أبيه عن أیوب».

ورد الحديث أبو حاتم كما في علل ابنته ٦/٩٣ (٢٣٤٦)، والذهبی في تلخيص المستدرک، بأن ابن هشام متزوك.

وتنتظر ترجمة عبد الله بن هشام في: الجرح والتعديل ٥/١٩٣ (٨٩٤)، والثقات ٨/٣٧٤، ومیزان الاعتدال ٢/٥١٧ (٤٦٧)، ولسان المیزان ٥/٣٠ (٤٤٩٦).

(١) قال ابن سعد في الطبقات الكبير ٧/٥٧٥: «أخبرنا مطرّف بن عبد الله، قال: ما رأيت مالك بن أنس يجتمع إلا يوم الأربعاء، أو يوم السبت؛ ينكر الحديث الذي روی في ذلك».

وقال أبو حاتم - معلقاً على بعض طرق الحديث، فيما نقله عنه ابنته في العلل ٦/٧٦ و ٩٢ (٢٣٣٠ و ٢٣٤٦) -: «هذا حديث باطل».

وقال البرذعي في سؤالاته لأبي زرعة ٢/٧٥٧: «شهدت أبا زرعة لا يثبت في كراهة الحجامة في يوم بعينه ولا في استحبابه في يوم بعينه حديثاً».

وقال الطبری في تهذیب الآثار ١/٥٣٢ - مسند ابن عباس: «... فإن قال: فهل في الحجامة يوم الثلاثاء رواية تصحّ عن النبي ﷺ بالأمر بها، أو النهي

الحديث الثامن والستون

قال [الإمام أحمد في المسند]^(١): حدثنا يزيد، أبنا سليمان وابن أبي عدي، عن سليمان - المعنى -، عن رجل حدّثهم في مجلس أبي عثمان النهدي - قال ابن أبي عدي: عن شيخ في مجلس أبي عثمان - عن عبيد مولى رسول الله ﷺ: أَنَّ امْرَاتِيْنَ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَهَا امْرَاتِيْنَ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعُطُشِ! فَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَوْ سَكَتَ. ثُمَّ عَادَ، وَأَرَاهُ قَالَ: بِالْهَاجِرَةِ.

عنها؟ قيل: لا نعلم ذلك، ولكن قد روی عنه في الأمر بذلك، وبالنبي عنه أخبار، في جميعها نظر».

وقال العقيلي ٤١٢ / ١ (٧١٠): «ليس في هذا الباب في اختيار يوم للحجامة شيء يثبت».

وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢ / ٨٧٥ (١٤٤٦): «هذا الحديث لا يصح».

وقال الفيروزآبادي في خاتمة كتاب سفر السعادة ص ١٧٧-١٧٩-١٧٧ (٨٤): «باب الحجامة و اختيارها في بعض الأيام وكراهتها في بعضها: ما ثبت فيه شيء». وذكر الحافظ في فتح الباري ١٤٩ / ١٠ أنّ الحديث لم يثبت.

(١) ٤٣١ / ٥

وآخرجه أيضاً: ابن أبي شيبة في المسند ٢ / ١٧٧ (٦٦٢)، والبيهقي في دلائل النبوة ٦ / ١٨٦، من طريق سليمان التيمي، عن رجل، عن عبيد الله مرفوعاً، بنحوه. وقال البيهقي: «كذا قال: عبيد، وهو الصحيح».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

قال: يا نبِيَّ اللَّهِ! إِنَّهَا وَاللَّهُ قَدْ ماتَتَا، أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا! قَالَ: (أَدْعُهُمَا). قَالَ: فجاءَتَا. قَالَ: فجَيْءَ بِقَدْحٍ، أَوْ عُسْسَ^(١). فَقَالَ لِإِحْدَاهُمَا: (قَيْئِي). فَقَاءَتْ قِيحاً أَوْ دَمًا وَصَدِيدَةً وَلَحْمًا، حَتَّىٰ قَاءَتْ نَصْفَ الْقَدْحِ. ثُمَّ قَالَ لِلأُخْرَى: (قَيْئِي). فَقَاءَتْ مِنْ قِيَحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ وَلَحْمٍ عَبِيطٍ^(٢) وَغَيْرِهِ، حَتَّىٰ مَلَأَتِ الْقَدْحِ. ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ هَاتِينِ صَامَتَا عَنِّي أَهْلَ اللَّهِ، وَأَفْطَرْتَا عَلَىٰ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا)، جَلَسْتُ إِحْدَاهُمَا إِلَىٰ الْأُخْرَى، فَجَعَلْتَا يَأْكُلَانِ لَحْومَ النَّاسِ).

هذا الحديث ضعيف؛ لأنّ في إسناده راوياً مبهماً^(٣)، وبذلك يعلم أنه حديث ضعيف من جهة الإسناد ونکارة المتن، والله ولي التوفيق.

* * *

(١) العس: القدح الكبير. النهاية ٣/٢٣٦، مادة (عسوس).

(٢) العبيط: الطريّ غير النضيج. النهاية ٣/١٧٢، مادة (عبيط).

(٣) وبه أعلَى الحديث: العراقي في تخريج الإحياء ١/١٨٥ و ٢/٨١٧ و ٢/٧٤٠ و ٣٠٠٠، والهيتمي في مجمع الزوائد ٣/١٧١.



الحديث التاسع والستون

روى أحمد^(١) وأهل السنن^(٢) عن الصماء بنت بُسر^{رض} عن النبي ﷺ قال: (لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء^(٣) عنب أو عود شجرة فليمضفها).

وذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في البلوغ^(٤) وعزاه لمن ذكر، وقال بعد ذلك: ورجاله ثقات، إلا أنه مضطرب^(٥)، وقد أنكره

(١) ٣٦٨/٦.

(٢) أبو داود (٢٤٢١)، والترمذى (٧٤٤)، والنسائي في الكبرى ٢٠٩/٣ - ٢١٢ - ٢٧٧٢ مبيناً اختلاف الناقلين فيه، وابن ماجه (١٧٢٦).

(٣) اللحاء: قشر كل شيء. المراد في الحديث: قشر العنبة؛ استعارة من قشر العود. ينظر: النهاية ٤/٢٤٢، ولسان العرب ١٥/٢٤١-٢٤٢، مادة (لحاء).

(٤) ٦٥٩.

(٥) وأعلمه الحافظ ابن حجر بالاضطراب الشديد أيضاً في تهذيب التهذيب ٨/١٩٥ و١٢/٣٠٢ (١٥٧٤ و٣٥٤)، وفضل القول في بيانه في التلخيص الحير ٢١٦، وردَّ على من رجح بعض الأوجه في رواية الحديث بقوله: «... لكن هذا التلون في الحديث الواحد بالإسناد الواحد مع اتحاد المخرج يوهن راويه، وينبئ بقلة ضبطه، إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع طرق الحديث؛ فلا يكون ذلك دالاً على قلة ضبطه، وليس الأمر هنا كذا، بل اختلف فيه: على الراوي عن عبد الله بن بسر أيضاً».

ونصَّ على هذا الا ضطراب قبله: النسائي، كما في مختصر سنن أبي داود للمنذري ٣٠٠/٣.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

١٨٤

مالك^(١)، وقال أبو داود: هو منسوخ^(٢). انتهى كلامه رحمه الله.
والأمر كما قال؛ فإنه مضطرب الإسناد، شاذ المتن،
مخالفته الأحاديث الصحيحة^(٣)، ومنها: ما ثبت في

(١) قال أبو داود (٢٤٢٤): «قال مالك: هذا كذب». وتعقبه النووي في المجموع
 ٦/٣١١ بقوله: «هذا القول لا يقبل؛ فقد صححه الأئمة»، وكذلك ابن عبد الهادي في المحرر في الحديث (٦٤٦) قائلاً: «وفي ذلك نظر».

وقال عبد الحق في الأحكام الوسطى ٢/٢٢٥: «ولعل مالكاً رحمه الله إنما جعله كذباً من أجل رواية ثور بن يزيد الكلاعي؛ فإنه كان يرمي بالقدر، ولكنَّه كان ثقة فيما روَى، قاله يحيى، وغيره. وقد روى عن الجللة، مثل: يحيى بن سعيد القطان، وابن المبارك، والثوري، وغيرهم».

(٢) وزاد في رواية أبي سعيد بن الأعرابي للسنن كما في طبعة دار القبلة ٣/١٧٦:
 «نسخه حديث جويرية».

وبيَّن الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٢/٢١٦-٢١٧ وجه النسخ فقال:
 «يمكن أن يكون أخذنه من كونه رحمه الله كان يحب موافقة أهل الكتاب في أول الأمر،
 ثم في آخر أمره قال: (خالفوهم)! فالنهي عن صوم يوم السبت يوافق الحالة
 الأولى، وصيامه إياه يوافق الحالة الثانية، وهذه صورة النسخ، والله أعلم».

ورد القول بالنسخ: النووي وابن عبد الهادي وابن الملقن. ينظر: المجموع
 ٦/٣١١، والمحرر (٦٤٦)، والبدر المنير ٥/٧٦٣.

(٣) نصَّ على هذه المخالفة الأثرم في ناسخ الحديث ومنسوخه ص ١٧٠، وقال فيما
 نقله عنه ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود ٣/٢٩٨: «حجَّة أبي عبد الله
 -[يعني الإمام أحمد]- في الرخصة في صوم يوم السبت: أنَّ الأحاديث كلها
 مخالفة لحديث عبد الله بن بسر». وذكر الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٨٠:
 أنَّ الآثار المروية في إباحة صوم يوم السبت تتطوّعاً «أشهر وأظهر في أيدي
 العلماء من هذا الحديث الشاذ الذي قد خالفها». وحكم بشذوذه أو نسخه شيخ
 الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٢/٧٥.



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

الصحابيَّين^(١) عن أبي هريرة رض عن النبي ﷺ أنَّه قال: (لا يصومُنَّ أحدكم يوم الجمعة؛ إِلَّا أَنْ تصوموا قبْلَه يوْمًا، أو بعْدَه يوْمًا). ومعلوم أنَّ اليوم الذي بعد الجمعة هو يوم السبت، وقد أذن ﷺ في صومه تطوعًا مع الجمعة.

وثبت عنه ﷺ أنَّه كان يصوم يوم السبت ويوم الأحد تطوعًا، ويقول: (إِنَّهَا يوْمًا عِيدٌ للمُشْرِكِينَ، وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَخَالِفَهُمْ)؛ أخرجه النسائي^(٢)، وصححه ابن خزيمة^(٣)، من حديث أم سلمة رض، ولفظه في البلوغ^(٤): عن أم سلمة رض: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَكْثَرَ مَا يصومُ مِنَ الْأَيَّامِ يوْمَ السَّبْتِ وَيوْمَ الْأَحَدِ، وَيَقُولُ: (إِنَّهَا يوْمًا عِيدٌ للمُشْرِكِينَ، وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ أَخَالِفَهُمْ). اهـ^(٥).

(١) البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤) (١٤٧).

(٢) في سننه الكبرى ٣/٢١٣-٢١٤ (٢٧٨٨-٢٧٨٩).

(٣) ٣١٨/٣ (٢١٦٧).

(٤) (٦٦٠).

(٥) ينظر: مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحة الشيخ ١٥/٤١٠-٤١٣، وحاشيته على بلوغ المرام ص ٤٢٤-٤٢٥، ٢١٣/٢٥.

(٦) اختلفت أقوال العلماء في هذا الحديث، فحكم عليه بالقبول جماعة منهم: الترمذى، وابن خزيمة، وابن السكن، وابن حبان، والحاكم، والضياء المقدسى، والنبوى، وابن عبد الهادى، والذهبى، وابن الملقن، والعراقى.

ينظر: سنن الترمذى (٧٤٤)، وصحىح ابن خزيمة ٣١٧/٣، وصحىح ابن حبان ٣٧٩/٨ (٣٦١٥)، ومستدرك الحاكم ٤٣٥/١، والأحاديث المختارة للضياء المقدسى ٥٨-٥٩/٩، والمجموع للنبوى ٦/٣١١، والمحرر

الحديث السابعون

روى الإمام أحمد^(١)، والطبراني في معجمه الأوسط^(٢)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أنّه قال: (من صلّى في مسجدي أربعين صلاةً، لا يفوته صلاةٌ؛ كُتبت له براءةٌ من النار، ونجاةٌ من العذاب، وبرئٌ من النفاق).

الحديث المذكور ضعيف؛ لأنّ في إسناده: نبيط بن عمر، وهو

في الحديث (٦٤٦) - ويوازن بها في تنقية التحقيق لابن عبد الهادي ٣٤٢ / ٣ (١٩٥٨) -، والمذهب في اختصار السنن الكبير ٤ / ٤٦٨٠ - ١٦٨١، وتاريخ الإسلام للذهبي ٤ / ٣٣٢ (٦٨)، وتنقية التحقيق للذهبي ١ / ٣٩٦، والبدر المنير لابن الملقن ٥ / ٧٥٩ - ٧٦٣، والأربعين العشارية للعرافي (١٧).

وردَّ جماعةٌ منهم: الزهري، والأوزاعي، ومالك، ويجيبي بن سعيد القطان، وأحمد، والأثرم، وأبو داود، والنسيائي، والطحاوي، والبيهقي، وابن العربي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، والعلامة ابن القيم، وابن مفلح، وابن حجر.

ينظر: سنن أبي داود (٢٤٢٣ - ٢٤٢٤)، والناسخ والمنسوخ للأثرم (٣٥٨)، وشرح معاني الآثار ٢ / ٨٠ - ٨١، وفضائل الأوقات للبيهقي (٣٠٧)، والقبس لابن العربي ٢ / ٥١٤، واقتضاء الصراط المستقيم ٢ / ٧١ - ٨١، وتهذيب سنن أبي داود ٣ / ٢٩٧ - ٣٠١، وزاد المعاد ٢ / ٧٨ - ٨٠، والفروع ٥ / ٤٠٤ - ٤٠٥ .

(١) ٣ / ١٥٥، واللفظ له.

(٢) ٥ / ٣٢٥ (٥٤٤)، بنحوه، ويدون عباره: «وبرئٌ من النفاق». وقال: «لم يرو هذا الحديث عن أنسٍ إلا نبيط بن عمر، تفرد به ابن أبي الرجال».

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

مجهول، لم يعرف إلا بهذه الرواية، وقد وثقه ابن حبان^(١)، ولكن لا يعول على توثيقه؛ لتساهله في التوثيق^(٢).

* * *

(١) الثقات ٥/٤٨٣؛ وقال: «يروي عن أنس بن مالك، روى عنه عبد الرحمن بن أبي الرجال».

وقد ذكره أبو زرعة في ذيل الكاشف (١٥٧٠)، والحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة ٢/٣٠٤ (١٠٩٦)، واقتصرًا على إيراد ذكر ابن حبان له في الثقات؛ فهو مجهول الحال في أحسن الأحوال، فقد جاء في سند الحديث من المعجم الأوسط للطبراني ٨/١٢٠-١١٩ (٨١٥٠)، أنه أنصاري، وأنه روى عنه عاصم بن عبد العزيز الأشجعي، وينظر: تهذيب الكمال ١٣/٤٩٩ (٣٠١٣).

(٢) وقد روي من طرق أخرى عن أنس رض مروعاً وموقاً، مع اختلاف في السند والمتن، وروي من حديث غير واحد من الصحابة رض بلفظ فيه اختلاف أيضاً، وكلها ضعيفة.

ينظر: العلل لابن أبي حاتم ٢/٣٠٢-٣٠٣ (٣٨٧)، والعلل للدارقطني ٢/١١٨-١١٩ (١٥١)، والعلل المتأخرة ١/٤٣١-٤٣٢ (٧٣٤-٧٣٥)، والبدر المنير ٤/٣٩٧-٤٠٢، والتلخيص الحبير ٢/٢٧-٢٨ (٥٥٨).

قال ابن الملقن في البدر المنير ٤/٣٩٨ -في كلامه على حديث أنس رض-: «وقد نص غير واحد من الأئمة على ضعف هذا الحديث».

وقال سماحة الشيخ رحمه الله في مجموع فتاوى ومقالات متعددة ٢٦/٢٨٥: «هو حديث ليس بصحيح وإن صصحه بعضهم، فهو حديث ضعيف».

وفي فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء برئاسة سماحة الشيخ رحمه الله ٤/٤٤٠: «الحديث ضعيف ومضطرب؛ لاختلاف وقع في متنه، وسنته»، والله أعلم.

الحادي والسبعون

حديث أسماء بنت يزيد عن النبي ﷺ أنه قال: (لا تقتلوا أولادكم سرّاً، فإنّ الغيل يدرك الفارس فيُدْعِثُه عن فرسه). أخرجه الإمام أحمد^(١)، وأبو داود^(٢)، وابن ماجه^(٣)، وهذا الفظ أبي داود، وهو ضعيف لأمررين؛ أحدهما: أنّ في إسناده المهاجر بن أبي مسلم الشامي، وهو مقبول كما في التقريب^(٤)، والمقبول لا يحتاج به، إلا أن يشهد له شاهد مثله أو أقوى منه^(٥)، وليس في الباب ما يشهد له بالصحة، بل في الباب ما يدلّ على ضعفه وعدم صحته،

(١) ٦/٤٥٣ و ٤٥٧.

(٢) ٣٨٨١.

(٣) ٢٠١٢.

وآخرجه أيضاً: ابن حبان ١٣/٣٢٢ (٥٩٨٤).

(٤) ٦٩٧٤.

ولم يوثقه غير ابن حبان، فقد ذكره في الثقات ٥/٤٢٧، وروى عنه جمع فهو مجهول الحال. وينظر: تهذيب الكمال ٢٨/٥٨٢ (٦٢١٧)، وتهذيب التهذيب ١٠/٣٢٣ (٥٦٤).

(٥) هذا اصطلاح خاص بالحافظ ابن حجر في كتابه: تقريب التهذيب، بيئه في مقدمة الكتاب ص ٨١؛ قال في بيان المرتبة السادسة من مراتب أحوال الرجال عنده: «ال السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يُترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول، حيث يتابع، وإنما فلين الحديث». وينظر: شفاء العليل بالفاظ وقواعد الجرح والتعديل ١/٣٠.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة وال سقيمة

وهو ما رواه مسلم في صحيحه^(١) عن جُدامة بنت وهب رض، أنها سمعت النبي صل يقول: (لقد همت أن أنهى عن الغِيْلَة، فنظرت إلى فارس والروم؛ فإذا هم يُغِيلُون أولاً دهم، فلا يضر ذلك أولاً دهم شيئاً).
 والغِيْلَة: وطء المُرِضَع^(٢).
 والله ولي التوفيق.

* * *

هذا آخر ما وجد من كتاب «التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة وال سقيمة» رحم الله مؤلفه، وجمعنا به في دار كرامته، إنه سميع مجيب. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) (١٤٤٢).

(٢) والغِيْلَ في الأصل: لبن المرأة المرضع إذا حملت. وسمى هذا الفعل قتلاً: لأنَّه قد يفضي به إلى القتل؛ وذلك أنه يُضعفه، ويرخي قُوَاه، ويفسد مزاجه، فإذا كبر واحتاج إلى نفسه في الحرب ومنازلة الأقران عجز عنهم، وضعف، فربما قُتل، إلا أنه لما كان خفيًا لا يُدرك جعله سرًا. النهاية ٢/٣٦٠، مادة (سرر)، وجامع الأصول ١١/٥٢٩-٥٢٨، ولسان العرب ١١/٥١٠-٥١١، مادة (غيل).

ويُدعى ثُرُثُ عن فرسه: يَصْرَعُه ويسقطه. وأصله في الكلام: المدم. يقال في البناء: قد تدعثر؛ إذا تهدم وسقط. معالم السنن للخطابي ٥/٣٦٢ (٣٧٣٢).

فهرس الكتاب

- قائمة المصادر والمراجع
- فهرس الأحاديث
- فهرس الموضوعات

قائمة

المصادر والمراجع



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

قائمة المصادر والمراجع

- إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملامح وأشراط الساعة، للشيخ حمود التويجري (١٤١٣هـ)، دار الصميدي، الرياض، ط٢، (١٤١٤هـ).
- إتحاف الخيرة المهرة بزوابد المسانيد العشرة، للحافظ البوصيري (٨٤٠هـ)، تحقيق عادل بن سعد، والسيد بن محمود بن إسماعيل، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، (١٤١٩هـ).
- إتحاف السادة المتقيين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، لمرتضى الزبيدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مجمع الملك فهد ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة المنورة، ط١، (١٤١٥هـ).
- إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن، لنجم الدين الغزّي (١٠٦٧)، تحقيق خليل ابن محمد العربي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، (١٤١٥هـ).
- الأحاديث المختار للحافظ ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد الحنبلي المقدسي (٦٤٣هـ)، تحقيق أ. د. عبد الملك بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط٤، (١٤٢١هـ).
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤١٢هـ).
- أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق علي محمد البجاوي، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط٢، (١٣٨٧هـ).
- * أحكام النظر = النظر في أحكام النظر بحسنة البصر.
- الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، للحافظ أبي محمد عبد الحق الأزدي الإشبيلي (٥٨٢هـ)، تحقيق حمدي السلفي، وصحي السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، (١٤١٦هـ).
- أحوال الرجال، لأبي إسحاق الجوزجاني (٢٥٩هـ)، تحقيق السيد صبحي البدرى السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤٠٥هـ).
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، للإمام للفاكهـي المكي، تحقيق أ. د. عبد الملك بن دهيش، مكتبة الأسدـي، مكة المكرمة، ط٤، (١٤٢٤هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والستقية

- ١٢ الآداب الشرعية، لابن مفلح المقدسي (٧٦٣ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤١٦ هـ).
- ١٣ الآداب، للحافظ أحمد بن الحسين البهبهاني (٤٥٨ هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٠٦ هـ).
- ١٤ الأذكار من كلام سيد الأبرار، للإمام حبيبي الدين أبي زكريا النسووي (٦٧٦ هـ)، بعناية صلاح الدين الحمصي وغيره، دار المنهاج، جدة، ط١، (١٤٢٥ هـ).
- ١٥ الأربعين العشارية، للحافظ أبي الفضل العراقي (٨٠٦ هـ)، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، دار ابن حزم، بيروت، ط١، (١٤١٣ هـ).
- ١٦ إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، تحقيق أبي حفص سامي ابن العربي الأثري، دار الفضيلة، الرياض، ط١، (١٤٢١ هـ).
- ١٧ الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للحافظ أبي يعلى الخليل القرزوني (٤٤٦ هـ)، تحقيق د. محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، (١٤٠٩ هـ).
- ١٨ الاستذكار، للحافظ ابن عبد البر النمري الأندلسي (٤٦٣ هـ)، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، دار قتبة للطباعة والنشر، دمشق، بيروت، ودار الوعي، حلب، القاهرة، ط١.
- ١٩ الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨ هـ)، تحقيق د. عبد الله بن دجين السهلي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، (١٤٢٦ هـ).
- ٢٠ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر القرطبي (٤٦٣ هـ)، تحقيق علي محمد الجاوي، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، ط١، (١٣٨٠ هـ).
- ٢١ الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (الموضوعات الكبرى)، للملاء علي القاري، تحقيق محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط٢، (١٤٠٦ هـ).
- ٢٢ الأسماء والصفات، للحافظ للبيهقي (٤٥٨ هـ)، تحقيق عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، ط١، (١٤١٣ هـ).
- ٢٣ الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ لابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تحقيق علي محمد الجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، ط١، (١٣٩٢ هـ).
- ٢٤ أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، للحافظ ابن طاهر المقدسي، تحقيق جابر بن عبد الله السريع، دار التدميرية، الرياض، ط١، (١٤٢٨ هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

- ٢٥ أطراف مستند الإمام أحمد بن حنبل، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق د. زهير بن ناصر الناصر، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط ١، (١٤١٤هـ).
- ٢٦ الاعتصام، للحافظ أبي إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ)، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة التوحيد، المنامة، البحرين، ط ١، (١٤٢١هـ).
- ٢٧ اقتضاء الصراط المستقيم خالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق د. ناصر العقل، دار العاصمة، الرياض، ط ٦، (١٤١٩هـ).
- ٢٨ إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ مُعْلَطَاي (٧٦٢هـ)، تحقيق عادل بن محمد وأسامي ابن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ط ١، (١٤٢٢هـ).
- ٢٩ إكمال في رفع الارتباط عن المؤتلف والمختلف ، للحافظ ابن ماكولا (٤٧٥هـ)، تحقيق عبد الرحمن المعلمي البهائى، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١، (١٣٨٣هـ).
- ٣٠ الإمام الشافعى (٢٠٤هـ)، تحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط ١، (١٤٢٢هـ).
- ٣١ الأمالي المطلقة، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق حمدي السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط ١، (١٤١٦هـ).
- ٣٢ الإمام ابن خزيمة ومنهجه في كتابه الصحيح، للدكتور عبد العزيز شاكر حдан الفياض الكبيسي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، (١٤٢٢هـ).
- ٣٣ الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، للإمام ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ)، تحقيق سعد بن عبد الله آل حميد، دار الحقن، الرياض، ط ١، (١٤٢٠هـ).
- ٣٤ الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع، للحافظ السيوطي، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار ابن القيم، الدمام، ط ١، (١٤١٠هـ).
- ٣٥ الأنساب، للحافظ السمعاني (٥٦٢هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى العلمي وأخرين، نشر محمد أمين دمج، بيروت، ط ٢، (١٤٠٠-١٤٠٤هـ).
- ٣٦ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لابن المنذر النيسابوري (٣١٨هـ)، تحقيق د. أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، ط ١.
- ٣٧ إيضاح المكون في الذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، بعنوان: محمد شرف الدين يالتقايا ورفعت بيلكه الكلسي، مكتبة المثنى، بغداد.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفينة

١٩٨

- ٢٨ الباعث على إنكار البدع والحوادث، والإنصاف لما وقع في صلاة الرغائب من اختلاف، لأبي شامة، تحقيق مشهور حسن، دار الرأي، الرياض، ط١، (١٤١٠ هـ).
- ٢٩ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، محمد باقر المجلسي (١١١١ هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط٢، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣.
- * البحر الزخار = مسند البزار.
- ٤٠ البحر المتوسط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي (٧٤٥ هـ)، المكتبة التجارية مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة.
- ٤١ البخلاء، للحافظ للخطيب البغدادي، بعنابة بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي للطباعة والنشر، قبرص، ودار ابن حزم، بيروت، ط١، (١٤٢١ هـ).
- ٤٢ بدائع الفوائد، لشمس الدين ابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، إدار الطباعة الميرية، مصر.
- ٤٣ البداية والنهاية، للحافظ ابن كثير (٧٧٤ هـ)، تحقيق د. عبد الله التركي، بالتعاون مع مركز البحث بدار هجر، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، ط١.
- ٤٤ البدر المنير في تحرير الأحاديث والأثار الواقعية في الشرح الكبير، للحافظ ابن الملقن (٨٠٤ هـ)، دار الهجرة، الرياض، ط١، (١٤٢٥ هـ).
- ٤٥ بذل الماعون في فضل الطاعون، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تحقيق أحد عصام عبد القادر الكاتب، دار العاصمة، الرياض، ط١، (١٤١١ هـ).
- ٤٦ بغية الباحث عن زوائد مسند الحارت (٢٨٢ هـ)، للحافظ الهيثمي (٨٠٧ هـ)، تحقيق د. حسين الباكري، مركز خدمة السنة بالمدينة المنورة، ط١، (١٤١٣ هـ).
- ٤٧ بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للحافظ العسقلاني (٨٥٢ هـ)، مع حاشية ساحة الشيخ ابن باز، اعتناء عبد العزيز بن قاسم، دار الامتياز للنشر، الرياض، ط٢، (١٤٢٥ هـ).
- ٤٨ البناء في شرح المداية، للبدر العيني (٨٥٥ هـ)، دار الفكر، بيروت، ط٢، (١٤١١ هـ).
- ٤٩ بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، للحافظ ابن القطن الفاسي (٦٢٨ هـ)، دراسة وتحقيق د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط١، (١٤١٨ هـ).
- ٥٠ بيان تلبيس الجهمية (أو نقض تأسيس الجهمية)، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تصحيح وتمكيل وتعليق محمد بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة، ط١، (١٣٩١ هـ).
- ٥١ التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة، د. مبارك بن سيف الهاجري،

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- مؤسسة الريان، بيروت، ط١، (١٤٢٧هـ).
- ٥٢ تاج العروس من جواهر القاموس، لمرتضى الزبيدي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأداب، الكويت، ط١، (١٤٢١هـ).
- ٥٣ تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، للحافظ ابن شاهين (٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، ط١، (١٤٠٩هـ).
- ٥٤ تاريخ الإسلام ووفيات المشاہير والأعلام، للحافظ الذہبی (٧٤٨هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، (١٤٢٤هـ).
- ٥٥ التاريخ الكبير (السفر الثاني)، لابن أبي خيثمة زهير بن حرب (٢٧٩هـ)، تحقيق د. صلاح بن فتحي هلل، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، (١٤٢٧هـ).
- ٥٦ التاريخ الكبير، للبخاري (٢٥٦هـ)، وبيان خطأ البخاري في تاريخه لابن أبي حاتم، طبع تحت مراقبة د. محمد عبد المعين خان، المكتبة الإسلامية، تركيا.
- ٥٧ تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للحافظ الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، مكتبة الحانجي بالقاهرة، والمكتبة العربية ببغداد، ومطبعة السعادة بمصر، ط١، (١٣٤٩هـ).
- ٥٨ التاريخ ليحيى بن معين برواية الدورى = يحيى بن معين وكتابه التاريخ، دراسة وترتيب وتحقيق د. أحمد محمد نور سيف، ط١، (١٣٩٩هـ).
- ٥٩ تاريخ مدينة دمشق، للحافظ ابن عساكر (٥٧١هـ)، تحقيق عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، (١٤١٥هـ).
- ٦٠ تبصیر المتبه بتحریر المشتبه، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق علي محمد البحاوي، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- ٦١ تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للحافظ محمد بن عبد الرحمن المباركفوري (١٢٨٣هـ)، بعنایة عبد الرحمن محمد عثمان، نشر المكتبة السلفية، بالمدينة المنورة، ط٢.
- ٦٢ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ المزّى (٧٤٢هـ)، مع النكت الظراف على الأطراف للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، المطبعة القيمة، بومباي، الهند، ط١.
- ٦٣ تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، للحافظ ولی الدین أبي زرعة العراقي (٨٢٦هـ)، تحقيق درفت فوزي عبد المطلب ورفيقه، مكتبة الحانجي، القاهرة، ط١، (١٤٢٠هـ).
- ٦٤ تحفة الذاكرين بعدة الحصن الخصين من كلام سید المرسلین للعلامة محمد بن علي

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٦٥ الشوكاني (١٢٥٠ هـ)، مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط٤، (١٣٩٣ هـ).
- ٦٦ تحفة القاري في الرد على الغماري، للشيخ حماد الأنصاري (١٤١٨ هـ)، ضمن سلسلة الرسائل الأنصارية (١-٦)، مكتبة الفرقان، الإمارات العربية، ط١، (١٤٢٤ هـ).
- ٦٧ التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، للحافظ السخاوي (٩٠٢ هـ)، اعنتى بطبعه ونشره أسعد طرابزوني الحسيني، دار نشر الثقافة، القاهرة، (١٤٠٠ هـ).
- ٦٨ تحفة المحتاج إلى أدلة النهاج، لابن الملقن (٤٨٠ هـ)، تحقيق عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، ط١، (١٤٠٦ هـ).
- ٦٩ تحفة المودود بأحكام المولود، للإمام ابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، المكتبة القيمة، الهند.
- ٧٠ تحرير الأحاديث والأثار الواقعية في تفسير الكشاف للزمخشري، للحافظ الزيلعي (٧٦٢ هـ)، اعنتى به سلطان الطبيشي، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، (١٤١٤ هـ).
- ٧١ تدريب الرواية في شرح تقريب النواوي، للحافظ السيوطي (٩١١ هـ)، تحقيق طارق ابن عوض الله بن محمد، دار العاصمة، الرياض، ط١، (١٤٢٤ هـ).
- ٧٢ تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر الفتني (٩٨٦ هـ)، وفي ذيلها: قانون الموضوعات والضعفاء، له، نشر: أمين دمج، بيروت.
- ٧٣ الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، للحافظ ابن شاهين (٣٨٥ هـ)، تحقيق صالح أحد مصلح الوعيل، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، (١٤١٥ هـ).
- ٧٤ الترغيب والترهيب، للحافظ أبي القاسم إسماعيل الأصفهاني، المعروف بقوام السنة، اعنتى به أيمن بن صالح بن شعبان، دار القاهرة، ط١، (١٤١٤ هـ).
- ٧٥ تسلية أهل المصائب، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمود الصالحي المنجبي (٧٨٥ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٩٨٦ م).
- ٧٦ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربع، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تحقيق د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، (١٤١٦ هـ).
- ٧٧ تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تحقيق د. أحمد بن علي سير المباركي، دن، الرياض، ط١، (١٤٢٢ هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٧٨ تعقبات السيوطي (٩٦١هـ) على موضوعات ابن الجوزي، (أو النكت البدعيات على الموضوعات)، تحقيق د. عبد الله شعبان، دار مكة المكرمة، مصر، ط١، (١٤٢٥هـ).
- ٧٩ تعلیقات الدارقطنی علی المجر و حین لابن حبان، ومعه نقوّلات من الضعفاء للمساجی، تحقيق خلیل العربی، الفاروق الحدیثة، القاهرۃ، ط١، (١٤١٤هـ).
- ٨٠ تغليق التعليق علی صحيح البخاری، للحافظ ابن حجر العسقلانی (٨٥٢هـ)، تحقيق سعید عبد الرحمن القزقی، المکتب الإسلامی، بیروت، ط١، (١٤٠٥هـ).
- ٨١ تفسیر ابن کثیر = تفسیر القرآن العظیم، للحافظ ابن کثیر (٧٧٤هـ)، تحقيق مصطفی السید محمد و آخرين، مطابع الفاروق الحدیثة، القاهرۃ، ط١، (١٤٢١هـ).
- ٨٢ تفسیر البيضاوی = أنوار التنزیل وأسرار التأویل، دار الفكر، بیروت.
- ٨٣ تفسیر التحریر والتنویر، للإمام محمد الطاھر ابن عاشور، الدار التونسیة للنشر، تونس، والدار الجماہیریة للنشر والتوزیع والإعلان، لیبیا.
- ٨٤ تفسیر الطبری جامع البیان عن تأویل القرآن، للطبری (٣١٠هـ)، تحقيق د. عبد الله التركی، بالتعاون مع مركز البحوث بدّار هجر، القاهرۃ، ط١، (١٤٢٢هـ).
- ٨٥ تفسیر القرآن العظیم، للحافظ ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ)، تحقيق أسد محمد الطیب، مکتبة نزار مصطفی الباز، مکة المکرمة، الیاض، ط١، (١٤١٧هـ).
- ٨٦ تفسیر القرآن، للإمام السمعانی (٤٨٩هـ)، تحقيق أبي تمیم یاسر بن إبراهیم، وأبی بلاں غنیم بن عباس بن غنیم، دار الوطن، الیاض، ط١، (١٤١٨هـ).
- ٨٧ تفسیر القرطبی = الجامع لأحكام القرآن، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرۃ، (١٣٦١هـ).
- ٨٨ التفسیر الكبير، للإمام الفخر الرازی، المطبعة البهیة المصرية، ط١، (١٣٥٧هـ).
- ٨٩ تفسیر عبد الرزاق = تفسیر القرآن، للحافظ عبد الرزاق بن همام الصناعی (٢١١هـ)، تحقيق د. مصطفی مسلم محمد، مکتبة الرشد، الیاض، ط١، (١٤١٠هـ).
- ٩٠ تفسیر غریب ما فی الصحیحین، للحافظ الحمیدی (٤٨٨هـ)، تحقيق د. زبیدة محمد سعید عبد العزیز، مکتبة السنّة، القاهرۃ، ط١، (١٤١٥هـ).
- ٩١ تقریب التهذیب، للحافظ ابن حجر العسقلانی (٨٥٢هـ)، تحقيق أبي الأشبال صغیر احمد شاغف الباکستانی، دار العاصمة، الیاض، ط١، (١٤١٦هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

- ٩٢ التكملة لكتاب الصلة، للقاضي ابن الأبار (٦٥٩هـ)، تحقيق عبد السلام الهراس، دار الفكر، بيروت، (١٤١٥).
- ٩٣ التلخيص الحبير في تخریج أحاديث الرافعی الكبير، للحافظ ابن حجر العسقلانی (٨٥٢هـ)، بعناية السيد عبد الله هاشم اليهاني، المدينة المنورة، الحجاز، (١٣٨٤هـ).
- ٩٤ تلخيص المستدرک = المستدرک.
- ٩٥ تلخيص الموضوعات، لابن الجوزی، للحافظ الذہبی (٧٤٨هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن الفريوائی، دار الفرقان، الرياض، ومؤسسة دار الدعوة، الهند، ط١، (١٤١٩هـ).
- ٩٦ تلخيص كتاب العلل المتألهة لابن الجوزی، للحافظ الذہبی (٧٤٨هـ)، دراسة وتحقيق أبي تمیم یاسر بن إبراهیم ابن محمد، مکتبة الرشد، الرياض، ط١، (١٤١٩هـ).
- ٩٧ تلخيص مسند عمر بن الخطاب رض من مسند یعقوب بن شیۃ، لأحمد بن أبي بکر الطبرانی الكاملی، مخطوط، جامعة الملك عبد العزیز. وهو جزء صغیر؛ يحتوي علی (٢٥) لوحة، غير متسلسلة الترتیب؛ إذ سقطت من وسطه (١٩) لوحة؛ من رقم (١٢)، إلى رقم (٣٠).
- ٩٨ التمهید لما في الموطأ من المعانی والأسانید، للحافظ ابن عبد البر النمری القرطی (٤٦٣هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، ط١، (١٣٨٧هـ).
- ٩٩ تنزیه الشریعة المرفوعة عن الأحادیث الشنیعة الموضعیة، لابن عراق الکنانی (٩٦٣هـ)، بعناية عبد الله الغفاری، وعبد الوهاب عبد اللطیف، مطبعة عاطف، مصر.
- ١٠٠ تنقیح التحقیق فی أحادیث التعلیق، لابن عبد الہادی (٧٤٤هـ)، تحقيق سامی بن جاد الله، وعبد العزیز الخبّانی، دار أضواء السلف، الرياض، ط١، (١٤٢٨هـ).
- ١٠١ تنقیح التحقیق فی أحادیث التعلیق، لابن عبد الہادی (٧٤٨هـ)، تحقيق مصطفی أبو الغیط، دار الوطن، الرياض، ط١، (١٤٢١هـ).
- ١٠٢ تهذیب الآثار، للطبری (٣١٠هـ)، مسند عمر بن الخطاب، قرأه وخرج أحادیثه محمود محمد شاکر، مطبعة المدنی، مصر.
- ١٠٣ تهذیب الآثار، للطبری (٣١٠هـ)، مسند عبد الله بن عباس رض، قرأه وخرج أحادیثه محمود محمد شاکر، مطبعة المدنی، مصر.
- ١٠٤ تهذیب الأسماء واللغات، للإمام النووي (٦٧٦هـ)، إدارة الطباعة المنیریة، مصر.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ١٠٥ تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن، الهند، ط١، (١٣٢٦هـ)، تصوير: دار صادر، بيروت.
- ١٠٦ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ المزي (٧٤٢هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، (١٤٠٨هـ).
- ١٠٧ توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواية وأنسابهم وألقابهم وكنائهم، لابن ناصر الدين (٨٤٢هـ)، تحقيق محمد نعيم العرقاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤١٤هـ).
- ١٠٨ الثقات، لأبي حاتم ابن حبان (٣٥٤هـ)، مطبعة مجلس إدارة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، ط١، (١٣٩٩هـ).
- ١٠٩ جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير (٦٠٦هـ)، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني، ومطبعة الملاح، ومكتبة دار البيان، (١٣٩١هـ).
- ١١٠ جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ العلائي (٧٦١هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الدار العربية للطباعة، العراق، ط١، (١٣٩٨هـ).
- ١١١ الجامع الصغير من حديث البشير النذير، للحافظ السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق حمدي الدمرداش محمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط١، (١٤١٩هـ).
- ١١٢ جامع العلوم والحكم في شرح حسين حديثا من جوامع الكلم، لابن رجب (٧٩٥هـ)، تحقيق د. محمد الأحدبي أبو النور، دار السلام، القاهرة، ط١، (١٤١٩هـ).
- ١١٣ الجامع الكبير، لأبي عيسى الترمذى (٢٧٩هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، (١٩٩٦م).
- ١١٤ جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، للحافظ ابن كثير (٧٧٤هـ)، دراسة وتحقيق د. عبد الملك بن دهيش، مكتبة الأسدية، مكة، ط٣، (١٤٢٥هـ).
- ١١٥ جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٤٦٣هـ)، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، (١٤١٤هـ).
- ١١٦ الجامع لشعب الإيمان، للبيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الدار السلفية، بومباي، الهند، ط١، سنة (١٤٠٧هـ).
- ١١٧ الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، ط١، (١٣٧٣هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ١١٨ - جلاء الأفهام، لابن قيم الجوزي (٧٥١ هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة، (١٣٥٧ هـ).
- ١١٩ - جمارة أنساب العرب، لابن حزم الأندلسي (٤٥٦ هـ)، تحقيق وتعليق عبد السلام هارون، دار المعارف بمصر، سنة (١٣٨٢ هـ).
- ١٢٠ - الجواب الباهر في زوار المقابر، لابن تيمية، تحقيق سليمان الصنيع، وعبد الرحمن المعلماني، الرئاسة العامة لإدارات البحث العلمية والإفتاء، الرياض، (١٤٠٤ هـ).
- ١٢١ - الجوهر النقي = السنن الكبرى.
- ١٢٢ - حلية الأولياء وطبقات الأصفقاء، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني (٤٣٠ هـ)، مطبعة السعادة، مصر، (١٣٩٤ هـ).
- ١٢٣ - خاتمة كتاب سفر السعادة في الأبواب التي لا يصح فيها حديث، للفيروز آبادي، تقديم وتعليق محمد سالم بن سالم شجاع، وزارة الثقافة صنعاء، اليمن، (١٤٢٥ هـ).
- ١٢٤ - خلاصة الأحكام في مهارات السنن وقواعد الإسلام، للإمام النووي (٦٧٦ هـ)، تحقيق حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤١٨ هـ).
- ١٢٥ - خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للخزرجي اليمني (٩٢٣ هـ)، وعليه: إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة لعلي الكوكباني (١١٩١ هـ)، بعناية عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٤، (١٤١١ هـ).
- ١٢٦ - الدر المنشط في تبيان الغلط، للصفاني (٦٥٠ هـ)، ويليه: الموضوعات للمؤلف نفسه، تحقيق أبي الفدا عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٠٥ هـ).
- ١٢٧ - الدر المنضود في الصلاة والسلام على صاحب المقام محمود، لابن حجر الهيثمي (٩٧٤ هـ)، تحقيق نشأت المصري، المكتبة الإسلامية بالقاهرة، ط١، (١٤٢٦ هـ).
- ١٢٨ - درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، (١٤٠١ هـ).
- ١٢٩ - الدرر الراجحة في تحرير أحاديث المداية، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، صححه وعلق عليه السيد عبد الله هاشم الياباني المدني، دار المعرفة، بيروت.
- ١٣٠ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تحقيق محمد سيد جاد الحق، مطبعة المدني، مصر.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ١٣١ الدرر المشتهرة في الأحاديث المشتهرة، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق د. محمد ابن لطفي الصباغ، مكتبة الوراق، الرياض، ط١، (١٤١٥هـ).
- ١٣٢ الدعاء، للطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق د. محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، (١٤٠٧هـ).
- ١٣٣ الدعوات الكبير، للبيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق بدر بن عبد الله البدر، مركز المخطوطات والتراجم والوثائق، الكويت، ط١، (١٤٠٩هـ).
- ١٣٤ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، للبيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٠٥هـ).
- ١٣٥ ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين ونثنيات فيهم لين، للحافظ الذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق حماد الأنصاري، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، (١٣٨٧هـ).
- ١٣٦ ذكر أخبار أصبهان، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ)، مطبعة بريل، مدينة ليدن، (١٩٣٤م).
- ١٣٧ ذم الهوى، للإمام ابن الجوزي (٥٩٧هـ)، تحقيق مصطفى عبد الواحد، مطبعة السعادة، ط١، (١٣٨١هـ).
- ١٣٨ ذيل الكاشف، للحافظ أبي زرعة العراقي (٨٢٣هـ)، تحقيق بوران الضناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٠٦هـ).
- ١٣٩ ذيل الموضوعات = ذيل الالائى المصنوعة، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، المطبع العلوي، لكنو، الهند.
- ١٤٠ ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين ونثنيات فيهم لين، للذهبى (٧٤٨هـ)، تحقيق حماد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط١، (١٤٠٦هـ).
- ١٤١ الذيل على طبقات الحنابلة، لابن رجب (٧٩٥هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، (١٤٢٥هـ).
- ١٤٢ الرحلة في طلب الحديث، للخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٣٩٥هـ).
- ١٤٣ الرد على الإختئاري واستحباب زيارة خير البريةزيارة الشرعية، لابن تيمية، تحقيق المعلمى، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، (١٤٠٤هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

٢٠٦

- ١٤٤ رسائل ابن حزم الأندلسي (٤٥٦هـ)، تحقيق د.إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط١، (١٤٠١هـ).
- ١٤٥ رسالة للحافظ العراقي في الرد على الصاغاني = مسنن الشهاب.
- ١٤٦ روایة ابن محز عن ابن معین = معرفة الرجال، لابن معین (٢٣٣هـ)، برواية ابن محز، تحقيق محمد كامل القصار، مطبوعات جمعم اللغة العربية بدمشق، (١٤٠٥هـ).
- ١٤٧ روایة الدقاق عن ابن معین = من کلام ابن معین في الرجال، روایة الدقاق یزید بن الهیش بن طہمان البادی، تحقيق د. احمد محمد نور سیف، دار المأمون للتراث، دمشق.
- ١٤٨ روضة العقلاء ونזהة الفضلاء، لابن حبان (٣٥٤هـ)، تحقيق محمد عبی الدین عبد الحمید، وعبد الرزاق حزة، ومحمد حامد الفقی، مکتبة السنة المحمدیة، (١٣٦٨هـ).
- ١٤٩ ریاض الصالحین من کلام رسول الله ﷺ سید المرسلین، للإمام النووی (٦٧٦هـ)، دار المنهاج، جدة، بيروت، ط١، (١٤٢٧هـ).
- ١٥٠ زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قیم الجوزیة (٧٥١هـ)، تحقيق شعیب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٣٩٩هـ).
- ١٥١ الزهد الكبير، للبيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق الشیخ عامر أَحْمَد حیدر، دار الجنان، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، (١٤٠٨هـ).
- ١٥٢ الزهد، لأبي داود (٢٧٥هـ)، تحقيق ضياء الحسن السلفي، الدار السلفية، بومباي، الهند، ط١، سنة (١٤١٣هـ).
- ١٥٣ الزهد، ويليه: كتاب الرقائق، لعبد الله بن المبارك (١٨١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٥٤ الزواجر عن اقتراف الكبائر، لابن حجر الھیتمی، تحقيق محمد محمود عبد العزيز، وسید ابراهیم صادق، وجہا ثابت، دار الحديث، القاهرة، ط١، (١٤١٤هـ).
- ١٥٥ سؤالات ابن الجنید لیحیی بن معین، تحقيق السيد أبو المعاطی النوری و محمود محمد خلیل، عالم الكتب، بيروت، ط١، (١٤١٠هـ).
- ١٥٦ سؤالات أبي بكر الأثرم للإمام أَحْمَد بن حنبل في الجرح والتعديل وعلل الحديث، تحقيق أبي عمر محمد الأزهري، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، (١٤٢٨هـ).
- ١٥٧ سؤالات أبي بكر البرقاني للدارقطني (٣٨٥هـ) في الجرح والتعديل وعلل الحديث،



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

- تحقيق أبي عمر محمد الأزهري، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، (١٤٢٧هـ).
- ١٥٨
- سؤالات أبي عبد الآجري أبي داود في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، تحقيق د. عبد العليم عبد العظيم البستوي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، (١٤١٨هـ).
- ١٥٩
- سؤالات البرذعي = الضعفاء.
- ١٦٠
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السئ في الأمة، للشيخ الألباني، مكتبة المعرف، الرياض، ط٢، وط١ للأجزاء التي صدرت مؤخرًا.
- ١٦١
- السماع، لابن طاهر المقدسي (٥٥٠٧هـ)، تحقيق أبي الوفا المراغي، لجنة إحياء التراث الإسلامي بالمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، (١٤١٥هـ).
- ١٦٢
- السنة، لابن أبي عاصم (٢٨٧هـ)، تحقيق أ. د. باسم بن فيصل الجوابرة، دار الصميحي، الرياض، ط١، (١٤١٩هـ).
- ١٦٣
- سنن ابن ماجه (٢٧٧هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ١٦٤
- سنن ابن ماجه، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض، ط٢، (١٤٠٤هـ).
- ١٦٥
- سنن أبي داود (٢٧٥هـ)، تحقيق خليل شيبحا، دار المعرفة، بيروت، ط١، (١٤٢٢هـ).
- ١٦٦
- سنن أبي داود (٢٧٥هـ)، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار الحديث حمص، سوريا، ط١، (١٣٩٣هـ).
- ١٦٧
- سنن أبي داود (٢٧٥هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافية الإسلامية، جدة، ومؤسسة الريان، بيروت، ط٢، (١٤٢٥هـ).
- ١٦٨
- سنن أبي داود (٢٧٥هـ)، ومعالم السنن للخطابي (٣٨٨هـ)، إعداد وتعليق: عزت عبيد الدعاس، وعادل السيد، دار الحديث، حمص، سوريا، ط١، (١٣٩٤هـ).
* سنن الترمذى = الجامع الكبير.
- ١٦٩
- سنن الترمذى = الجامع الكبير، نسخة بخط الكروخي راوي السنن، مخطوط مصور عن الأصل المحفوظ بالمكتبة الوطنية بباريس تحت رقم (٧٠٩).
- ١٧٠
- سنن الدارقطني (٣٨٥هـ)، وبذيله التعليق المغني على الدارقطني لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وهيثم عبد الغفور، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤٢٤هـ).
الطبعة الأولى
www.alukah.net

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

- * سنن الدارمي = مسند الدارمي.
- ١٧١ السنن الكبرى، للنسائي (٣٠٣ هـ)، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، ومكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤٢١ هـ).
- ١٧٢ السنن الكبرى، للبيهقي (٤٥٨ هـ)، والجوهر النقي، للعلامة ابن الترمذاني (٧٤٥ هـ)، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، ط١، (١٣٥٣ هـ).
- ١٧٣ سنن النسائي، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، المطبعة المصرية بالأزهر.
- ١٧٤ السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضلي الصلة والسلام، لضياء الدين المقدسي (٦٤٣ هـ)، تحقيق حسين بن عكاشة، دار ماجد عسيري، السعودية، ط١، (١٤٢٥ هـ).
- ١٧٥ السنن، لسعيد بن منصور (٢٢٧ هـ)، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، مطبعة علمي بربس، ماليكاون، (١٣٨٧ هـ).
- ١٧٦ سير أعلام النبلاء، للذهبي (٧٤٨ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وأخرين، مؤسسة الرسالة، ط١، (١٤٠١ هـ).
- ١٧٧ السيرة الخلبية = إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، لعلي الخلبي (١٠٤٤ هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الخلبي وأولاده بمصر، ط١، (١٣٨٤ هـ).
- ١٧٨ شرح السنة، للإمام البغوي، تحقيق زهير الشاويش، وشعيب الأنزاوى، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط١، (١٤٠٠ هـ).
- ١٧٩ شرح الطبيبي على مشكاة المصايبع، المسمى بالكافش عن حقائق السنن، للطبيبي (٧٤٣ هـ)، تحقيق المقeti عبد الغفار محبت الله، ونعميم أشرف شبير أحد، وبديع السيد اللحام، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، ط١، (١٤١٣ هـ).
- ١٨٠ شرح الكوكب المنير، للفتوحي الخنفي المعروف بابن التجار (٩٧٢ هـ)، تحقيق د. محمد الزحيلي، د. نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، (١٤١١ هـ).
- ١٨١ شرح النووي على صحيح مسلم = صحيح مسلم بشرح النووي، المطبعة المصرية بالأزهر، ط١، (١٣٤٧ هـ).
- ١٨٢ شرح سنن ابن ماجه، للحافظ مغلطاي (٧٦٢ هـ)، تحقيق أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم ابن أبي العينين، مكتبة دار ابن عباس، الدقهلية، ط١، (١٤٢٧ هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ١٨٣ شرح سنن أبي داود، للحافظ العيني (٤٥٥ هـ)، تحقيق أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، (١٤٢٠ هـ).
- ١٨٤ شرح سنن الترمذى لابن العربي = صحيح الترمذى بشرح الإمام ابن العربي المالكى، الطبعة المصرية بالأزهر، ط١، (١٣٥٠ هـ).
- ١٨٥ شرح صحيح البخارى لابن رجب = فتح البارى في شرح صحيح البخارى، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزى، السعودية، ط١، (١٤١٧ هـ).
- ١٨٦ شرح صحيح البخارى، لابن بطال (٤٤٩ هـ)، ضبط نصه وعلق عليه أبو تميم ياسر ابن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، (١٤٢٠ هـ).
- ١٨٧ شرح علل الترمذى، لابن رجب الحنبلي (٧٩٥ هـ)، تحقيق د. نور الدين عتر، دار الملاج، ط١، (١٣٩٨ هـ).
- ١٨٨ شرح مستند الشافعى، لأبي القاسم الرافعى (٦٢٣ هـ)، تحقيق أبي بكر وائل محمد بكر زهران، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، (١٤٢٨ هـ).
- ١٨٩ شرح مشكل الآثار، للحافظ الطحاوى (٣٢١ هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، (١٤٠٨ هـ).
- ١٩٠ شرح معانى الآثار، للطحاوى (٣٢١ هـ)، تحقيق محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، مراجعة وترقيم د. يوسف المرعشلى، عالم الكتب، بيروت، ط١، (١٤١٤ هـ).
- شعب الإيمان = الجامع لشعب الإيمان.
- * شفاء العليل باللفاظ وقواعد الجرح والتعديل، لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ومكتبة العلم، جدة، ط١، (١٤١١ هـ).
- ١٩٢ الصارم المنكى في الرد على السبكى، للحافظ ابن عبد الهادى (٧٤٤ هـ)، تحقيق عقيل ابن محمد بن زيد المقطري اليابانى، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، (١٤١٢ هـ).
- ١٩٣ صحيح ابن خزيمة (٣١١ هـ)، تحقيق د. محمد مصطفى الأعظمى، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط١.
- ١٩٤ صحيح البخارى (٢٥٦ هـ)، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، (١٤١٧ هـ).
- ١٩٥ صحيح مسلم (٢٦١ هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية عيسى الباي الحلبي وشركاه، ط١، (١٣٧٤ هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

- الصفدية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، (١٤٠٦هـ).
 -١٩٦
- الصلة على النبي ﷺ، لابن أبي عاصم (٢٨٧هـ)، تحقيق حدي عبد المجيد السلفي، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط١، (١٤١٥هـ).
 -١٩٧
- الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق د. علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط١، (١٤٠٨هـ).
 -١٩٨
- الضعفاء لأبي زرعة الرazi وأجوبته على أسئلة البرذعي، ضمن: أبو زرعة الراري وجهوده، دراسة وتحقيق د. سعدي الهاشمي، الجامعة الإسلامية، ط١، (١٤٠٢هـ).
 -١٩٩
- الضعفاء والمتروكون، للدارقطني (٣٨٥هـ)، تحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، (١٤٠٤هـ).
 -٢٠٠
- الضعفاء، للعقيلي (٣٢٢هـ)، تحقيق د. مازن بن محمد السرساوي، دار ابن عباس، مصر، ط١، (١٤٢٩هـ).
 -٢٠١
- الطب النبوى، لأبي نعيم الإصفهانى (٤٣٠هـ)، تحقيق د. مصطفى خضر دونمز التركى، دار ابن حزم، بيروت، ط١، (١٤٢٧هـ).
 -٢٠٢
- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٧٧١هـ)، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، ومحمد محمد الطناحي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط١، (١٣٨٨هـ).
 -٢٠٣
- طبقات الصوفية، لأبي عبد الرحمن السلمي (٤١٢هـ)، تحقيق نور الدين شربية، مطبعة دار التأليف، مصر، ط٢، (١٣٨٩هـ).
 -٢٠٤
- طبقات الفقهاء الشافعية، لابن الصلاح (٦٤٣هـ)، بتهذيب النووى، وتبسيض وتنقیح المزى، تحقيق محى الدين نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط١، (١٤١٣هـ).
 -٢٠٥
- طبقات الكبير، لابن سعد، تحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، (١٤٢١هـ).
 -٢٠٦
- طرح التربى فى شرح التقرىب، للعرaci (٨٠٦هـ)، وولده: أبي زرعة (٨٢٦هـ)، جمعية النشر والتأليف الأزهرية، القاهرة، (١٣٥٣هـ)، تصوير: دار المعارف، سوريا.
 -٢٠٧
- علل الترمذى الكبير، ترتيب أبي طالب القاضى، تحقيق السامرائى والنورى والصعبى، عالم الكتب، بيروت، ومكتبة النهضة العربية، ط١، (١٤٠٩هـ).
 -٢٠٨
- * العلل الكبير = علل الترمذى الكبير

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٢٠٩ العلل المتنافية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي (٥٩٧ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٠٣ هـ).
- ٢١٠ العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (٣٨٥ هـ)، تحقيق و تحرير د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط١.
- ٢١١ العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل، رواية المرودي وغيره، تحقيق د. وصي الله عباس، الدار السلفية، بومباي، الهند، ط١، (١٤٠٨ هـ).
- ٢١٢ العلل لابن أبي حاتم الرازى (٣٢٧ هـ)، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعنایة: د. سعد الحميد، ود. خالد الحريمي، ط١، (١٤٢٧ هـ).
- ٢١٣ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعیني (٨٥٥ هـ)، إدارة الطباعة الميرية، مصر.
- ٢١٤ عمل اليوم والليلة لابن السنّي = عجالة الراغب التمني في تحرير كتاب عمل اليوم والليلة لابن السنّي، لسليم الهملاي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، (١٤٢٢ هـ).
- ٢١٥ عون المعبد شرح سنن أبي داود، للعلامة محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط٢.
- ٢١٦ العيال، للحافظ ابن أبي الدنيا (٢٨١ هـ)، تحقيق د. نجم عبد الرحمن خلف، دار ابن القيم، الدمام، ط١، (١٤١٠ هـ).
- ٢١٧ الغربيين في القرآن والحديث، لأبي عبيد الهروي (٤٠١ هـ)، تحقيق أحمد فريد المزیدي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الرياض، ط١، (١٤١٩ هـ).
- ٢١٨ الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط٢.
- ٢١٩ الفتاوي العراقية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق عبد الله عبد الصمد المفتى، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، ط١، (١٤٢٥ هـ).
- ٢٢٠ فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَاقِ الْدُّوِيشِ، مؤسسة الأميرة العنود الخيرية، الرياض، ط٤، (١٤٢٣ هـ).
- ٢٢١ فتاوى وسائل ابن الصلاح في التفسير والحديث والأصول والفقه، وأدب المفتى والمستفتى، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط١، (١٤٠٦ هـ).
- ٢٢٢ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢ هـ)، تعليق



التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

٢١٢

- سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز، وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، وعنابة محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، (١٣٨٠ هـ).
- ٢٢٣ الفتح السواوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي، للمناوي (١٠٣١ هـ)، تحقيق أحمد مجتبى بن نذير عالم السلفي، دار العاصمة، الرياض، ط١، (١٤٠٩ هـ).
- ٢٢٤ فتح المغثث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي (٩٦٢ هـ)، تحقيق د. عبد الكريم الخضير، ود. محمد آل فهيد، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط١، (١٤٢٦ هـ).
- ٢٢٥ الفتن، لنعميم بن حماد المرزوقي (٢٨٨ هـ)، تحقيق سمير بن أمين الزهيري، مكتبة التوحيد، القاهرة، ط١، (١٤١٢ هـ).
- ٢٢٦ فتوح مصر وأخبارها، لابن عبد الحكم (٢٥٧ هـ)، تحقيق تشارلز توري، جامعة بيل، نيويورك (أمريكا)، (١٩٢٢).
- ٢٢٧ الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الصديقي (١٠٥٧ هـ)، المكتبة الإسلامية، تصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٢٨ فردوس الأخبار بتأثير الخطاب المخرج على كتاب الشهاب، لشيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي (٥٠٩ هـ)، ومعه تسدید القوس للحافظ ابن حجر العسقلاني، ومستند الفردوس لأبي منصور شهردار بن شيرويه الديلمي، تحقيق فواز أحمد زمرلي، ومحمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، (١٤٠٧ هـ).
- ٢٢٩ الفروع، لابن مفلح (٧٦٣ هـ)، ومعه: تصحيح الفروع للمرداوي (٨٨٥ هـ)، وحاشية ابن قندس (٦١٨ هـ)، تحقيق د/ عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤٢٤ هـ).
- ٢٣٠ فضائل الأوقات، للبيهقي (٤٥٨ هـ)، دراسة وتحقيق عدنان عبد الرحمن القيسي، دار المثارة، جدة، ط١، (١٤١٨ هـ).
- ٢٣١ فضائل الصحابة، للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ)، تحقيق وصي الله بن محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤٠٣ هـ).
- ٢٣٢ فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، لعبد الحفيظ الكتاني، باعتماد د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- ٢٣٣ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للعلامة محمد بن علي الشوكاني (١٢٥٠ هـ)، تحقيق عبد الرحمن المعلمي، توزيع المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، (١٣٩٢ هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٢٣٤ فوائد حديثية، لابن قيم الجوزية (٧٥١هـ)، تحقيق مشهور حسن سليمان وزياد القيسى، دار ابن الجوزي، الرياض، جدة، ط١، (١٤١٦هـ).
- ٢٣٥ الفوائد، لشام الرازى (٤١٤هـ)، تحقيق حمدى عبد المجيد السلفى، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، (١٤١٤هـ).
- ٢٣٦ فيض القدير بشرح الجامع الصغير، للعلامة المناوى، دار المعرفة، بيروت، ط٢، (١٣٩١هـ).
- ٢٣٧ فيض الملك الوهاب المتعالى بأنباء أوائل القرن الثالث عشر والتوالى، لعبد الستار الدھلوي (١٣٥٥هـ)، تحقيق أ. د. عبد الملك بن دھيش، مكتبة الأسدى، مكّة، ط١، (١٤٢٩هـ).
- ٢٣٨ قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لشيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، تحقيق د. ربيع هادي عمير المدخلى، مكتبة لينة، دمنهور، ط١، (١٤٠٩هـ).
- ٢٣٩ القبس في شرح موطاً مالك بن أنس، لأبي بكر بن العربي (٥٤٣هـ)، تحقيق د. محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، (١٩٩٢م).
- ٢٤٠ القربة إلى رب العالمين بالصلة على محمد سيد المرسلين، لابن بشكوال (٥٧٨هـ)، تحقيق كريستينا دي لا بويني (CRISTINA DE LA PUENTE)، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، الوكالة الإسبانية للتعاون الدولي، مدريد، (١٩٩٥م).
- ٢٤١ القواعد والفوائد الأصولية، لابن اللحام، تحقيق محمد حامد الفقى، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة، (١٣٧٥هـ)، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٠٣هـ).
- ٢٤٢ القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، للسخاوى (٩٠٢هـ)، تحقيق بشير محمد عون، مكتبة المؤيد، الطائف، ومكتبة دار البيان، دمشق.
- ٢٤٣ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي (٧٤٨هـ)، وحاشيته لأبي الوفاء إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي (٨٤١هـ)، تحقيق محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة، جدة، ط١، (١٤١٣هـ).
- ٢٤٤ الكافي الشاف في تحرير أحاديث الكشاف، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، بحاشية الكشاف للزمخشري (٥٢٨هـ)، ضبط وتوثيق أبي عبد الله الدانى ابن منير آل زهوى، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، (١٤٢٧هـ).
- ٢٤٥ الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجانى، تحقيق لجنة من المختصين بإشراف

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسوقية

- الناشر، دار الفكر، بيروت، ط١، (١٤٠٤ هـ).
 -٢٤٦ الكبائر، للذهببي (٧٤٨ هـ)، تحقيق مشهور حسن سليمان، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط١، (١٤٠٨ هـ).
- كتاب الصعفاء والمتروكين، للإمام النسائي (٣٠٣ هـ)، مع كتاب الصعفاء الصغير للإمام البخاري (٢٥٦ هـ)، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط١، (١٤٠٦ هـ).
 -٢٤٧ كتاب الكبائر وتبيين المحارم، للذهببي (٧٤٨ هـ)، تحقيق حميي الدين مسو، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ومكتبة دار التراث، المدينة المنورة، ط٢، (١٤٠٥ هـ).
 -٢٤٨ كتاب الكبائر، للذهببي (٧٤٨ هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، (١٤٠٩ هـ).
 -٢٤٩ كتاب الكبائر، للذهببي (٧٤٨ هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، (١٣٧٨ هـ).
 -٢٥٠ كتاب الميسوط، للسرخي (٤٨٣ هـ)، مطبعة السعادة، مصر، ط١، (١٣٢٤ هـ).
 -٢٥١ كتاب المجرورين من المحدثين، لأبي حاتم ابن حبان، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصمعي، الرياض، ط١، (١٤٢٠ هـ).
 -٢٥٢ الكشاف عن حقائق غواضن التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري (٥٢٨ هـ)، وبذيله: الاتصال فيما تضمنه الكشاف من اعتزال ابن المنير الإسكندرى (٦٨٣ هـ)، والكافى الشافى في تحرير أحاديث الكشاف للحافظ ابن حجر العسقلانى (٨٥٢ هـ)، ضبط وتوثيق أبي عبد الله الدانى بن منير آل زهوى، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، (١٤٢٧ هـ).
 -٢٥٣ كشف الخفاء ومزيل الإلابس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، للشيخ إسماعيل العجلوني (١١٦٢ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، (١٣٥١ هـ).
 -٢٥٤ كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال، للعلامة علاء الدين علي المتقي الهندي (٩٧٥ هـ)، مكتبة التراث الإسلامي، حلب، ط١، (١٣٨٩ هـ).
 -٢٥٥ الكنى للإمام البخاري = التاريخ الكبير.
 -٢٥٦ اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضعية، للسيوطى (٩١١ هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط٣، (١٤٠١ هـ).
 -٢٥٧ اللآلئ المشورة في الأحاديث المشهورة، أو التذكرة في الأحاديث المشهورة، للزرकشي (٧٩٤ هـ)، تحقيق د. محمد الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، (١٤١٧ هـ).
 -٢٥٨

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

- اللباب في تهذيب الأنساب، لعز الدين ابن الأثير الجزري، مكتبة المثنى، بغداد. -٢٥٩
- لسان العرب، لابن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت. -٢٦٠
- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، اعنى به الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، بيروت، ط١، (١٤٢٣هـ). -٢٦١
- لطائف المعارف فيها مواسم العام من الوظائف، لابن رجب (٧٩٥هـ)، تحقيق عامر ابن علي ياسين، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، (١٤٢٨هـ). -٢٦٢
- اللفظ المكرّم بفضائل عاشوراء المحرّم، للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق رائد بن صبرى ابن أبي علقة، رمادي للنشر، الدمام، ط١، (١٤١٧هـ). -٢٦٣
- لمحة الاعتقاد الهادى إلى سبيل الرشاد، لموفق الدين ابن قدامة المقدسي (٦٢٠هـ)، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، دار الهدى، الرياض، ط٣، (١٤٠٨هـ). -٢٦٤
- لواحق الأنوار في طبقات الأخيار (الطبقات الكبرى)، للشعراوى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البانى الحلبي وأولاده بمصر، ط١، (١٣٧٣هـ). -٢٦٥
- المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح، لشرف الدين عبد المؤمن الدمياطي، تحقيق د/ عبد الملك بن دهيش، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة، مكة، ط٥، (١٤١٤هـ). -٢٦٦
- مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض. -٢٦٧
- مجموع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، (١٩٦٧هـ). -٢٦٨
- المجموع شرح المهدب للشيرازي، للإمام النووي (٦٧٦هـ)، تحقيق محمد نجيب الطبيعى، دار عالم الكتب، الرياض، ط٢، (١٤٢٧). -٢٦٩
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جم وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد ط١ (١٣٨١هـ). -٢٧٠
- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، لساحة الشيخ عبد العزيز بن باز، جمع وترتيب د. محمد الشويعر، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ط١، (١٤٢٥هـ). -٢٧١
- مجموع فيه رسائل للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي (٨٤٢هـ)، تحقيق أبي عبد الله مشعل بن باني الجبرين الطيرى، دار ابن حزم، بيروت، ط١، (١٤٢٢هـ). -٢٧٢
- المحرر في الحديث، لابن عبد الهادى (٧٤٤هـ)، بعناية د. التركي، ط١، (١٤٢٥هـ). -٢٧٣

٢١٦

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

- ٢٧٤ - المحلي، للإمام ابن حزم (٤٥٦ هـ)، تحقيق محمد منير الدمشقي، إدارة الطباعة الميرية، مصر.
 * المختار = الأحاديث المختارة.
- ٢٧٥ - مختصر الكامل في الضعفاء وعلل الحديث لابن عدي، للمقرizi (٨٤٥ هـ)، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، (١٤١٥ هـ).
- ٢٧٦ - مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، ومعالم السنن للخطابي، وتهذيب الإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق أحمد شاكر، ومحمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، (١٣٦٩ هـ).
- ٢٧٧ - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، تحقيق عامر بن علي ياسين، دار ابن خزيمة، الرياض، ط١، (١٤٢٤ هـ).
- ٢٧٨ - المدخل إلى السنن الكبرى، للبيهقي (٤٥٨ هـ)، تحقيق أ. د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف، الرياض، ط٢، (١٤٢٠ هـ).
- ٢٧٩ - المدونة الكبرى للإمام مالك، التي رواها الإمام سحنون عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم عن الإمام مالك بن أنس، مطبعة السعادة، مصر، ط١، (١٣٢٤ هـ).
- ٢٨٠ - المراسيل، للإمام أبي داود (٢٧٥ هـ)، تحقيق د. عبد الله بن مساعد بن خضران الزهراني، دار الصميمي، الرياض، ط١، (١٤٢٢ هـ).
- ٢٨١ - المراسيل، لابن أبي حاتم الرازي (٣٢٧ هـ)، بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، ط١، (١٣٩٧ هـ).
- ٢٨٢ - مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايح، للملأ علي القاري، وبحاشيته: مشكاة المصايح للخطيب التبريزى، مكتبة ومطبعة أبناء مولوي محمد السورقى، الهند.
- ٢٨٣ - مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، روایة الكوسج، تحقيق خالد بن محمود الرباط ووئام الحوشى ود. جمعة فتحى، دار الهجرة، الرياض، ط١، (١٤٢٥ هـ).
- ٢٨٤ - مسائل الإمام أحمد بن حنبل، روایة ابنه صالح (٢٦٦ هـ)، بإشراف طارق بن عوض الله ابن محمد، دار الوطن، الرياض، ط١، (١٤٢٠ هـ).
- ٢٨٥ - مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، روایة حرب الكرمانى، تحقيق د. ناصر بن سعود السلامى، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط١، (١٤٢٥ هـ).
- ٢٨٦ - مسائل الإمام أحمد، روایة ابنه عبد الله، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامى، ط١، (١٤٠١ هـ).

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٢٨٧ مسائل الإمام أحمد، روایة أبي داود، تحقيق أبي معاذ طارق بن عوض الله، مكتبة ابن تيمية، ط١، (١٤٢٠هـ).
- ٢٨٨ مسائل الإمام أحمد، روایة إسحاق بن هانئ النيسابوري (٢٧٥هـ)، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط١.
- ٢٨٩ مساجلة علمية بين الإمامين الجليلين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول صلاة الرغائب، تحقيق الألباني ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، ط١.
- ٢٩٠ مسالك الخنفاء إلى مشارع الصلاة على المصطفى ﷺ، للقسطلاني (٩٢٣هـ)، اعتمى به حسين محمد علي شكري، دار الكتب العلمية، بيروت، (١٤٦٦هـ).
- ٢٩١ المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، وبيذهله: التلخيص للذهبى، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٩٢ المستصفى من علم الأصول، للغزالى (٥٠٥هـ)، تحقيق د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ودار الوطن، الرياض، ط١، (١٤١٧هـ).
- ٢٩٣ مستند ابن أبي شيبة، (٢٣٥هـ)، تحقيق عادل بن يوسف العزاوى، وأحمد بن فريد المزیدي، دار الوطن، الرياض، ط١، (١٤١٨هـ).
- ٢٩٤ مستند أبي داود الطیالسي (٢٠٤هـ)، تحقيق د. محمد بن عبد المحسن التركى، بالتعاون مع مركز البحث بدأر هجر، هجر، ط١، (١٤١٩هـ).
- ٢٩٥ مستند أبي يعلى الموصلى (٣٠٧هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، ط١، (١٤٠٨هـ).
- ٢٩٦ مستند الإمام أحمد (٢٤١هـ)، تحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١.
- ٢٩٧ مستند الإمام أحمد (٢٤١هـ)، وبحاشيته منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، المطبعة الميمنية، مصر، (١٣١٣هـ).
- ٢٩٨ مستند الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق السيد أبي المعاطي التورى وآخرين، عالم الكتب، بيروت، ط١، (١٤١٩هـ).
- ٢٩٩ مستند البزار (٢٩٢هـ) [البحر الزخار]، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله وآخرين، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٣٠٠ مستند الدارمي المعروف بسنن الدارمي (٢٥٥هـ)، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، الرياض، ط١، (١٤٢١هـ).
- ٣٠١ مستند الروياني (٣٠٧هـ)، تحقيق أيمان علي أبو يهاني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط١، (١٤١٦هـ).
- ٣٠٢ مستند الشاميين، للطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، (١٤١٦هـ).
- ٣٠٣ مستند الشهاب، للقاضي القضاوي (٤٤٥هـ)، وبآخره: رسالة للحافظ العراقي في الرد على الصغاني في إيراده لبعض أحاديث الشهاب للقاضي في رسالته: «الدر المستقط في بيان الغلط» والحكم عليها بالوضع، تحقيق حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، ط١، (١٤٠٥هـ).
- * مستند عبد بن حميد = المتلخص من مستند عبد حميد.
- ٣٠٤ مستند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رض وأقواله على أبواب العلم، للحافظ ابن كثير، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء، النصورة، ط١، (١٤١١هـ).
- ٣٠٥ المستند للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار المعارف بمصر، (١٣٧٣هـ، ١٣٧٣هـ).
- ٣٠٦ مشكاة المصايب، للخطيب التبريزى، وبآخره: أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصايب. تحقيق الشيخ الألبانى، المكتب الإسلامى، دمشق، ط٣، (١٤٠٥هـ).
- ٣٠٧ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري (٨٤٠هـ)، في حاشية سنن ابن ماجه، تحقيق علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، (١٤١٩هـ).
- ٣٠٨ مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ) = الكتاب المصنف في الأحاديث والأثار، تحقيق مختار أحمد التدوينى، الدار السلفية، بومباي، الهند، ط١.
- ٣٠٩ المصنف، للحافظ عبد الرزاق بن همام الصناعي (٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مطباع دار القلم، بيروت، ط١، (١٣٩٢هـ).
- ٣١٠ المصنف، للحافظ ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ)، تحقيق حمد بن عبد الله الجمعة، ومحمد بن إبراهيم اللحيدان، مكتبة الرشد ناشرون، الرياض، ط١، (١٤٢٥هـ).
- ٣١١ المطالب العالية بزوائد المسانيد الشهانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)،



٢١٩

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- تحقيق د. عبد الله التوجيри وآخرين، دار العاصمة، الرياض، ط١، (١٤١٩هـ).
معالم السنن = مختصر المندرى. -٣١٢
- معاني القرآن الكريم، للتحاس (٢٠٠٣هـ)، تحقيق الشيخ محمد علي الصابوني، شركة مكة للطباعة والنشر، مكة المكرمة، ط١، (١٤٠٩هـ). -٣١٣
- المعجم الأوسط، للطبراني (٣٦٠هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، وأبي الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، (١٤١٥هـ). -٣١٤
- معجم البلدان، لياقوت الحموي (٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، (١٣٩٧). -٣١٥
- معجم الشيوخ (المعجم الكبير)، للذهبي (٧٤٨هـ)، تحقيق د. محمد الحبيب الميلية، مكتبة الصديق، الطائف، السعودية، ط١، (١٤٠٨هـ). -٣١٦
- المعجم الصغير للطبراني = الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني، تحقيق محمد شكور محمد الحاج أمير، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ودار عمار، عمان، ط١، (١٤٠٥هـ). -٣١٧
- المعجم الكبير، للطبراني (٣٦٠هـ)، قطعة من الجزء (١٣)، تحقيق حدي عبد المجيد السلفي، دار الصميحي، الرياض، ط١، (١٤١٥هـ). -٣١٨
- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق حدي عبد المجيد السلفي، شركة معمل ومطبعة الزهراء الحديثة المحدودة، الموصل، العراق، ط٢. -٣١٩
- المعجم، لابن الأعرابي (٣٤١هـ)، تحقيق د. أحمد البلوشي، مكتبة الكوثر، الرياض، ط١، (١٤١٢هـ). -٣٢٠
- معرفة الثقات، للعجلي (٢٦١هـ)، بترتيب الميسمي والسبكي، تحقيق عبد العظيم عبد العليم البستوي، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط١، (١٤٠٥هـ). -٣٢١
- معرفة السنن والآثار، للبيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق د. عبد المعطي قلعيجي، مطبع الوفاء، المنصورة، مصر، ط١، (١٤١١هـ). -٣٢٢
- معرفة أنواع علم الحديث، لأبي عمرو ابن الصلاح (٦٤٣هـ)، تحقيق د. عبد اللطيف المميم، والشيخ ماهر الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤٢٣هـ). -٣٢٣
- المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم: "لم يصح شيء في هذا الباب" = جنة المرتاب بفقد "المغني عن الحفظ والكتاب" لأبي حفص عمر بن بدر الموصلي (٦٢٢هـ)، تصنيف أبي إسحاق الحويني الأثري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، (١٤٠٧هـ). -٣٢٤

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ٣٢٥ المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، للحافظ العراقي (٨٠٦ هـ)، اعنى به أشرف بن عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض، (١٤١٥ هـ).
- ٣٢٦ المغني في الضعفاء، للذهبي (٧٤٨ هـ)، تحقيق نور الدين عتر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٢٧ المغني، لوفيق الدين ابن قدامة المقدسي (٦٢٠ هـ)، تحقيق د. عبد الله التركي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر، القاهرة، ط١.
- ٣٢٨ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة، للسخاوي (٩٠٢ هـ)، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، (١٤٠٥ هـ).
- ٣٢٩ مكارم الأخلاق ومعاليها، للخراطي (٣٢٧ هـ)، تحقيق د. سعاد سليمان الخندقاوي، مطبعة المدنى، القاهرة، ط١، (١٤١١ هـ).
- ٣٣٠ المنار المنيف في الصحيح والضعف، لابن قيم الجوزية (٧٥١ هـ)، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، (١٤٠٣ هـ).
- ٣٣١ المتتجب من العلل للخلال، للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي (٦٢٠ هـ)، تحقيق أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، دار الرأية، الرياض، (١٤١٩ هـ).
- ٣٣٢ المتتجب من مستند عبد بن حميد، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، عالم الكتب، بيروت، ط١، (١٤٠٨ هـ).
- ٣٣٣ منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، للإمام ابن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط١، (١٤٠٦ هـ).
- ٣٣٤ المذهب في اختصار السنن الكبير للبيهقي، للذهبي (٧٤٨ هـ)، تحقيق دار المشكاة للبحث، بإشراف أبي تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، ط١، (١٤٢٢ هـ).
- ٣٣٥ موضوعات الصغاني (٦٥٠ هـ)، تحقيق نجم خلف، دار المأمون للتراث، ط٢، (١٤٠٥ هـ).
- ٣٣٦ الموضوعات، لابن الجوزي (٥٩٧ هـ)، تحقيق د. نور الدين بويا جيلار، مكتبة أصوات السلف، الرياض، ط١، (١٤١٨ هـ).
- ٣٣٧ الموطأ، للإمام مالك بن أنس (١٧٩ هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية؛ عيسى البابي الحلبي وشركاه، (١٣٧٠ هـ).
- ٣٣٨ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار إحياء الكتب

٢٢١

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسوقية

- العربية، ط١، (١٣٨٢هـ).
- ٣٣٩ ناسخ الحديث ومنسوخه، للأثرم، اعنى به قسم التحقيق بدار الحرمين: إبراهيم إسماعيل القاضي وأخرين، دار الحرمين، القاهرة، ط١، (١٤١٩هـ).
- ٣٤٠ ناسخ الحديث ومنسوخه، لابن شاهين (٣٨٥هـ)، تحقيق الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، دار ابن حزم، بيروت، ط١، (١٤٢٩هـ).
- ٣٤١ نتائج الأفكار في تحرير أحاديث الأذكار، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط١، (١٤٢١هـ).
- ٣٤٢ نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواطر = الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، لعبد الحي الحسني (١٣٤١هـ)، دار عرفات، دارة الشيخ علم الله، الهند، (١٤١٣هـ).
- ٣٤٣ نصب الراية لأحاديث الهدایة، للزبیعی (٧٦٢هـ)، وبنیة الالمعی فی تحریر الزبیعی، تصحیح محمد عوامة، مؤسسة الربانی، بيروت، ط١، (١٤١٨هـ).
- ٣٤٤ النظر في أحكام النظر بحاسة البصر، لابنقطان الفاسي (٦٢٨هـ)، تحقيق إدريس الصمدي، دار إحياء العلوم، بيروت، ط١، (١٤١٦هـ).
- ٣٤٥ نفح الطيب من غصن الأندرس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، للمقربي (١٠٤١هـ)، تحقيق د. إحسان عباس، دار صادر، بيروت، (١٣٨٨هـ).
- ٣٤٦ النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق د. ربيع بن هادي عمير، الجامعية الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، (١٤٠٤هـ).
- ٣٤٧ النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٦٠٦هـ)، تحقيق طاهر الزاوي وعمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط١، (١٣٨٣هـ).
- ٣٤٨ الواقي بالوفيات، لصلاح الدين الصندي (٧٦٤هـ)، فرانز شتاينر، فيسبادن، الطبعة الثانية، (١٣٩٤هـ).

فهرس الأحاديث

فهرس الأحاديث^(١)

| | |
|---|---------|
| أي بَلَّا بَضَبَّينَ مَشْوِيَّنَ | ٣٩ |
| اثنتا عشرة ركعة تصليهن من ليل أو نهار | ١٢٤-١٢٣ |
| أَخْرُوهُنَّ مِنْ حِيثُ أَخْرُوهُنَّ اللَّهُ | (٢) |
| إِذَا اتَّخَذَ الْفَقِيرُ دُولًا، وَالْأَمَانَةَ مَغْنِيًّا، وَالزَّكَاةَ مَغْرِمًا | ٧٩ |
| إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلِيَقُلْ | (٣٩) |
| إِذَا بَالَّ أَحَدُكُمْ فَلَيَسْتُرْ ذَكْرَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ | (٥١) |
| إِذَا بَلَّغَتِ الْمَرْأَةُ الْحِيْضُورَ | ٣٧ |
| إِذَا تَرَوْجَ أَحَدُكُمْ فَكَانَ لِيْلَ الْبَنَاءِ فَلِيَصِلْ | (٤٣) |
| إِذَا حَاضَتِ الْجَارِيَةِ لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا وَجْهُهَا وَيَدَاهَا إِلَى الْمَفْصِلِ | ٣٨ |
| إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ بِجَاهِي؛ فَإِنَّ جَاهِي عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ | ٣٢ |
| إِذَا طَنَتْ أَذْنُنَ أَحَدُكُمْ | (٤٤) |
| إِذَا فَعَلْتُ أُمَّتِي خَمْسَ عَشَرَةَ خَصْلَةَ حَلَّ بِهَا الْبَلَاءُ | (٣١) |
| إِذَا كَانَ الْمَغْنِمُ دُولًا، وَالْأَمَانَةَ مَغْنِيًّا | (٣١) |
| إِذَا كَانَتْ لَكُمْ حَاجَةٌ فَاسْأَلُوا اللَّهَ بِجَاهِي | ٣٢ |
| إِذَا كَثُرَتْ ذُنُوبُكَ فَاسْقُ المَاءَ | (٨) |
| إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيَّبَاءِ وَخَدَمَتْهُمْ فَارِسٌ وَرَوْمٌ | (٢٢) |
| أَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ | (٣٨) |
| اطْلُبُوا الْعِلْمَ وَلُوِّفُوا الصِّنْ | (٣٠) |
| اعْتَدَّيْ عَنْدَ ابْنِ أَمَّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى، تَضَعِينَ ثِيَابَكَ | ٤١ |
| أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ | ١٢٦ |

(١) ما بين القوسين للدلالة على أرقام الأحاديث الأساسية، وسائرها لصفحات الأحاديث من الشرح والحاشية.

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والsequiem

| | |
|------|--|
| (٣٤) | الاغتسال يوم عاشوراء، والكحل، والخضاب..... |
| (١) | أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيمة إمام عادل..... |
| (٣) | أفضل طعام الدنيا والأخرة اللحم..... |
| (٢٨) | أكثر شهداء أمتي أصحاب الفرش..... |
| (٥٣) | أكثروا من ذكر الله تعالى حتى يقال: مجنون..... |
| ١١٥ | أكل الضب على مائدته |
| (١٦) | أما المعلقة بشعرها فإنها كانت..... |
| (٤٨) | أمت عائشة نسوة في المكتوبة، فقامت بينهن وسطا..... |
| ١٦٢ | أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه حُفِّظ عن المرأة الحائض |
| ١١٩ | أمر أن يُعْقَى عن الغلام بثنين، وعن الأنثى شاة..... |
| (٢٨) | إن أكثر شهداء أمتي أصحاب الفرش..... |
| ٣٨ | إن الجارية إذا حاضت لم يَصُلُّ أن يُرِي منها إلا وجهها ويداها إلى المُفْصل |
| (٥٥) | إن الله يُحِبُّ ليعجب من الشاب ليست له صِبْوة..... |
| (٥٨) | إن الله خلق لوحًا حفوظاً من ذرة..... |
| (٦) | إن الله يُحِبُّ من أصحابي أربعة..... |
| (٤٦) | إن حسَنات الصبي لوالديه، أو أحد هما..... |
| ١٥٩ | إن الله لوحًا حفوظاً..... |
| (٦٨) | إن هاتين صامتاً عَمِّا أَحْلَّ اللَّهُ..... |
| ٥٩ | أنا أَفْصَحُ الْعَرَبَ، يَبْدَأُ أَنِّي مِنْ قَرِيشٍ |
| (٢٥) | أنا أَفْصَحُ مِنْ نَطْقِ الْمُضَادِ، يَبْدَأُ أَنِّي مِنْ قَرِيشٍ |
| (١٩) | أنا مدِينةُ الْعِلْمِ وَعَلَيْهَا بَابٌ |
| ٤٤ | أنا مدِينةُ الْعِلْمِ، وَأَبُو بَكْرٍ أَسَاسُهَا، وَعُمَرٌ حِيطَانُهَا، وَعُثْمَانٌ سَقْفَهَا، وَعَلَيْهَا بَابٌ |
| ٤٤ | أنا مدِينةُ الْعِلْمِ، وَعَلَيْهَا بَابٌ، وَمَعاوِيَةَ حَلْقَتَهَا |
| ٤٢ | إِنَّمَا جَعَلَ الْإِسْتِدَانَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ |
| ٤١ | إِنَّمَا جَعَلَ الْإِسْتِدَانَ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ |
| ١٨٥ | إِنَّمَا يَوْمًا عِيدٌ لِلْمُشْرِكِينَ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَهُمْ |

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضعية والسقية

| | |
|--------------|--|
| ٤٠ | أو عميا وان أنتا؟ أو لستما تبصر انه؟ |
| (٤٩) | إياكم والحسد |
| ١٤٠ | إياكم والظن؛ فإنَّ الظنَّ أكذب الحديث |
| (٤٥) | أيعجز أحدُكم أن يتقدّم أو يتأخّر |
| ١٢٥.١٢٤ | أيها الناس إله لم يبق من مبشرات النبوة إلّا الرؤيا الصالحة |
| (٢١) | بل أتتم اليوم خير. |
| ٣١ | بنى الإسلام على حسن |
| (٢٧) | بينما رجلٌ يصلِّي مُسبلاً إزاره |
| ٤٠ | بينما نحن عند رسول الله ﷺ قبل ابن أم مكتوم |
| (٢٩) | ترك العشاء مهْرَمة |
| (٢٩) | تعشوا ولو بكَفَ من حشيف |
| ١٣٧ | توقي رسول الله وأنا مختون |
| ٢٠ | الجهاد الأكبر جهاد القلب |
| ١٩ و ٢٠ و ٢١ | جهاد الأكبر بمحاربة العبد هوه |
| (١٠) | حُبُك الشيء يعمي ويُصم |
| (٦٧) | الحجامة على الريق أمثل |
| (٤٩) | الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب |
| (٤) | الدعاء موقوفٌ بين السماء والأرض |
| ١١ | الدعاء يكون بين السماء والأرض |
| (١٢) | دفن عيسى ابن مريم ﷺ في حجرة النبي ﷺ |
| (٦٠) | ذاكر الله في رمضان مغفور له |
| (٢٨) | رب قتيل بين الصفين الله أعلم ببنيته |
| (٩) | رجَّعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر |
| (٢٤) | سبُّ أصحابي ذنب لا يُغفر |
| ١٥١ و ٨ | سبعة يُظلمهم الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلا ظله |
| (٣٢) | السخيّ قريب من الله |

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والمسقية

| | |
|------------|--|
| (١) | شرُّ عباد الله عند الله متزلةً يوم القيمة إمامٌ جائز |
| (٣٦) | الصُّبحة تمنع الرزق |
| (٦٣) | صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينة، وعند قبر موسى |
| ٨٩ | صيام يوم عاشوراء، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله |
| ٧٤ و ٧٢ | طلب العلم فريضة على كل مسلم |
| (٤٧) | عَنْ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحَسِينِ |
| (٤٠) | عَنْ عَلِيٍّ عَنْ نَفْسِهِ بَعْدَ النَّبُوَّةِ |
| ٣١ | العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة |
| ٤٧ | غدت أم سليم على النبي ﷺ فقالت |
| (٢٣) | فقيهُ واحدٌ أشدُّ على الشيطان من ألف عابد |
| ٢٠ | قدم النبي ﷺ من غزة له |
| ١٩ | قدم على رسول الله ﷺ قوم غزة |
| ٢٠ و ١٩ | قدمتم خير مقدم من جهاد الأصغر إلى جهاد الأكبر |
| ١٢٢ | قمت ليلة أصلَّى عن يسار النبي ﷺ، فأخذ بيدي أو بعضدي |
| ١٨٥ | كان ﷺ أكثر ما يصوم من الأيام يوم السبت ويوم الأحد |
| ١١٣ | كان ﷺ عبداً مأموراً، ما اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث |
| ١٥٥ | كان ﷺ يصلِّي من اللَّيلِ وعائشة معترضة بين يديه |
| (٥٠) | كان الله ولا شيء معه، وهو الآن على ما عليه كان |
| ١٤١ | كان الله ولم يكن شيء غيره |
| ١٢٣ | كان النبي ﷺ يحب التيمُّن ما استطاع في شأنه كلُّه؛ في طُهوره، وترجُله، وتنعله |
| (٧) و ١٢٨ | كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة، نهض النبي ﷺ وكبر |
| (٤٨) و ١٣٨ | كانت عائشة تؤذن، وتقيم، وتؤم النساء؛ فتقوم وسطهن |
| ٨٩ | كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية |
| ١٣٧ | كانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك |
| ١١٨ | كلَّ غلامٍ مُرتهن بحقيقة، تُذبح عنه يوم سابعه، ويحملق، ويسمى |
| ١٢٣-١٢٢ | كنا إذا صلينا خلفه ﷺ أحربنا أن تكون عن يمينه، يُقبل علينا بوجهه |

٢٢٩

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- (٢١) كيف أنت إذا غُدِّي عليكم ..
 ٧٠ لا ترکوا العشاء ولو على كفت تمر، فإن تركه يُهرم ..
 ٧٠_٦٩ لا تدعوا عشاء الليل ولو بكتف من حشف ..
 (٥٦) لا تصلوا خلف النائم، ولا المتحدى ..
 (٦٩) لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ..
 (٧١) لا تقتلوا أولادكم سرًا ..
 (١٣) لا ربا بين المسلم والحربي ..
 ١٨٥ لا يصومن أحدكم يوم الجمعة؛ إلا أن تصوموا قبله يوماً، أو بعده يوماً ..
 (٢٧) لا يقبل الله صلاة رجل مسبل إزاره ..
 ١٦٢ لا ينفر أحد منكم حتى يكون آخر عهده بالبيت ..
 (٣٢) جاھل سخی أحب إلى الله تعالى من عابد بخیل ..
 ١٢ لعن ﷺ الناظر والمنظور إليه ..
 (٥) لعن الله الناظر والمنظور إليه ..
 ١٨٩ لقد همت أن أنهى عن الغنة ..
 (٦٦) اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ ..
 (٤٢) اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ بِمَعْاقِدِ الْعَزَّ مِنْ عَرْشِكَ ..
 ١٢٦ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرَضَاكَ مِنْ سُخْطَكَ، وَبِمَعْافَاتِكَ مِنْ عَوْنَتِكَ ..
 (٣٩) اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا فِيهِ ..
 ١٤١ كان الله ولم يكن شيء غيره ..
 ٢٦ لَيُدْفَنَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ ..
 ١١٥ لِيُسَمِّ الضَّبْ بِحَرَامٍ، وَلَكُنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِيِّ، فَأَجْدِنِي أَعْفَهُ ..
 ١٦٤ لِيُكَنْ آخِرَ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ ..
 (١٦) لِيَلْيَةَ أَسْرِي بِي إِلَى السَّيَاءِ رَأَيْتُ نَسَاءً ..
 ٨٩ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّ صِيَامَ يَوْمِ فَضْلِهِ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ، يَوْمَ عَاشُورَاءِ ..
 (٦٥) مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدَمَ ..
 ١٦٩ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ ..

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الم موضوعة والسفقة

| | |
|------------|--|
| ٢٦ | مكتوب في التوراة صفة محمد، وعيسى ابنُ مريم يُدفن معه |
| ٦٤ | من أتى عرافاً فسألَه عن شيء لم تُقبل له صلاة أربعين ليلة |
| ٩٧ | من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد |
| ١١٠ | من أدنى الاستغفار |
| ٩١-٩٠ | من أغسل يوم عاشوراء لم يمرض ذلك العام |
| ٩١-٩٠ | من اكتحل يوم عاشوراء لم يرمد ذلك العام |
| ١١٠ | من أكثر الاستغفار |
| ٩٣ | من تصدق في عاشوراء كان كصدقة السنة |
| ٢٩ | من تهاون بصلاته عاقبه الله بخمس عشرة خصلة |
| (٥٩) | من حجّ أو اعتمر فليكن آخر عهده باليت |
| (٦٦) | من خرج من بيته إلى الصلاة فقال |
| (٣٣) | من دخل السوق فقال |
| ٣٠ | من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين |
| ٨٩ | من شاء صام عاشوراء، ومن شاء تركه |
| ٩٣ | من صام عاشوراء فكأنما صام السنة |
| (٧٠) | من صلى في مسجدي أربعين صلاة |
| (٥٧) | من طاف باليت خمسين مرّة |
| (٤١) | من عمر ميسرة المسجد كُتب له كفلان من الأجر |
| ٩٧ | من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد |
| (٥٢) | من غسل ميتاً فليغسل، ومن حمله فليتوضاً |
| (٣٥) | من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تله مودتي |
| (٥٤) | من قال حين يأوي إلى فراشه |
| (٣٧) | من لزم الاستغفار جعل الله له |
| ١٦٨ | من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقى فتنة القبر |
| ٩١ و ٩٤-٩٦ | من وسع على أهله يوم عاشوراء |
| (٢٦) | الناس نائم فإذا ماتوا انتبهوا |

٢٣١

التحفة الكريمة في بيان كثير من الأحاديث الموضوعة والسوقية

- ١١٢ نهانا عليه أن نُنْزِي الحمر على الخيل، وأن ننظر في النجوم، وأمر بإسياخ الوضوء
- ١٥٣ نهى رسول الله ﷺ أن يصلح خلف المحدث والنائم
- (١٦) ويل لامرأة أغضبت زوجها
- ٣٧ يا أسماء، إن المرأة إذا بلغت المحيض
- ٤٧.٤٦ يا عبّاس، يا عبّاء، ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟
- (٣٨) يا علي أَشَيَّعُ الوضوء وإن شئْ عليك
- (١٦) يا علي، ليلة أسرى بي إلى السماء رأيت نساء
- ٢٦ يدفن عيسى عليه السلام مع رسول الله ﷺ وصاحبيه؛ فيكون قبره الرابع

* * *

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوعات |
|--------|---|
| ٧ | المقدمة. |
| ١٣ | نبذة عن حياة سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله. |
| ٥ | مقدمة المؤلف. |
| ٧ | الحديث الأول: أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيمة إمام عادل ... |
| ٩ | الحديث الثاني: أخر وهن من حيث أخرهن الله؟ |
| ١٠ | الحديث الثالث: أفضل طعام الدنيا والآخرة اللحم. |
| ١١ | الحديث الرابع: الدعاء موقوف بين السماء والأرض حتى تصلى ... |
| ١٢ | الحديث الخامس: لعن الله الناظر والمنظور إليه. |
| ١٤ | الحديث السادس: إن الله يحب من أصحابي أربعة. |
| ١٦ | الحديث السابع: كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة، نهض النبي ﷺ. |
| ١٨ | الحديث الثامن: إذا كثرت ذنوبك، فاسق الماء على الماء تناثر ذنوبك. |
| ١٩ | الحديث التاسع: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر. |
| ٢٢ | الحديث العاشر: حبك الشيء يعمي ويصم. |
| ٢٤ | الحديث الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِكُمُ اللَّهُ﴾ نزلت في علي. |
| ٢٦ | الحديث الثاني عشر: الأحاديث الواردة في دفن عيسى عليه السلام في ... |
| ٢٨ | الحديث الثالث عشر: لا ربا بين المسلم والحربي. |

فهرس الموضوعات

٢٣٦

| الصفحة | الموضوعات |
|--------|--|
| ٢٩ | الحاديـث الـرابـع عـشـر: عـقوـبة تـارـك الصـلاـة بـخـمـس عـشـر عـقوـبة. |
| ٣٢ | الحاديـث الـخامـس عـشـر: حـدـيـث التـوـسـل بـجـاه النـبـي ﷺ. |
| ٣٣ | الحاديـث الـسـادـس عـشـر: يـا عـلـي لـيـلـة أـسـرـي بـي إـلـى السـمـاء رـأـيـت نـسـاء ... |
| ٣٧ | الحاديـث الـسـابـع عـشـر: يـا أـسـمـاء إـن المـرـأـة إـذ بـلـغـت المـحـيـض ... |
| ٤٠ | الحاديـث الـثـامـن عـشـر: حـدـيـث الـاحـتجـاب عـن الـأـعـمـى ... |
| ٤٣ | الحاديـث الـتـاسـع عـشـر: أـنـا مـدـيـنـة الـعـلـم وـعـلـي بـاـبـهـا. |
| ٤٦ | الحاديـث الـعـشـرون: حـدـيـث صـلـاة التـسـبـيـح. |
| ٥٢ | الحاديـث الـحـادـي وـالـعـشـرون: كـيـف أـنـتـم إـذ أـغـدـي عـلـيـکـم بـجـفـنـة ... |
| ٥٤ | الحاديـث الـثـانـي وـالـعـشـرون: إـذ مـشـتـ أـمـتـي الـمـطـيـطـاء وـخـدـمـتـهـم فـارـس ... |
| ٥٦ | الحاديـث الـثـالـث وـالـعـشـرون: فـقـيـه وـاحـدـ أـشـدـ عـلـى الشـيـطـان مـنـ أـلـف ... |
| ٥٧ | الحاديـث الـرـابـع وـالـعـشـرون: سـبـ أـصـحـابـي ذـنـب لاـ يـغـفـر ... |
| ٥٩ | الحاديـث الـخـامـس وـالـعـشـرون: أـنـا أـفـصـحـ مـنـ نـطـقـ بـالـضـاد ... |
| ٦٠ | الحاديـث الـسـادـس وـالـعـشـرون: النـاسـ نـيـامـ فـإـذـا مـاتـهـوا. |
| ٦٢ | الحاديـث الـسـابـع وـالـعـشـرون: لـا يـقـبـل الله صـلـاة رـجـل مـُسـبـلـا إـزـارـه ... |
| ٦٥ | الحاديـث الـثـامـن وـالـعـشـرون: إـنـ أـكـثـر شـهـدـاء أـمـتـي أـصـحـابـ الـفـرـشـ. |
| ٦٨ | الحاديـث الـتـاسـع وـالـعـشـرون: تـعـشـوا وـلـو بـكـفـ مـنـ حـشـفـ ... |
| ٧٢ | الحاديـث الـثـلـاثـون: اـطـلـبـوا الـعـلـم وـلـو فـي الـصـينـ. |
| ٧٦ | الحاديـث الـحـادـي وـالـثـلـاثـون: إـذ فـعـلتـ أـمـتـي خـمـسـ عـشـرـة خـصـلـة ... |
| ٨١ | الحاديـث الـثـانـي وـالـثـلـاثـون: السـخـيـ قـرـيبـ مـنـ اللهـ، قـرـيبـ مـنـ الجـنةـ. |

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوعات

- | | |
|-----|--|
| ٨٣ | الحادي الثالث والثلاثون: من دخل السوق؛ فقال: لا إله إلا الله. |
| ٨٩ | الحادي الرابع والثلاثون: أحاديث الاغتسال يوم عاشوراء. |
| ٩٩ | الحادي الخامس والثلاثون: مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي. |
| ١٠٢ | الحادي السادس والثلاثون: الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرِّزْقَ. |
| ١٠٧ | الحادي السابع والثلاثون: مَنْ لَزَمَ الْاسْتَغْفَارَ جَعَلَ اللَّهَ لَهُ مِنْ كُلِّ ... |
| ١١١ | الحادي الثامن والثلاثون: يَا عَلَيَّ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ. |
| ١١٣ | الحادي التاسع والثلاثون: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَاماً فَلِيقلْ ... |
| ١١٦ | الحادي الأربعون: عَقَّ بِكَلَّهٖ عَنْ نَفْسِهِ بَعْدَ النَّبُوَّةِ. |
| ١٢١ | الحادي الحادي والأربعون: مَنْ عَمِّرَ مَيْسِرَةَ الْمَسْجِدِ كُتِبَ لَهُ كِفْلَانِ ... |
| ١٢٣ | الحادي الثاني والأربعون: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَعَادِكَ العَزَّ مِنْ عَرْشِكَ. |
| ١٢٨ | الحادي الثالث والأربعون: إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ فَكَانَ لِيَلَةُ الْبَنَاءِ فَلِيَصِلَّ. |
| ١٣١ | الحادي الرابع والأربعون: إِذَا طَنَتْ أُذُنُ أَحَدُكُمْ ... |
| ١٣٤ | الحادي الخامس والأربعون: أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَقدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ. |
| ١٣٥ | الحادي السادس والأربعون: إِنَّ حَسَنَاتِ الصَّبِيِّ لَوَالدِيهِ، أَوْ أَحْدَهُمَا. |
| ١٣٦ | الحادي السابع والأربعون: عَقَّ بِكَلَّهٖ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحَسِينِ، وَخَتَنَهُمَا ... |
| ١٣٨ | الحادي الثامن والأربعون: أَمْتَ عَائِشَةَ نَسْوَةَ فِي الْمَكْتُوبَةِ ... |
| ١٣٩ | الحادي التاسع والأربعون: إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدُ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ. |
| ١٤١ | الحادي الخمسون: كَانَ اللَّهُ وَلَا شَيْءٌ مَعَهُ، وَهُوَ الْأَنْ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ. |
| ١٤٣ | الحادي الحادي والخمسون: إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلِيُنْثِرْ ذَكَرَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ. |

فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوعات |
|--------|---|
| ١٤٥ | الحديث الثاني والخمسون: مَن غَسَّل ميتاً فليغسل، وَمَن حمله فليتوضأ |
| ١٤٧ | الحديث الثالث والخمسون: أكثروا من ذكر الله تعالى حتى يُقال: مجنون |
| ١٤٨ | الحديث الرابع والخمسون: مَن قال حين يأوي إلى فراشه ... |
| ١٥٠ | الحديث الخامس والخمسون: إِنَّ اللَّهَ يُعِظُّ لِي عِجْبَ مِن الشَّابِ لَيْسَ ... |
| ١٥٢ | الحديث السادس والخمسون: لَا تصلوا خلف النائم، وَلَا التَّحَدُّثُ. |
| ١٥٦ | الحديث السابع والخمسون: مَن طاف بِالبيتِ خَمْسِينَ مَرَّةً، خَرَجَ ... |
| ١٥٨ | الحديث الثامن والخمسون: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ. |
| ١٦١ | الحديث التاسع والخمسون: مَن حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ فَلِيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ ... |
| ١٦٤ | الحديث الستون: ذَاكِرُ اللَّهِ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورُ لَهُ ... |
| ١٦٧ | الحديث الحادي والستون: النَّهِيُّ عَنْ صُومِ يَوْمِ السَّبْتِ ... |
| ١٦٨ | الحديث الثاني والستون: أَحَادِيثُ فَضْلِ مَوْتِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلِيَلَّتِهَا ... |
| ١٧١ | الحديث الثالث والستون: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَدِينَةِ، وَعِنْدِ قَبْرِ مُوسَى ... |
| ١٧٢ | الحديث الرابع والستون: الْأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ فِي فَضْلِ زِيَارَةِ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ |
| ١٧٣ | الحديث الخامس والستون: مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدَمَ ... |
| ١٧٥ | الحديث السادس والستون: مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ ... |
| ١٧٨ | ال الحديث السابع والستون: الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ، وَفِيهِ شَفَاءٌ وَبَرَكَةٌ. |
| ١٨١ | ال الحديث الثامن والستون: إِنَّ هَاتِينِ صَامَتَا عَمِّا أَحَلَّ اللَّهُ، وَأَفْطَرَتَا ... |
| ١٨٣ | ال الحديث التاسع والستون: لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيهَا افْتَرَضْ ... |
| ١٨٦ | ال الحديث السبعون: مَنْ صَلَّى فِي مسجِدِي أَرْبَعينَ صَلَوةً، لَا يَفُوتُهُ صَلَاةً. |

| الصفحة | الموضوعات |
|--------|---|
| ١٨٨ | الحديث الحادي والسبعون: لا تقتلوا أولادكم سرّاً، فإنّ الغيل ... |
| ١٩٥ | فهرس المصادر والمراجع. |
| ٢٢٥ | فهرس الأحاديث. |
| ٢٣٥ | فهرس الموضوعات. |

* * *